


المؤلف في سطور



محمد علي جبار عليخ

تولد ١٩٤٨ الناصرية

- مدير التسجيل العقاري في ذي قار (الأسبق) .
- نشر عدة بحوث في الصحف المحلية عن تاريخ مدينة الناصرية .
- له أرشيف جميل للصور عن معالم مدينة الناصرية القديمة وشخصياتها .
- له كتاب مخطوط عن ناحية الفضلية .
- له كتاب الصيرفة والانتماء تطور تاريخي في مدينة الناصرية .
- له بحوث في قانون التسجيل العقاري نشر منها في (مجلة الحل) التي تصدر عن هيئة دعاوى الملكية .
- له كتاب الجسور في مدينة الناصرية .
- له كتاب ناحية سيد دخيل النشأة والتطور
- له بحوث أخرى متنوعة .
- عن غرفة تجارة الناصرية.
- له مخطوط عن ناحية الطار .
- له مخطوط عن ناحية النصر .





تأريخ القضاء في مدينة الناصرية



اعداد

محمد علي جبار عليخ
1434 هـ / 2013 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

((وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ
أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ))

النساء الآية (٥٨)

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الأهداء

إلى أمير المؤمنين في أرضه

والى من ملك مقاليد العلوم وأظهر عجائب الأمور -

الى أبي السبطين الحسن والحسين (عليهم جميعاً أفضل الصلاة والسلام)

والى كل من سار على نهج أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) في أظهار الحق

وحكم بالعدل والى كل المخلصين والمتقين أقدم هذا الجهد المتواضع

محمد علي جبار عليخ

العراق - الناصرية

٢٠١٣م

شكر وتقدير

اتقدم بالشكر والتقدير لكل من أسهم في هذا البحث وشجعنا على كتابته ورفدنا بالمعلومات ومراجعته وطبعة من السادة رئيس محكمة استئناف ذي قار القاضي فرقد صالح هادي شنان وما كلمته التي تصدرت البحث الأ حافزاً ومشجع ودعم مشكور نعتز به .

والى جميع نواب رئيس الاستئناف الذين كانوا عوناً لنا في تسليط الضوء على الجانب القضائي والمفاهيم القانونية فضلاً عن جميع قضاة محاكم مدينة الناصرية الذين ساهموا أسهاماً فاعلاً في إيضاح مهمات المحاكم وعمل القضاة والمهمات الملقاة على عاتقهم ونذكر أسهام قضاة الإدعاء العام الذين سماهم الله بالخلق الرفيع وتعاونهم الجاد وتسهيل مهمتنا كذلك شكرنا الخاص للقاضي المتقاعد سمير عبد الحسن علوان والقاضي ناظم حميد علك الذين تحملاً أزر مراجعة البحث وتحديث وتصحيح معلوماته ..

وشكرنا للموظفين الذين ساهموا ببعض المعلومات وتقديم الإحصائيات وشكرنا للأستاذ د . حامد علي غيلان . لمراجعته اللغوية لهذا البحث وللجميع الذين أثبتوا فعلاً أنهم أحفاد أجدادهم العظام الذين نهلوا الكثير من الرسالة الإسلامية والاخلاق العربية الحميدة والذين تميزوا بالوعي الثقافي والقانوني لهم جميعاً شكرنا وتقديرنا والله ناصرهم وهو السميع المجيب .

مقدم البحث

محمد علي جبار عليخ

الناصرية / ٢٦/٥/٢٠١٣م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ما أن تقع ذاكرة المرء على مدينة الناصرية حتى تتبلور في الذاكرة نشأة الباكورة الأولى للحضارة في تلك المدينة العتيقة من زمن أريديو وبدأت تتوالى الأحداث حتى تأسست تلك المدينة (مدينة الناصرية) في عام ١٨٦٩م وسرعان ما توالى الأحداث فيها حتى قدر لها أن تكون صاحبة القرار ليست على المستوى المحلي فحسب بل إقليمياً ودولياً وقد غطى عدد من الباحثين تاريخ هذه المدينة سياسياً وإدارياً وتاريخياً الأ أنه وللأسف لم تتطرق الأقلام الى تاريخ القضاء في هذه المدينة وانه وبغض النظر عما سلط الباحث من ضوء في بحثه من الأحداث في تاريخ القضاء في مدينة الناصرية الأ أنه لا بأس أن تكون اللبنة الأولى وخطوة الشروع نحو الانفتاح عما قدمته السلطة القضائية من خدمات جليلة لهذه المدينة إذ أنه لا يمكن أن يتصور وجود مدينة كمدينة الناصرية بهذا التاريخ العريق من دون قضاءً فاعلاً ومميزاً ، أنني لأشددُ على يد الباحث على هذه الخطوه متمنياً له التوفيق في انجاز المزيد من ذلك ...

القاضي

فرقد صالح هادي شنان

رئيس محكمة استئناف ذي قار الاتحادية

٢٠١٣/٥/٢٦

المقدمة

سطعت في ساحة القضاء في مدينة الناصرية نجوم زاهرة من قضاة ومحامين وموظفين لامعين ثبتوا العدل في هذه المدينة (مدينة إبراهيم الخليل عليه وعلى رسولنا الأعظم أفضل الصلاة والسلام) المدينة التي تغنى بها أغلب الشعراء وكتب عنها الكثير من الكتاب والأدباء المدينة التي تجلت بأبنائها القيم العليا فسامهم الله (جل وعلى) بالخلق الرفيع حيث استمدوا مجدهم التليد من أجدادهم العظماء ومن حضارتهم وتاريخهم العريق والمشرق.

أبناء ذي قار هم صناع مجد يمتلكون كل عوامل النهوض ويستثمرون طاقاتهم للإبداع والنهوض والتقدم المنشود لبناء مجتمعهم المدني الفاعل والمتطور أملنا أن يفيض العطاء على أديم محافظة ذي قار- (ذي قار المجد والقانون والتاريخ والحضارة والأدب والفنون والإبداع) .

حاولنا في هذا البحث جمع المعلومات القيمة عن الجانب القضائي في مدينة الناصرية وبعد التقصي الحثيث والاستطلاع عن كثب وتسليط الضوء على بعض الزوايا استطعنا والحمد لله من توثيق بعض الأسماء التي لمعت من قضاة وموظفين ومحامين وبعض حيثيات الدعاوى النادرة وبعض المعلومات التي لا تزال في ذاكرة الطيبين من أبناء المدينة وتشكيلات المحاكم الأولى عند تأسيس المدينة وعززنا هذا البحث بالإحصائيات والصور الشخصية ليكون أرشيفاً تاريخياً ثميناً يفيد الأسرة القانونية والعدلية والمتابعين في هذا المجال .

ونعتذر مقدماً عن عدم ذكر جميع من عمل في هذا المجال وعدم تسلسل الاسماء حسب الحقب التاريخية لعدم حصولنا على أدق المعلومات عنهم من الجهات القضائية الرسمية أو غيرها وإنما عن طريق التقصي الحثيث وما أفاد به القضاة والموظفين القدامى وغيرهم ونأمل من الذين لديهم معلومات تفيدنا في هذا المجال من إضافة أو تصحيح بغية تثبيتها مستقبلاً .

جاء هذا البحث في عدة فصول منها:-

الفصل الأول – وبه تعريف القضاء ومعنى القضاء وأهميته والقضاء قديماً وقبل الإسلام وفي الدولة الإسلامية وأهم القضاة وفي الدولة الأموية والعباسية والفترات اللاحقة ..

الفصل الثاني – أحتوى على القانون وأهم القوانين التي عملت عليها المحاكم في العراق .

الفصل الثالث – يحتوي على بداية تشكيل المحاكم في مدينة الناصرية وأسماء القضاة القدامى والجدد وأنواع المحاكم والإدعاء العام .

الفصل الرابع – العدل – كتاب العدول – دائرة تنفيذ الناصرية

الفصل الخامس – شمل هذا البحث الاجتماعي- الأعلام القضائي ، الحاسبة الالكترونية ، الإحصاء ، الكوادر الوظيفية.

الفصل السادس – الإحصائيات – الشهرية والسنوية – الواردات والمصروفات وغيرها.

الفصل السابع – ذكر به القانون العشائري وأسماء بعض الذين اختصوا بالفراضة في مدينة الناصرية ومن الدعاوى النادرة في محاكم المدينة .

الفصل الثامن – المحامون القدامى والجدد وممثلي نقابة المحامين في المحافظة .

الفصل التاسع وأخيراً الملاحق – وبه بعض القوانين المهمة التي اعتمدنا عليها في هذا البحث وبعض الصور .

وبهذا نكون قد أوفينا جزء من العرفان للذين أناروا طريق العدل في مدينة الناصرية التي نأمل أن ترتقي هذه المدينة الى سلم المجد أنشاء الله .

الفصل الأول

محتويات الفصل

- ١- تعريف القضاء .
- ٢- معنى القضاء .
- ٣- أهمية القضاء .
- ٤- القضاء قديماً .
- ٥- القضاء قبل الإسلام .
- ٦- القضاء في الدولة العربية الاسلامية (أهم القضاة في الدولة الإسلامية) .
- ٧- القضاء في العهد الأموي .
- ٨- القضاء في العهد العباسي .
- ٩- الاحتلال العثماني - وحركات الإصلاح القضائي .
- ١٠- القضاء العراقي في ظل الاحتلال البريطاني

القضاء :-

تعريف القضاء في اللغة :- هو الحكم والجمع الأفضية والقضية مثله والجمع القضايا

(وقضى) يقضي بالكسر (قضاءً) أي حَكَمَ ومنه قوله تعالى (وقضى ربك الأتعبدوا الأياه)^١

وقضى عليه يقضي قضاء وقضية والاسم القضية

وأستقضي فلان : أي جعل قاضياً يحكم بين الناس

وقضى الأمير قاضياً : كما تقول أمرَ أميراً

وتقول قضى بينهم قضية وقضايا

والقضايا : الأحكام واحدها قضية

يقال قضى يقضي قضاء فهو قاضٍ إذا حكم وفصل

وقضاء الشيء : أحكامه وإمضاؤه والفراغ منه فيكون بمعنى الخلق^٢

والقضاء في اللغة على وجوه مرجحها الى انقطاع الشيء وتمامه وكل ما أحكم عمله أو أتم أو ختم أو أدي أداءً أو أوجب أو أعلم أو أنفذ أو أمضي فقد قضى قال

^١ محمد ابو بكر الرازي (مختار الصحاح) ، معجم عربي - عربي - دار الإرشاد للنشر - حمص - سورية ص ١٧٥ .

^٢ نظام القضاء في العهد النبوي ، الدكتورة سهى بعيون، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،

بيروت ، ص ١١

^٣ لسان العرب ، الأمام أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي ، الجزء ١٥ ، الطبعة الثالثة ، لبنان ، بيروت ، دار صادر ١٩٩٤ ، ص ١٨٧-١٨٨ .

وجاءت هذه الوجوه كلها في الحديث وقضى القاضي بين الخصوم : اي قطع بينهم في الحكم .

ورجل قضي^١ : سريع القضاء ٣

والقضاء الفصل في الحكم ومنه قوله تعالى ((ولولا كلمة سبقت من ربك الى أجل

مسمى لقضي بينهم)) أي لفصل الحكم بينهم ومنه قضي القاضي بين الخصوم أي قطع بينهم في الحكم .

وقضى عليه عهداً : أوصاه وأنفذه ومضاه الوصية وبه تفسير قوله تعالى

((وقضينا الى بني إسرائيل في الكتاب)) أي عهدنا^١

وفي قضاء الحكومة الذي هو أحكامها وإمضاؤها ،

والقاضي هو القاطع للأمر المحكم لها والجمع قضاة ،

وجمع القضاء : أقضية ، جمع القضية : قضايا

والمقاضاة مفاعلة من القضاء بمعنى الفصل والحكم وقاضاه رافعة الى القاضي .^٢

^١ سورة الاسراء الآية (٤)

^٢ الزبيدي - السيد محمد مرتضى - تاج العروس ، الجزء العاشر ، بنغازي ، دار ليبيا للنشر والتوزيع ، ص ٢٩٦-٢٩٧ .

معنى القضاء :- القضاء كما ورد في اللغة - هو أبرام الأمر والفراغ منه - أما في الاصطلاح فإن الكلمة المذكورة ترد (لفصل الحكم بين الناس - قال تعالى [ولولا كلمة سبقت من ربك إلى أجل مسمى لقضى بينهم]^١

أي الفصل بينهم ومثل ذلك قواهم قضى القاضي بين الخصوم أي قد قطع الحكم بينهم فهو قاضي^٢

وقد ورد ذكر القضاة في الآية الكريمة [فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً]^٣

وظهرت اختلافات حول تعريف محدد لكلمة (القضاء) إذ جاءت تلك الاختلافات نتيجة لورود الكلمة في كتاب الله المجيد بمعان متعددة فقد جاءت بمعنى (الحكم) كما في قوله تعالى [فأقضي ما أنت قاضي]^٤

وجاءت بمعنى (الاكتفاء) كما في قوله تعالى- [فلما قضى نريد منها وطراً]^٥

((وفي اللغة ذكرت بعض المعاجم أن القضاء هو (الحكم) أما بخصوص تعريف كلمة القضاء اصطلاحاً فقد أوجزها المؤرخ ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ / ١٤٠٥م) بقوله [هي منقب الفصل بين الناس في الخصومات حسماً للنزاع وقطعاً للتداعي بالأحكام الشرعية المستندة على الكتاب والسنة وهو من الوظائف التابعة للخلافة]^٦

^١ سورة الشورى - الآية ١٤

^٢ لجنة في وزارة التربية، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، الطبعة الثالثة، سنة ٢٠١١، ص ٦٣ .

^٣ سورة النساء الآية ٦٥

^٤ سورة طه الآية ٧٢

^٥ سورة الأحزاب الآية ٣٧

^٦ القاضي مدحت المحمود - رئيس مجلس القضاء الأعلى (القضاء العراقي - دراسة استعراضية للتشريعات القضائية في العراق) بحث منشور في موقع الانترنت .

أهمية القضاء

القضاء أمر لازم لقيام الأمم وحياتها حياة طيبة ولنصرة المظلوم وقمع الظالم وقطع الخصومات وأداء الحقوق الى مستحقيها والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وللضرب على ايدي العابثين واهل الفساد كي يسود النظام في المجتمع فيأمن كل فرد على نفسه وماله وعرضه وحرية فتنهض البلدان ويتحقق العمران ويتفرغ الناس بما يصلح دينهم ولو أنصف الناس أستراح قضااتهم .

أنفق الفقهاء على أن القضاء فرض كفاية أذ قام به بعض الأمة سقط الوجوب عن الباقين وأذا لم يقم به أحد منهم أثمت الأمة جميعها اما كونه فرضاً فلقوله تعالى (كونوا قوامين بالقسط) ^١

وأما كونه على الكفاية ولأن أمر الناس لا يستقيم بدون القضاء فكان واجب عليهم كالجهد والإقامة . ^٢

^١ سورة النساء - الآية ١٣٥ .

^٢ علي عبد الرحمن الخريفي - أمام الجامع النوري في السعودية - البحث (القضاء في الإسلام) بحث منشور على الإنترنت .

القضاء قديماً

نشأت في أرض ما بين النهرين حضارات عريقة مازالت أثارها قائمة لحد الآن ومن تلك الحضارات (الحضارة السومرية) في جنوب العراق قبل أكثر من سبعة آلاف سنة قد تميزت بتشريع العديد من القوانين التي نظمت حياة الإنسان في العراق القديم وعلاقاته بالدولة وبيان حقوق الفرد وواجباته وضمان الحريات ...

وكذلك الحضارات البابلية التي نشأة في وسط العراق في مدينة الحلة (محافظة بابل) التي كان أحد ملوكها (حمورابي) الذي تميز بتشريعاته العديدة للقوانين، وقد وجد نقش على المسلة الشهيرة التي عرفت بـ (مسلة حمورابي) فقد دونت عليها القوانين التي نظمت علاقة الإنسان العراقي بالمجتمع وبالدولة واعتُبرت (الدستور) الذي سارت عليه الدولة في ذلك الوقت .

كما شهدت الرقعة الجغرافية التي تشغلها (ذي قار) اليوم وما جاورها ميلاد وأكبر حضارة في العالم ومهد أولى إنتاجات البشرية التي أصبحت نواة لكل تقدم وتطور في العالم منذ فجر السلالات ، متخللة لسلالة أور وماتركتة لنا – أور نمو – من نتاجات إنسانية تعد باكورة التشريعات القانونية في العالم ، حيث لم يحدثنا التاريخ عن أي مشرع وفي أية بقعة من بقاع العالم سبق (أور نمو) بتشريعاته أو إرساء دعائم أولى الحضارات وإنشاء صروح المدنية والعمران وتؤكد ذلك مدينتنا (أريدو... و أور) ومعالمها الشاخصة للعيان الى وقتنا الحاضر هذا الى جانب آثار المدن الاخرى التي تعد درراً ترصع صدر وبطائح العراق وسهوله ومنها – لكش –السنكرة –الجوفي – وغيرها)^١

^١ نقل من مجموعة باحثين ذي قار بين الماضي والحاضر ، ص٢، مطبعة الميناء في بغداد، سنة ١٩٨٥ م .

الإصلاحات الاجتماعية والقوانين :-

أهتم الحكام والملوك كثيراً بتنظيم حياة المجتمع وحماية الحقوق وذلك عن طريق تشريع القوانين التي تحدد واجبات المواطن وتحقيق نشر العدل بين أبناء الشعب كافة بحيث لا يستغل القوي الضعيف ولا يعتدي الغني على حقوق الفقير.

أن أولى الإصلاحات الاجتماعية في العالم جاءتنا من عصر فجر السلالات في وثيقة سومرية تعود الى آخر أمراء سلالة لكش الاولى (أوروانيميكين) الذي حكم في حدود سنة (٢٤٠٠ ق م) أذ نجد في هذه الوثيقة تفاصيل كثيرة عن الاحوال الاجتماعية للمواطنين في دويلة لكش قبل تسلمها الحكم ويذكر هذا الامير السومري أن هذا المواطن كان مثقلاً بشتى أنواع الضرائب والتي فرضها الامراء من قبله و الذين أستولوا بصورة غير شرعية على الكثير من الاراضي الزراعية والممتلكات التابعة للمعبد وأن المواطنين وقعوا فريسة بأيدي الاغنياء والجشعين ، ويذكر أنه عندما تسلم زمام الحكم ضرب بشدة على أيدي المتنفذين وفصل جباة الضرائب المسيئين والغي كثيراً من الضرائب التي فرضها من سبقة من الحكام وأعاد الى الفقراء حقوقهم المشروعة ...

وتعد هذه المنجزات أقدم الإصلاحات الاجتماعية التي عرفها التاريخ^(١) .

(١) د. فاضل عبد الواحد علي وآخرون - التاريخ القديم للوطن العربي - الطبعة الثالثة عشر سنة ٢٠٠٣ ، ص ٨٥.

أقدم القوانين المنظمة المكتشفة لحد الآن في بلاد وادي الرافدين

- أ- قانون أورنمو – مؤسس سلالة اور الثالثة وهو مدون باللغة السومرية .
- ب- قانون لبت عشتار – خامس ملوك سلالة أيسن التي أسسها الآموريون في القسم الجنوبي من العراق وهو مدون باللغة السومرية أيضا .
- ت- قانون مملكة أشتونا – (الواقعة خرائبها في تل اسمر في منطقة ديالى) الذي عُثر عليه في تل حرمل في منطقة بغداد الجديدة وهذا القانون مدون باللغة البابلية .
- ث- قانون حمورابي – سادس ملوك سلالة بابل الأولى وهو مدون باللغة البابلية على مسلة مجرّبة (موجودة الآن في متحف اللوفر في باريس التي نهبها العيلاميون وحاولوا تحريفها وتعرف بمسلة حمورابي) ويعد من أطول وأكمل القوانين القديمة المعروفة لحد الآن .
- لقد نقش هذا القانون على مسلة من الحجر الأسود وطولها ثماني أقدام يظهر في أعلاها الملك حمورابي واقفاً أمام آله العدل (شمس) يتسلم الشريعة منه وهذا القانون يتألف من ثلاثة أقسام رئيسية هي
- المقدمة – وفيها يذكر حمورابي الأسباب التي دفعته الى تشريع هذا القانون وأهمها تحقيق العدالة الاجتماعية بين أفراد الشعب ويذكر فيها المدن المختلفة التابعة له وأهم الأعمال الإصلاحية التي قام بها .

- المواد القانونية وعددها (٢٨٢) مادة تنظم شؤون المحاكم والقضاة وتتناول قضايا الجرائم الخاصة بالأموال وإحكام الأراضي والعقار والمعاملات التجارية والأحوال الشخصية والاعتداءات وأحكاماً خاصة بذوي المهن الأخرى وأحكاماً متفرقة في شؤون الزراعة والثروة الحيوانية وقضايا الأجور والأسعار وغيرها .
- الخاتمة – يؤكد فيها حمورابي على أهمية الأحكام القانونية المنظمة التي شرعها في نشر العدل بين المواطنين كافة ويدعو الناس الى التمسك بها واللعنات لمن حرف أو يزيل نصوصها .
- * أما بلاد النيل فلم تظهر القوانين المنظمة الأ في وقت متأخر قياساً لبلاد وادي الرافدين ، وكانت عبارة عن وثائق قانونية متفرقة وجدت في كتابات القبور والمسلات تتعلق بمعاقبة الجناة والموظفين الذين يعملون وفق أهوائهم وقانون الضرائب ومن الجدير بالذكر أن الفرعون المصري هو المشرع الوحيد ومصدر القانون .^١

^١ نقل من (د. فاضل عبد الواحد وآخرون) ، التاريخ القديم لوطن العرب ، وزارة التربية ، الطبعة الثالثة عشر ، سنة ٢٠٠٣ م ، ص ٨٥-٨٦ (نقل) .

القضاء قبل الإسلام

أن العرب قبل الإسلام لم يعرفوا سلطة تشريعية تسن لهم القوانين بالمعنى الحديث .

فكان شيخ القبيلة (قاضيها) يحكم بين افرادها على وفق العرف والتقاليد المستمدة من التجارب والمعتقدات .

وكذلك كانت الشعوب المجاورة للعرب (كالفرس - والروم - ومن عايشهم من اليهود والنصارى) كان هناك من الرجال الذين تميزوا بالحكمة والعقل يتم اختيارهم كمحكمين ليفصلوا في الخلافات بين القبائل وغالباً ما كانت أحكامهم مستندة على الأعراف والتقاليد والمأثور فكان العرف والتقاليد بمثابة نصوص قانونية غير معروفة ورغم ذلك نستطيع القول أن القضاء في ذلك الوقت كان طوعياً يلجأ اليه الناس إذا رغبوا بذلك لأنه لا يستند الى سلطة تفرض تنفيذ أحكامها^١.

^١ مدحت المحمود . بحث منشور في الانترنت - المصدر السابق

القضاء في الدولة العربية الإسلامية

في مسيرة طويلة وتضحيات جسام وجهود مضنية تحملها الأنبياء والرسل (عليهم السلام) ومن ناصرهم حتى بلغت تلك الحركة الإلهية مرحلة النضج والكمال على يدي الرسول الأعظم محمد بن عبد الله (ص) عندما أشرف الإسلام على ربوع الجزيرة العربية وسطع النجم النبوي المحمدي دخلت البشرية مرحلة جديدة وحقبة حاسمة من التاريخ تميزت بوجود الرسالة السماوية الإسلامية الحاملة لصفات الكمال والخاتمة لكل الرسالات السماوية^١

وقد أولت الرسالة الإسلامية اهتماماً خاصاً واستثنائياً (بالقضاء لتحقيق العدالة بين الرعية) ولقد وردت عدة آيات قرآنية كريمة بخصوص القضاء والحكم بالقسط والحق. إذ أنيطت مهمة القضاء بالرسل و الأنبياء (عليهم السلام) كما جاء في الآية الكريمة [أنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أمرك الله ولا تكن للخائنين خصيماً]^٢

كما جاء بالآية الكريمة [أنا أنزلنا إليك التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله]^٣

وقوله تعالى [يا داوود أنا جعلناك خليفة في الأرض فأحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيظلك عن سبيل الله]^٤

^١ آية الله السيد محمد باقر الحكيم – الرسول الأعظم ، ص ٣ ، صدر عن مؤسسة شهيد المحراب للتبليغ الإسلامي، النجف الأشرف، سنة ١٤٢٤هـ .

^٢ سورة النساء ، الآية ١٠٥ .

^٣ سورة المائدة ، الآية ٤٤ .

^٤ سورة ص ، الآية ٢٦ .

وقال سبحانه وتعالى لرسوله العظيم محمد بن عبد الله (ص) [وان حكمت فأحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين]^١

وقوله تعالى [فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك بينهم فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً]^٢

أن مثل هذه الدلائل الربانية تشير الى أهمية القضاء ، عليه كان الرسول الخاتم محمد بن عبد الله (ص) يقضي بين الناس وظهرت اهتماماته الواضحة عندما قلد أمير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) ومعاذ بن جبل القضاء في اليمن ليعلموهم الأحكام ويبينوا لهم الحلال والحرام ويقضون بينهم بأحكام القرآن .

مصادر التشريع في الدولة العربية الإسلامية

التزم القضاء في الدولة العربية الإسلامية في أحكامهم بالرجوع الى :-

١. القرآن الكريم .
٢. السنة النبوية الشريفة .
٣. أجماع الأمة .
٤. الاجتهاد .
٥. سنن الأولين – [بعد ان ورد للرسول الأكرم (ص) قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) (منه – فيمن وقعوا على جارية في طهر واحد) فأمضاه وأقر الحكم به وقال (ص) – الحمد لله الذي جعل فينا أهل البيت من يقضي على سنن داود (ع) وسبيله في القضاء – يعني القضاء بالإلهام]^٣ .

^١ سورة المائدة ، الآية ٤٢ .

^٢ سورة النساء ، الآية ٦٥ .

^٣ العلامة السيد محسن الأمين العاملي (قدس) عجائب أحكام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) ص ٣٥-٣٦ .

استقلال القضاء :- ظهر استقلال القضاء في العهد الراشدي لان الخلفاء حرصوا على تجنب التأثير عليه أو التدخل في شؤونه من قبل الولاة لتحقيق العدالة والدليل على ذلك أن الكثير من الأمور حسمت لصالح أصحاب الحق وخسر فيها الخلفاء والأمراء والوزراء كطرف فيها ، وقد أستقل القضاء عن الأمانة في عهد عمر بن الخطاب^١.

من القضاة في الدولة الإسلامية وزمن توليتهم المهمة

١. الرسول الأعظم محمد بن عبد الله (ص) أول من قضى بين الناس في الدولة العربية الإسلامية .

٢. أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) تقلد القضاء في حياة الرسول محمد بين عبد الله (ص) في اليمن وأشار الرسول الخاتم (ص) بقوله (أقضاكم علي) كما قال فيه الخليفة الثاني عمر بن الخطاب (اقضانا علي)^٢ فضلاً عن قضاءه في أمانة الخليفة أبي بكر وفي أمانة الخليفة عمر بن الخطاب وفي أمانة الخليفة الثالث عثمان بن عفان وفي أمارته أيضاً .

٣. معاذ بن جبل – تقلد القضاء في حياة الرسول الأكرم في اليمن .

٤. عمر بن الخطاب – تقلد القضاء في أمانة الخليفة أبي بكر .

٥. في أمانة الخليفة عمر بن الخطاب كان أمير الإقليم يباشر القضاء بنفسه في أول الأمر وبعد أن توسعت حدود الدولة الإسلامية عين الخليفة قضاة على

^١ لجنة في وزارة التربية، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، الطبعة الثلاثون، سنة ٢٠١١م، ص ٦٤ .

^٢ نفس المصدر، ص ٦٥

مختلف الأقاليم يمارسون مهمة القضاء بين الناس . (مستقلين بسلطاتهم عن الأمير) .

٦. سلمان بن ربيعة الباهلي – (أول قاضي عينه عمر بن الخطاب على الكوفة).

٧. شريحاً - يعتبر أول قاضي معين لقاء أجر من قبل السلطة في زمن عمر بن الخطاب عندما عينه قاضياً على اليمن ومرت ستة أشهر ولم يتحاكم أمامه خصمان عاد الى الخليفة وقال (أن الناس تناصفوا ولم يتخاصموا أمامي فطويت بساطي فعدة)^١ .

٨. كعب بن سور - استقضاه عمر بن الخطاب على البصره .

٩. أبا هريرة - استقضاه عمر بن الخطاب على البحرين .

١٠. أبو الدرداء - استقضاه عمر بن الخطاب على دمشق .

١١. قيس بن أبي العاص - استقضاه عمر بن الخطاب على مصر .

١٢. أما في عهد الخليفة الثالث عثمان بن عفان – فقد أستمر حال القضاة على ما كان عليه زمن الخليفة الثاني .

١٣. أما زمن خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) عينت الدولة قضاة على جميع الأمصار التزموا فيها بتطبيق قواعد العدل والقضاء وترسيخ قيم العدالة في القضاء .^٢

^١ أفادني بهذه المعلومة القاضي جليل عدنان الهلالي : قاض محكمة بداءة الناصرية في ٢٠١٣/٥/٧ .

^٢ لجنة في وزارة التربية ، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية ، الطبعة الثلاثون ، سنة ٢٠١١م ، ص ٦٤ .

القضاة في الدولة الإسلامية

القاضي الأول في الإسلام الرسول الأكرم محمد بن عبد الله (ص) حيث كان يتولى السلطة القضائية ويتلقى وحي السماء ويبين شرع الله وعين بعض الصحابة ولاة وقضاة والذين تولوا القضاء من الصحابة :-

١. أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) .
٢. معاذ بن جبل .
٣. أبو موسى الأشعري .
٤. زياد بن أبيه .
٥. العلاء بن الحضرمي .
٦. عتاب بن أسيد .
٧. عمرو بن العاص .
٨. معقل بن يسار .
٩. عقبة بن عامر .
١٠. حذيفة بن اليمان .
١١. عمر بن الخطاب .
١٢. زيد بن ثابت .
١٣. عبد الله بن مسعود .^١

^١ أفادني بهذه المعلومة الأستاذ سمير عبد الحسن علوان – المدعي العام السابق في رئاسة استئناف ذي قار .

تطور الأجهزة القضائية :- أثبتت قدرة العرب المسلمين عن تسير القضاء وبشكل فاعل ومنتطور من خلال الوظائف القضائية التي استحدثوها وهي :-

١. **الحسبة** :- الحسبة كوظيفة المدعي العام استحدثت لتطبيق أسس العدالة

في المجتمع وتنفيذ مبدأ (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) من هنا كانت كوظيفة (الحسبة) ذات ارتباط بالقضاء تتوسط بين القضاء والمظالم ، فإن الحسبة كوظيفة إدارية اختصت بشكل أساسي في تنظيم احوال السوق ، وفي أحاديث الرسول الأعظم محمد بن عبد الله (ص) أهتمام واضح بالسوق ومعاملات البيع والشراء فيه ومنه حديثه (ص) [من غشنا فليس منا] وقد وليت أحد الصحابييات (الشفاء بنت عبد الله العدوية) على أسواق المدينة المنورة ، كذلك كان الأمام علي بن أبي طالب ع - يمر بالاسواق وينهي عن الغش في الكيل والميزان ويوصي أصحاب السلع بأخذ الحق وإعطاء الحق (وفي بداية العصر العباسي أولى المنصور العباسي - اهتماماً بأسواق بغداد وعين عليها محتسباً - أبو زكريا يحيى بن عبد الله)^١

٢. **ناظر المظالم** :- وهو الذي ينظر في كل حكم يعجز عنه القاضي وهي

وظيفة قضائية رفيعة المستوى تنظر في مظالم الناس المسببة من موظفي الدولة أو أجهزتها وقد ظهرت في العهد الراشدي وتقلدها اناس ذو مكانه رفيعة في الدولة الاسلامية وفي اعلى المراتب مثل (الأمام علي بن ابي طالب ع) وقد اتخذ مهمة تروى فيه الظلمات وقد حظيت هذه المؤسسة القضائية بأهمية استثنائية واهتمام خاص من قبل الخلفاء أنفسهم وكانوا يتابعون تنفيذ قراراتها ويحضرون بعض جلساتها ...

^١ لجنة في وزارة التربية ، المصدر السابق ، ص ٦٩ .

القضاء في العهد الأموي

ان تعيين القضاة وعزلهم في مختلف الأقاليم صار من سلطة الولاة حتى رواتب القضاة حددها الولاة أنفسهم وذلك لان الدولة العربية الإسلامية في العصر الأموي كانت قد اتسعت فأخذ الخلفاء بالنظام اللامركزي في إدارة أقاليم الدولة ..ومن قضاة هذا العهد ..

١. أدريس الأودي – زمن الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان .

القضاة في العهد العباسي :- وفي العهد العباسي أدخلوا تطوراً أساسياً في السلطة

القضائية عندما حصروا سلطة تعيين القضاة بالخلفاء وحدهم ففوى مركز القاضي في الأقاليم واستقل بوظيفته عن الأمير وصارت رواتبه ترد اليه من العاصمة مباشرة ، ولم يكتف العباسيون بذلك بل طوروا الإدارة القضائية بشكل دقيق ومنظم واستحدثوا الوظائف التالية .

١- (قاضي القضاة) وهو الذي يشرف على قضاة الدولة كلها ويراقب سيرتهم في

القضاء وكان أول قاضي قضاة في العهد العباسي – (القاضي أبو يوسف)

زمن الخليفة العباسي – هارون الرشيد^١

٢- (أقضى القضاة) وهو منصب قضائي أستحدث الأ أنه أقل مكانه من منصب

قاضي القضاة .

^١ لجنة في وزارة التربية ، المصدر السابق ، ص ٦٤ - ٦٦ .

الأحتلال العثماني وحركة الإصلاحات - في الجانب القضائي

بعد أن أستطاع السلطان العثماني مراد الرابع عام ١٦٣٨ هـ قيادة حملة كبيرة تمكن بها من احتلال بغداد - بعد انسحاب قوات الشاه منها والذي تعهد بموجب (معاهدة زهاب في ١٧ / مايس ١٦٣٩ م) بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للعراق وعدم التعرض للقلاع والحصون الحدودية وعدم تشجيع الحركات المناوئة للعثمانيين في شمال العراق وقد وضعت هذه المعاهدة الأساس لكل المعاهدات الحدودية بين العراق وبلاد فارس)^١

أنجز السلطان محمود الثاني برنامج إصلاحات وضعت فيه الخطوط الرئيسية التي سار عليها مصلحوا الدولة خلال القرن التاسع عشر و مطلع القرن العشرين الميلادي ومنها (اسس مدرسة للحقوق وظهرت في عهدة جريدة الحكومة الرسمية) تقرير وقائع (كما أسس مجلس (أحكام عدلي) منح وظائف شبه قضائية معتمدة على القوانين الفرنسية و (أصدر قانوناً للعقوبات)^٢

وبعد وفاة السلطان محمود الثاني سنة ١٨٣٩ م خلفه السلطان عبد المجيد الأول ، وقد بدأت مرحلة جديدة من حركة الإصلاحات في الدولة العثمانية امتدت حتى سنة (١٨٧٧ م) عرفت باسم (التنظيمات) وقد بدأت هذه الحركة بإعلان السلطان البيان الإصلاحي المسمى (خط شريف كولخانه) .

^١ د. مظفر الأدهمي وآخرون ، التاريخ الحديث والمعاصر للوطن العربي ، الطبعة الثامنة عشر ، سنة ١٤٣٠ هـ ، الموافق ٢٠٠٩ م ، ص ٢٣ .

^٢ د. مظفر الأدهمي وآخرون ، التاريخ الحديث والمعاصر للوطن العربي ، الطبعة السادسة والعشرون ، لسنة ٢٠١٠ م ، ص ٣٩-٤٠ .

لقد كان الهدف منه ضمان حقوق جميع افراد الدولة العثمانية بصرف النظر عن معتقدتهم الديني أو اختلافهم القومي ومما جاء فيه أن الحكومة ستقف ضد اي تهديد يقع على حياة أو كرامة أو ملكية الأفراد العثمانيين .

وأن المتهمين سواء كانوا مجرمين عاديين أو سياسيين سيحاكمون بصوره علنية .
كما صدر في عهد السلطان عبد المجيد كذلك مرسوم اصلاحي آخر باسم (همايون) في سنة ١٨٥٦م أكد فيه مجدداً على المساواة بين الأفراد وأشار الى ان القوانين ستطبق ضد الذين يميزون بسبب الاختلاف في الدين او اللغة أو العنصر .

وأعترف البيان بحاجة الدولة الى اصلاحات شاملة وأكد أن الخطوات الفعلية ستتخذ لإعادة تنظيم (الشرطة والمحاكم وإدارة الولايات وجمع الضرائب وإصلاح التجارة الداخلية والمواصلات وتنظيم الأحوال المالية بواسطة ميزانية سنوية وكذلك تأسيس المصارف) ألا أنها بقت حبراً على ورق في كثير من أنحاء الدولة العثمانية .

وبعد وفاة السلطان عبد المجيد سنة ١٨٦١م خلفه أخوه عبد العزيز الذي صدر في عهده مرسوم الاصلاحات والتنظيمات الجديدة سنة ١٨٠٤ وقد أكد حاجة الدولة الى الاستمرار في حركة الاصلاح وخاصة فيما يتعلق (بتأمين حقوق الاهالي والتزام العدل) في معاملة جميع الرعايا بدون استثناء وتنظيم إدارة الحكومة وقد أكد المرسوم الجديد على الغاء (السخرة وإساءة استعمال السلطة)^١

ونود الإشارة اليه بأن لم تظهر آثار حركة الإصلاح العثماني في العراق بشكل واضح إلا في عهد الوالي العثماني (مدحت باشا) الذي تولى حكم العراق بين سنتي (١٨٦٩ - ١٨٧٢م) بدأ أعماله في العراق بإصلاح الإدارة الحكومية ويعتبر (نظام الطابو) أبرز أعماله الإدارية والاقتصادية ولقد كان مدحت باشا في طليعة

^١ د.محمد مظفر الأدهمي وآخرون ، المصدر السابق ، ص ٤١ .

الولاة العثمانيين الذين اهتموا بأمور (الطباعة والصحافة) فقد أسس مطبعة حكومية وأصدر (جريدة الزوراء) أول صحيفة ظهرت في العراق التي أستمردورها حتى الأحتلال البريطاني لبغداد سنة ١٩١٧م وفي عهد مدحت باشا تم بناء مدينتي (الناصرية – والرمادي)^١

أستمر الحكم العثماني في الوطن العربي حتى نهاية الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٨م وخلال القرون الأربعة من السيطرة العثمانية أهتم العثمانيون بتثبيت دعائم حكمهم فقط ومنع العرب من إقامة كيان سياسي مستقل لهم ومن أجل تسهيل حكمهم قسمَ العثمانيون الوطن العربي الى ولايات ومتصرفيات مستقلة ومن أبرز هذه الولايات :- (ولاية بغداد – ولاية البصرة – ولاية الموصل – ولاية الجزائر – ولاية مصر – ولاية تونس و ولاية حلب) .

والمتصرفيات مثل (متصرفية القدس – متصرفية جبل لبنان) وترتبط هذه الولايات والمتصرفيات ارتباطاً بالعاصمة (استانبول) ، أن محاولات العثمانيين في إصلاح (الإدارة – والجيش والبلديات والمحاكم) وفق الأساليب الأوربية الحديثة وقد وجد قبولاً في بعض البلدان العربية وخاصة العراق وبلاد الشام ومصر مما كان له أثره في تصاعد النهضة العربية الحديثة وقد ظهر واضحاً بعد الإعلان عن إعادة العمل (بالدستور العثماني في عام ١٩٠٨م)^٢ .

القضاء العراقي في ظل الأحتلال البريطاني

وبعد ان اتجهت بريطانيا مع قيام الحرب العالمية الأولى الى احتلال العراق الذي كان تحت السيطرة العثمانية بسبب موقعة السوقي بالنسبة لمنطقة الخليج العربي والهند ولأهميته التجارية والاقتصادية فقد نزلت القوات البريطانية ميناء الفاو في

^١ د.محمد مظفر الأدهمي وآخرون ، المصدر السابق ، ص ٤٥ (نقل) .

^٢ د. مظفر الأدهمي وآخرون ، التاريخ الحديث والمعاصر للوطن العربي ، الطبعة الثامنة عشر ، سنة ١٤٣٠هـ ، الموافق ٢٠٠٩م ، ص ٢٦ .

(٦ تشرين الثاني ١٩١٤ م) ثم احتلت مدينة الناصرية يوم (٢٥ / تموز ١٩١٥ م) واحتلت بغداد في (١١ / آذار - ١٩١٧ م) ثم دخلت القوات البريطانية الموصل دون حرب في (تشرين الثاني / ١٩١٨ م)^١

ونظراً لمجمل هذه الأحداث فإن من الطبيعي أن تكون القوانين التي تسيير عمل المحاكم في العراق هي قوانين الدول المحتلة له^٢ وتخضع لأرادتها فضلاً من ان فتح أي نوع من المحاكم يخضع أيضاً لموافقة تلك الدول .

ففي العهد العثماني مثلاً كانت قرارات المحاكم في العراق تخضع أيضاً للتعديل أو إعادة النظر من قبل محكمة التمييز في استانبول .

(وأبان الحقبة الزمنية التي خضع العراق للسيطرة البريطانية كانت تشكل المحاكم في العراق من رئيس بريطاني وحاكمين عراقيين مثل محكمة بداءة الموصل فضلاً عن تعيين (مستر بونهام كارتر) لمنصب (ناظر العدلية) وهذا المنصب يعادل وزير العدل) .^٢

^١ المصدر السابق ، ص ٤٦ .

^٢ نقل من بحث المحامية رشا أنور ، من كتاب تاريخ المحاماة في العراق ، نشر على الانترنت .

الفصل الثاني

محتويات الفصل

- ١- القانون
- ٢- اهم القوانين التي عملت عليها المحاكم في العراق
- ٣- المراحل الدستورية في العراق

القانون

القانون هو التشريع المنظم لحقوق الافراد وواجباتهم وسلوكهم ونشاطهم وله قوة الالزام الادبي والمادي عند الضرورة فهو العنصر الفعال بعد [العقيدة] في تنظيم المجتمع وتماسكه بتنظيم حقوق الافراد وواجباتهم وما يصدر عنهم من سلوك ونشاط و لا يستطيع القانون ان يؤدي دوره المدني الا اذا قام على اسس ثلاثة هي :-

أ- العلمية :- ومعنى العلمية هو ان يقوم القانون على اسس علمية اي ان يكون جعله وتشريعه صادرا عن العلم بموضوعات الحكم ومتعلقاته وان مصدر التشريع الاسلامي هو (الله) سبحانه العالم بما خلق .

قال الامام الصادق (عليه السلام) [ما من شيء الا وفيه كتاب او سنة]

ب- المرونة والاستيعاب :- اي الانفتاح والمرونة التشريعية واستيعاب حركة التطور والتحولات في المجتمع ومن عناصر المرونة والاجتهاد [الاستنباط من مصادر التشريع]

ج- سيادة القانون :- مما امتاز به القانون الاسلامي والفكر القانوني في الاسلام هو [سمو القانون فوق الافراد والهيئات والمؤسسات والسلطة والدولة]^(١)

المجتمع المدني :- أن مصطلح المجتمع المدني بشكله المحدد والدعوة الى اقامته نشأت في اوربا في القرن السابع عشر [كما يفيد الباحثون والمؤرخون] لهذا المصطلح وبالشكل الذي يناسب ظروف النشأة وفلسفتها النظرية فالمعروف ان اوربا كانت تعيش في عصر الظلام والاضطهاد السياسي والفكري الذي تمارسه الكنيسة والاقطاع والنبلاء والاباطرة وكانت المجتمعات حينها تخضع لارادة الحاكم المستبد و ارادته هي [القانون في المجتمع] والسلطة في ذلك الحيز التاريخي لا ينظم سلوكها قانون – وان وجد فلا سيادة له وهو تعبير عن ارادة الحاكم والانسان خاضع لارادة هذا الطاغوت ولا حرية ولا حقوق الا ما تفضل بها الحاكم عليه .

وحين بدأت النهضة السياسية والمناداة بحقوق الانسان في اوربا التي كانت تصدرها الكنيسة

^(١) مؤسسة البلاغ – المجتمع المدني سنة الطبع ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م ص ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ [الهدى للثقافة والاعلام] منتدى الشباب.

وتضع حظرا على الفكر والتفكير ونشاط الفرد والجماعة . حينذاك تقدم رواد الفكر و النهضة الاوربية الحديثة بنظرية المجتمع المدني ونشأ هذا المصطلح فكتب في ذلك [هوبز – وروسو – ولوك – وهيغل – وماركس] وآخرون غيرهم من مفكري اوربا ورواد نهضتها الحديثة كل في مرحلته ونظروا لهذا المجتمع وقد تعددت الآراء والتعاريف لهذا المصطلح وتباينت منذ نشأته لا سيما في اطار المدرستين [الماركسية والرأسمالية]

وجدير ذكره ان المسلمين لم تعرف شريعتهم فترة غياب الاسس والمبادئ التي بني على اساسها المجتمع الانساني بكل عناصر الانسانية السامية والتي دعا اصحاب فكرة المجتمع المدني الى بعضها . مثل سيادة القانون واحترام ارادة الانسان وحقوقه في حقول الفكر والسياسة والانتاج وتحديد دور السلطة واعطاء الامة (المجتمع) الدور الكبير في بناء الحياة وصنع القرار السياسي وارساء الحياة على اساس التعاون (المؤسسات) والتسامح وقبول النقد والرأي الاخر.^(١)

وجدير ذكره ايضا ان الانسان بعقيدته وقوانينه وقيمه الاخلاقية ومفاهيمه عن الحياة المدنية يختلف عن الحالة التاريخية التي مارسها حكام وفقهاء ومتكلمون باسم الاسلام . لذا تجب تبرئة الاسلام من صورة المجتمعات التي مورست فيها الحياة المشوهة للاسلام ونسبت اليه ظلما وتزويرا فهذا القران الكريم يثبت الاسس والمبادئ التي يبني عليها المجتمع الانساني قال تعالى (ثم جعلناك على شريعة من الامر فأتبعها ولا تتبع اهواء الذين لا يعلمون . انهم لن يغنوا عنك من الله شيئا وان الظالمين بعضهم اولياء بعض والله ولي المتقين)^(٢) عليه ان الرسالة الاسلامية مصدر قوة للمجتمع العربي الاسلامي .

[أهم القوانين التي نظمت عمل المحاكم في العراق]

عندما كان العراق جزءا من الدولة العثمانية كانت تطبق فيه القوانين العثمانية كما يطبق في الاعمال التنفيذية قانون الاجراء العثماني الصادر في [٥ / شوال / ١٢٨٨هـ] وبعد ما صدر أصول المحاكمات الحقوقية في [٢ / رجب / ١٢٩٢هـ] نفذت بموجبه الاحكام التنفيذية وقانون الاجراء العثماني في [١٥ / جمادى الاخر / ١٣٣٢هـ] كما نظمت عمل المحاكم في العراق

^(١) نقل من المصدر السابق – مؤسسة البلاغ – المجتمع المدني ص من ٧-٩ .

^(٢) سورة الجاثية – الآية ١٨ – ١٩ .

(مثل تشكيل الحكومة الوطنية في العراق) نظام المحاكم رقم [٤ المؤرخ ٢٢/شباط/١٩١٨م] وشكلت محاكم الصلح في العراق عام ١٩١٨ وفي عام [١٩٢٠م] صدرت القوانين التالية :

١- أصول المحاكمات الحقوقية لسنة ١٩٢٠م

٢- القانون الوقي للمرافعات الشرعية [٢٢/٤/١٩٢٠م] (ملغى)

نדרج التشريع الحالي

نوع التشريع – قانون

رقم التشريع – لا يوجد

عدد مواد التشريع – ٦٦

التاريخ – ١٩٢١

الوقائع العراقية – عدد الصفحات ١٨ – رقم الصفحة ١٦٠

المصدر – مجموعة القوانين والانظمة

ومن مواده

المادة الاولى منه – تجري في المحاكم الشرعية قواعد الحاكم المنفرد وينحصر اصدار الحكم بالقاضي فيما ينظر فيه من الدعاوى وحده وله ان ينيب احد كتاب المحكمة في الخصوصيات التي يجب اجراءها خارج المحكمة [كالاتحلاف – واستماع الشهود والكشف]

المادة الثانية – منه – يكون في المحكمة مشاور واحد او اكثر بحسب الحاجة والمشاور ينظر ويحكم فيما يحله عليه القاضي عند حضوره وفي جميع الدعاوى والخصوصيات الشرعية عند غيابه .

المادة الثالثة منه :- اذا غاب القاضي ولم يكن للمحكمة مشاور فان كاتبها الاول يتوكل عنه

[صدق عليه مجلس الوزراء في جلسته في ١٠/كانون الثاني/١٩٢٢م] ووافق عليه

جلالة الملك المعظم و[المصادق عليه من الميجر الانكليزي الجنرال كوكس]

بناء على السلطة التي زودتها بصفته السامي البريطاني بالعراق اعلن في ٦/٧/١٩٢١م

نوع التشريع – بيان

رقم التشريع – لا يوجد

التصنيف – اصول المحاكمات الجزائية

نشر في الوقائع العراقية - عدد الصفحات ٩

[مجموعة القوانين والانظمة بتاريخ ١٩٢١م رقم الصفحة ١٢٩]

كما عملت المحاكم العراقية على وفق [القانون الاساسي العراقي والقضائي] الذي يعتبر اول دستور عراقي شرع عام ١٩٢٥ م .

وصدرت قوانين اخرى تنظم عمل المحاكم في العراق ومنها

[قانون أصول المحاكمات الحقوقية بموجب التعديل لسنة ١٩٣٢م]

ثم استمرت التعديلات على القوانين واصدار قوانين جديدة اخرى في نهاية شهر كانون الثاني من عام ١٩١٨ وبناء على اقتراح مستر بوهنام كارتر اصدر القائد العام لقوات الاحتلال بيانا نص فيه على تشكيل محكمة استئناف في بغداد الى جانب محاكم بداية فيها وفي الاماكن الاخرى التي يتطلب الامر تشكيلها وقد الغى البيان حق التمييز في محكمة تمييز استانبول وبدلا من ذلك خول محكمة الاستئناف المذكورة آنفا والضابط العدلي الاقدم صلاحية تشبه صلاحية المحكمة العليا الهندية للنظر تمييزا في القضايا التي يقتضى لها تمييز .

ومن ناحية اخرى صادق على استمرار العمل في محكمة الصلح والمحاكمة الشرعية التي كانت قد تأسست في شهر تموز على ان تؤسس محاكم مشابهة لهما حيث تدعو الحاجة ، وبعد مدة اصبحت المحكمة الشرعية ذات شقين محكمة شرعية سنوية ، ومحكمة شرعية جعفرية ، واودعت امور الاحوال الشخصية التي تعود للطوائف غير المسلمة الى محاكم البداءة على ان يستعين بحكامها عند الحاجة بخبراء روحانيين من تلك الطوائف ، وتستمر المحاكم على تطبيق احكام مجلة الاحكام العدلية - وهي القانون المدني التركي - بصورة عامة على ان تخضع للتعديلات التي جاء بها بيان القائد العام ، وكذلك يبقى العمل مستمرا بقانون اصول المرافعات المدنية التركي مع خضوعه للتعديلات التي طرأت عليه .

اما المحاكم المدنية التي تحل محل ما كانت تمارسه المحاكم النظامية التركية مع سلطة مدنية وتجارية ، فلها سلطة قضائية عامة الا في القضايا التي تقع ضمن صلاحيات المحاكم الشرعية ، وتكون على ثلاثة انواع هي محكمة استئناف بغداد ، محاكم البداية ، ومحاكم الصلح .

محكمة الاستئناف :

ان محكمة الاستئناف التي تعمل في بغداد هي محكمة الاستئناف العليا لجميع المناطق المحتلة . وتحل محل محاكم الاستئناف العثمانية الثلاث في ولايات بغداد والبصرة والموصل ، غير ان بينما كانت قرارات تلك المحاكم خاضعة للتعديل واعادة النظر فيها من قبل محكمة التمييز في استانبول ، فان قرارات محكمة استئناف بغداد ، هذه تعتبر نهائية ، وتتألف هذه من رئيس بريطاني وحاكمين عراقيين بينما كانت محكمة الاستئناف العثمانية تتألف من رئيس تركي واربعة حكام عرب .

محاكم البداية :

كانت هناك في العهد العثماني محكمة بداءة في مقر كل لواء من الالوية ومقر كل قضاء من الاقضية ، وكانت المحكمة في مقرات الالوية ومقرات الاقضية المهمة تتألف من رئيس وعضوين ، اما محكمة بداءة بغداد ففيها هيئة للشؤون المدنية واخرى للشؤون التجارية ، وفي محكمة بداءة الاقضية غير المهمة فان قاضي الشرع هو الذي يرأس هذه المحكمة ويشترك معه لتأليفها عضوان من الاهالي المحليين غير المدربين على العمل القانوني وكانا يتقاضيان شيئا من المخصصات عن عملهما فيها .

وبينما كان مجموع محاكم البداية في العهد العثماني في بغداد والبصرة والموصل عشر محاكم الوية واربعين محكمة قضاء فقد استبدلت هذه المحاكم بالمحاكم الجديدة التالية :

- ١- محكمة بداية بغداد وتتألف من رئيس بريطاني ونائب رئيس عراقي واربعة اعضاء .
- ٢- محكمة بداية في الحلة وتتألف من رئيس بريطاني وحاكم عراقي ومعهما احد قضاة المحاكم الشرعية ، ويعمل الرئيس في عدة اماكن اخرى فيترأس المحكمة في النجف ، وكربلاء ايضا .
- ٣- محكمة بداية في بعقوبة وتتألف من رئيس بريطاني وحاكم عراقي وقاضي محكمة الشرع السني .
- ٤- محكمة بداية في البصرة وتتألف من رئيس بريطاني وحاكمين عراقيين .

٥- محكمة بداية في الموصل وتتألف من رئيس بريطاني وحاكمين عراقيين ، ويتألف من المحكمة في اربيل ايضا .

وإذا كان عدد محاكم البداية غير كاف فمن الضروري ان يزداد كلما امكن الحصول على حكام ذوي أهلية من العراقيين .

محاكم الصلح :

اما محاكم الصلح فكانت في العهد العثماني قد تأسست قبيل الحرب العامة في مكانين او ثلاثة فقط . وبعد الاحتلال تأسست هذه المحاكم في بغداد والبصرة والموصل والعمارة وكركوك .

المحاكم الشرعية :

منذ الاحتلال حتى عام ١٩٢٠ تم تاسيس ثلاثين محكمة شرعية في انحاء العراق وفي بغداد تأسست محكمة التمييز الشرعي مؤلفة من ثلاثة قضاة .

نظام دعاوى العشائر المدنية والجزائية

بعد احتلال البصرة والتقدم الى مناطق العمارة والناصرية المأهولة بالقبائل العربية وافراد العشائر استبان للسلطات المحتلة ان (القانون العراقي) المطبق في البصرة الانف الذكر لا يمكن تطبيقه تماما في المناطق العشائرية وان الحكام السياسيين كانوا في مناطقهم بحاجة الى صلاحيات للبت بسرعة في القضايا الحقوقية والجزائية ولتلافي هذا النقص كان مستر هنري دويس قد وضع نصوص هذا النظام في شباط عام ١٩١٦م ومنح فيه الحكام السياسيين سلطة تشكيل مجلس عشائري او اية محكمة عشائرية اخرى للنظر في جميع القضايا التي يكون فيها احد الطرفين المتنازعين من ابناء العشائر ، وذلك بموجب القواعد والعادات العشائرية .

وقد ضهر اثناء تطبيق هذا النظام بانه يتفق ورغبات العشائر لانه يسر لهم حسم المنازعات بالطرق المألوفة لديهم منذ مدة طويلة .

اما فيما يخص محاكم الجزاء التركية وتطبيق قانون الجزاء التركي ، فكان راي سر يونهام كارتر انه بالرغم من نظريات القانون الدولي القائلة بانه عندما يتم الاستيلاء على البلاد المعادية اثناء الحروب ينبغي تطبيق قانون العقوبات المحلي لتلك البلاد اذ كان ذلك ممكنا ، واذا ما اتفق ذلك مع مصلحة الجيش المحتل ، فكان من غير الممكن تطبيقه في العراق لعدة اسباب .

منها ان قانون الجزاء العثماني مكتوب باللغة التركية وان قلة من الضباط البريطانيين كانوا ملمين باللغة التركية من جهة ولان تطبيق هذا القانون يتطلب وجود عدد غير يسير من المحاكم وحكام التحقيق والمدعين العامين اكثر بكثير مما كان يمكن تهيأتهم سواء اكان ذلك من الجيش او من موظفي الحكومة السابقة من جهة اخرى ، كما ان القانون هذا يعد غير مرتب وغير مكتمل وصعب التفسير ، بينما يكون قانون اصول المحاكمات الجزائية التركي هو الاخر مهما وغير قابل للتطبيق بين سكان اهل الريف والبدو الرحل في بلاد ما بين النهرين .

ولهذا ولاجل تبديل قانون الجزاء التركي ، وقانون اصول المحاكمات الجزائية التركي فقد تم اصدار قانونيين جديدين باسم (قانون العقوبات البغدادي) و (قانون اصول المحاكمات الجزائية البغدادي) وقد وضع هذان القانونان معا ليناسبا الاحوال التي تدار البلاد بمقتضاها اثناء الاحتلال ويقصد بهما ان يكونا قانونيين مؤقتين وسوف يستبدلان بطبيعة الحال ، بعد عقد الصلح بتشريعات اكثر ايفاء بالمرام .

فقانون العقوبات البغدادي ، يستند الى قانون الجزاء التركي الذي كان معمولا به في العراق وسائر انحاء الامبراطورية العثمانية في وقت الاحتلال . والقانون التركي هذا يستند بدوره على قانون العقوبات الفرنسي ، وحيث ان القانون التركي قد نشر منذ عام ١٨٥٩ ، فقد ادخلت عليه تعديلات كثيرة غير متقنة عادة فكانت النتيجة ان اصبح قانونا غير عملي ، وغير مرتب وناقصا ولهذا كان من الضروري ادخال تعديلات واضافات عليه اخذت في الغالب من قانون العقوبات المصري لتشابه كثير من الاحوال المحلية في مصر والعراق فيكون بهذا اسهل تطبيقا واكثر ملائمة للحالة في العراق .

اما قانون اصول المحاكمات الجزائية البغدادي فقد اعتمد على قانون اصول المحاكمات الجزائية السوداني ، والقانون السوداني هذا يعتمد في الدرجة الاولى على القانون الهندي . هذا وتم تشكيل محاكم الجزاء في بغداد وانحاء العراق ، بموجب اصول المحاكمات البغدادي على اربعة

اصناف هي المحاكم الكبرى ، ومحاكم الجزاء من الدرجة الاولى ، ومحاكم الجزاء من الدرجة الثانية ، ومحاكم الجزاء من الدرجة الثالثة .

وتتطلب الاحكام الصادرة من المحاكم الكبرى مصادقة الحاكم الملكي العام عليها .

تأسيس اول محكمة بداءة في بغداد

بتاريخ ١٩١٧/١٢/١٩ اصدر ناظر العدلية بيانا بافتتاح اول محكمة بداءة في بغداد وفي ٢٢ شباط ١٩١٨ صدر نظام المحاكم المدنية في بغداد على ان يطبق في محاكم الصلح ودوائر كتاب العدول ، ان اهم فترة في هذا النظام هي نصه في مادته الثالثة على ان تجري جميع المعاملات في اللغة العربية .

كان هذا اول تطور في العراق اذ ان اللغة التركية كانت هي اللغة الرسمية للمحاكم الى حد تاريخ ١١ / ٣ / ١٩١٧ ومنذ الاحتلال كانت الامور غير منسقة وكان بعضها يكتب باللغة الانكليزية ، اما هذا النظام فقد وضع حدا لكل ما كان يجري في محاكم بغداد قبل تاريخ ١٦ / ٤ / ١٩١٨ ومنذ حينئذ سادت اللغة العربية الجهاز القضائي الجديد لغة ابناء البلاد ، يتألف هذا النظام من ٣١ مادة وان المادة ٣١ منه لغت المادة ٢٦٨ من قانون اصول المحاكمات الحقوقية العثمانية .

وفي ٢٣ شباط صدر نظام محاكم الصلح .

تأسيس اول محكمة جزاء في بغداد

في تاريخ ١ اب ١٩١٨ صدر بيان تأسيس محكمة الجزاء في بغداد وعين لها عضوان عراقيان هما المحامي الحاج عزت وروبين افندي ، اما كاتب الضبط عبد الحميد عبادة والكاتب الثاني احمد سامي

تأسيس مجلس التمييز الشرعي

بتاريخ ١٤ اب عام ١٩١٨ انشئ مجلس التمييز الشرعي وعين له محمد سعيد الزهاوي المفتي السابق رئيسا ، وكل من عبد الملك الشواف ، والسيد خضر اعضاء .

توحيد المحاكم واحداث الدائرة العدلية

ان الاعتبارات السياسية والادارية التي ادت الى توحيد الادارة في ولايتي بغداد والبصرة في ايلول عام ١٩١٨ كانت هي نفسها التي دفعت بالمسؤولين الى توحيد القضاء في هاتين الولايتين ففي اليوم الاول من شهر كانون الثاني عام ١٩١٩م تم التوحيد نهائيا فالغى (قانون المناطق المحتلة) وجميع القوانين الهندية والبريطانية المعمول بها بموجبه عدا تسعة قوانين هندية وقانون انكليزي واحد وضعت في جدول خاص وقد نفذ هذا التبديل بدون صعوبة ورحب به السكان لانه ابدل نظاما قضائيا اجنبيا بنظام قضائي مألوف لديهم . وكذلك ادمج النظام القضائي في الموصل ، الذي كانت ترغب حكومة بريطانيا في ادارته على حدة توقعها لتخصيص ولاية الموصل الى فرنسا في (مؤتمر الصلح) بالقضاء الذي طبق في جميع المناطق المحتلة .

وفي الوقت نفسه تأسست ادارة عدلية يرأسها (السكرتير العدلي) المسؤول تجاه الحاكم الملكي العام عن ادارة شؤون العدلية في البلاد من دون ان يقوم بواجبات ادارية فعين مستر يونهام كارتر لهذا المنصب واصبح عنوانه في اللغة العربية (ناظر العدلية) ولما كان هذا المنصب يعادل منصب وزير العدل فقد كتب مستر بوهام بهذا الصدد يقول ” ان بعض السبب لهذا التبديل “ قد يلفت النظر فان في بريطانيا العظمى ، من دون سائر الدول الاوروبية ، لم تكن فيها وزارة للعدل في يوم من الايام ، ولا يمكن تبرير عدم وجود وزارة مثل هذه باسباب منطقية ، اذ ان ذلك يرجع الى اسباب تاريخية ، كانت الطريقة الانكليزية هذه قد اتبعت في معظم المستعمرات البريطانية وتوابعها ، من دون تبرير الاسباب التاريخية الموجودة في بريطانيا نفسها . ومن الممكن ان يناقش المرء بان تأسيس وزارة للعدل يمكن ان يكون شيئا مفيدا لادارة شؤون العدلية حتى في بريطانيا . ومهما يكن من امر فان هناك فوائد غير مشكوك فيها عند اقامة نظام قضائي في البلاد ، في وضع المحاكم بعهدة رئيس اداري بصفته جزءا من الجهاز الاداري المركزي ، مطلع على سياسة الحكومة واتجاهات المحاكم معا ، وعرضة لنقد زملائه وجمهور المواطنين . ولا تعتمد الادارة الكفاء للشؤون العدلية على الاحكام الصحيحة التي تنفرد بها المحاكم والتي يجب ان يكون الحكام فيها مستقلين تمام الاستقلال فحسب . وانما تعتمد ايضا على الشؤون الادارية كذلك .

وينطبق هذا على الاخص حيث توجد جنبا الى جنب ، كما في هذه البلاد (العراق) مجموعتان من المحاكم نظامية المدنية وشرعية وحيث توجد مناطق غير قابلة يكون السكان فيها على درجة غير كافية من التقدم الذي يتطلبه وجود نظام عدلي راق يتصف بالصلاية ...

تسلم سر يونهام كارتر عمله هذا في الوقت الذي كان يعتقد بحق الرعايا البريطانيين الموجودين في الارض المحتلة .

دعوة المحامين للتسجيل

خلال الاشهر السبعة التي انتهت في ١٩١٧/١٢/٣١ كان هناك عدة محامين يمارسون المحاماة في محاكم الصلح والشرعية فقط دون ان يكونوا مسجلين لدى العدلية ولهذا فقد اصدر ناظر العدلية بتاريخ ١٩١٨/١/١٦ الاعلان التالي .

اعلان يتعلق بالمحامين

ليكن معلوما عند جميع المحامين (الافوكاتية) ان من يرغب ممارسة مهنته في محكمتي البداية والاستئناف عليه ان يستخرج لنفسه رخصة بها من نظارة العدلية ، وعليه يجب ان يقدم عريضة (استدعاء الى الدائرة المذكورة تتضمن البراهين الكافية التي تدل على كفاءته والقيام بوظيفة المحاماة احسن القيام ، وتكون هذه البراهين مما يتبين منها ان صاحب العريضة حائز على شهادة من مكتب حقوق او رخصة من نظارة العدلية التركية . ويجب ايضا الحاق الشهادة بالعريضة مضمومة اليها ، وبعد بضعة ايام ينشر قانون المحامية الذي سنه ناظر العدلية وقد صدق عليه الحاكم الملكي.

لا بد من الاشارة ان القضاء العراقي ومنذ بدأ تشريع [الخدمة القضائية رقم ٥٨ لسنة ١٩٥٦م] الذي كان ينص بالحيادية التامة والاستقلالية الكاملة عن السلطتين التشريعية والتنفيذية وقد صدر قانون [السلطة القضائية رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٣م] بموجب البيان رقم (١٥ لسنة ١٩٦٣م) الصادر من المجلس الوطني لقيادة الثورة والذي جاء به حسب المادة ٩ منه – تتكون المحاكم المدنية على الوجه التالي :

- ١- محكمة التمييز
- ٢- محاكم الاستئناف
- ٣- محاكم البداية والصلح

٤- المحاكم الشرعية

٥- محاكم الجزاء

واستنادا الى المادة ١٣ منه - تتوزع محاكم الاستئناف على الوجه التالي -

١- منطقة استئناف بغداد - وتشمل الوية بغداد والكوت والرمادي وديالى ومركزها بغداد

٢- منطقة استئناف البصرة - وتشمل على الوية البصرة - الناصرية - العمارة ومركزها البصرة

٣- منطقة استئناف الموصل - وتشمل لواء الموصل فقط ومركزها مدينة الموصل

٤- منطقة استئناف الحلة - وتشمل على الوية الحلة - كربلاء - الديوانية - ومركزها الحلة

٥- منطقة استئناف كركوك - وتشمل على الوية كركوك والسليمانية واربيل ومركزها كركوك

وحسب المادة ٢٤ من القانون المذكور [قانون السلطة القضائية] كانت تشكل [محكمة كبرى] في كل منطقة استئنافية وتؤلف المحكمة الكبرى من ثلاث حكام يرئسها رئيس محكمة الاستئناف او احد نوابه وتختص بالنظر في الدعاوى الجزائية على وفق (قانون اصول المحاكمات الجزائية والقوانين الاخرى).

[قانون التنظيم القضائي]

بموجب القرار رقم ١٧٢٤ في ١٠/١٢/١٩٧٩م صدر قانون التنظيم القضائي رقم ١٦٠ لسنة ١٩٧٩م . واستنادا للمادة ٢٩ من قانون التنظيم القضائي المعمول به حاليا تشكل في مركز كل محافظة [محكمة جنائيات] تنظر في الدعاوى الجزائية المعنية لها وفقا لاحكام القانون والتي تسمى سابقا [محكمة الجزاء الكبرى] وما جاء بالمادة ٣ منه (القضاء مستقل لا سلطان عليه بغير القانون) ونود الاشارة اليه بان القانون المعمول به في وقت سابق يسمى (قانون العقوبات البغدادي) الغي بموجب قانون العقوبات رقم (١١١ لسنة ١٩٦٩م) في عام ١٩٧٩م تم تشريع قانوني : ١- التنظيم القضائي و ٢- الادعاء العام

تشكيل مجلس القضاء الاعلى في العراق

بعد الاحداث المهمة التي جرت في العراق وتغيير النظام السابق في ٩/٤/٢٠٠٣م صدر الامر المرقم (٣٥ في ٢٠٠٣/٩/١٨) باعادة تأسيس (مجلس القضاء الاعلى) واعطي في هذا الامر استقلالية المجلس فقد نص على ان مجلس القضاء يمارس مهامه ومسؤولياته بشكل مستقل من اي رقابة او اشراف من وزارة العدل وتعليق كل نص في اي قانون يتعارض مع هذا الاستقلال وان يحل (مجلس القضاء) محل (مجلس العدل) الذي كان قد جرى تشكيله بموجب قانون وزارة العدل رقم (١٠١ لسنة ١٩٧٧م) وبذلك اصبح القاضي وعضو الادعاء العام يمارس مهامه باستقلالية عن السلطة التنفيذية دون تأثير من اي جهة ودون خوف من ان ينقل او يؤخر ترفيعه او يعاقب او يعزل او يسجن دون وجه حق.^(١)

يرأس مجلس القضاء الاعلى والمحكمة الاتحادية العليا القاضي مدحت المحمود ثم حل محله القاضي حسن الحميري ثم اعيد القاضي مدحت المحمود الى رئاسة مجلس القضاء الاعلى بعد ان تم الطعن بقانون مجلس القضاء الاعلى وبموجبه الغي قانون مجلس القضاء الاعلى رقم ١١٢ لسنة ٢٠١٢ وان الامر المشار اليه اعلاه ٣٥ في ٢٠٠٣/٩/١٨ اصبحت وزارة العدل ليس لها الاشراف على المحاكم كما كان سابقا واصبحت السلطة القضائية سلطة مستقلة عن السلطة التشريعية والتنفيذية. وان مهمة وزارة العدل الاشراف على دوائر التسجيل العقاري وكتاب العدول ورعاية القاصرين ودوائر الاصلاح ودوائر التنفيذ وجريدة الوقائع العراقية اضافة الى عملها الخاص بها.

المراحل الدستورية في العراق

نود الاشارة اليه بان العراق مر خلال تطوره الدستوري بثلاث مراحل هي :

فترة الحكم العثماني : حيث بدأت ان بعض التطبيقات الدستورية الغربية المحدودة خاصة بعد عام (١٩٠٩م)

فترة العهد الملكي : التي شهدت صدور القانون الاساسي للمملكة العراقية في عام (١٩٢٥م)

^(١) القاضي مدحت المحمود – رئيس مجلس القضاء الاعلى السابق – بحث منشور على الانترنت (المصدر السابق).

حقبة العهد الجمهوري : التي بدأت بثورة ١٤/تموز / ١٩٥٨ م وشهدت صدور الدستور المؤقت في ٢٧/تموز/١٩٥٨م والغاء النظام الملكي وعلان الجمهورية وقد شهدت المرحلة الجمهورية حالة من عدم الاستقرار الدستوري فقد صدر خلالها خمسة دساتير عراقية في الاعوام ١٩٥٨م/ وشباط ١٩٦٣م / وتشريع الثاني /نوفمبر ١٩٦٣م/ و١٩٦٨ وفي عام ١٩٧٠م

قانون ادارة الدولة المؤقت : اما قانون ادارة الدولة المؤقت في عام ٢٠٠٣م فرغم ما يحمل من فقرات دستورية ضرورية على المستوى النظري في الانفتاح والشفافية ومنح الحريات وفرص الديمقراطية والمساواة والحركة والسفر والتملك والتجنس والعمل والمال والتجمعات المتنوعة وعدم الزام المواطن ما لا رغبة له به الا ان الكثير من القوى الدينية والسياسية لا سيما الاسلامية والوطنية ابدت تحفظات جديرة بالعناية.^(١)

واخيرا جاء الدستور العراقي عام ٢٠٠٥ م والتي جرت عليه عملية الاستفتاء من قبل ابناء العراق الذي جاء بست ابواب من المقدمة الى الاحكام الانتقالية.

حيث يعد هذا الدستور موافقا عليه لان اكثرية الاصوات اتجهت الى التصويت [بنعم] عليه وهذا الدستور هو المعمول به حاليا .

وقد نص دستور العراق الجديد لعام ٢٠٠٥م

بان السلطة القضائية مستقلة وتتولاها المحاكم على اختلاف انواعها ودرجاتها وتصدر احكامها وفقا للقانون

وبهذا بين استقلال القضاء الوظيفي من ناحية ممارسته لوظيفته واكد مبدأ استقلال القضاء بعدم جواز الضغط على القضاء من اي جهة كانت تنفيذية او تشريعية لغرض اصدار قرارات قضائية معينة او الامتناع عن اصدار قرارات أخرى .

واشار بان السلطة القضائية الاتحادية تتكون من :

مجلس القضاء الاعلى

والمحكمة الاتحادية

^(١) مركز الامام الشيرازي - للدراسات والبحوث / الانتخابات في العراق الفرص والتحديات ص ٣٧-٣٨.

ومحكمة التمييز الاتحادية

وجهاز الادعاء العام

وهيئة الاشراف القضائي

والمحاكم الاتحادية الاخرى

كما نص الدستور على حظر انشاء محاكم خاصة او استثنائية وان هذه المحاكم سابقا يتم انشائها لجرائم معينة او لقرارات معينة او لاشخاص معينين وتعطى صلاحيات مختلفة تمتاز بالشدّة وتنظم عملها وقراراتها قوانين مختلفة عن باقي المحاكم .

الفصل الثالث

- ١- تأسيس مدينة الناصرية
- ٢- بداية تشكيل المحاكم في مدينة الناصرية وأسماء قضايتها وكوادرها الوظيفية من ١٨٦٩ م ولغاية ١٩٠٨ م
- ٣- أسماء القضاة من ثلاثينيات القرن الماضي ولغاية ٢٠١٣ م
- ٤- رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية والمحاكم التابعة لها لعام ٢٠١٣ م واسماء قضايتها
- ٥- الإدعاء العام

تأسيس مدينة الناصرية

عند صدور أمر الوالي العثماني (مدحت باشا) بإنشاء حاضرة في أرض المنتفك (المنتفق) واختيار الموقع غير المناسب لأسباب جغرافية أذ أنه يقع في أرض منخفضة تعلوها (بحيرة أبي جداحة) المتاخمة للموقع والمتسلطة على تلك الأراضي المزمع إنشاء المدينة عليها .

وبحضور الشيخ ناصر وأخيه الشيخ منصور وحضور الوفد الذي قدم من بغداد في ٢٢/جمادي الأول سنة ١٢٨٦هـ^١ .

الموافق في حزيران ١٨٦٩م تم وضع حجر الأساس للمدينة بعدها قام المهندس البلجيكي (جولس تلي) بتطبيق التصميم الأساسي الذي أعده لهذه المدينة وتثبيت الشوارع الرئيسية وتقاطعاتها والأسواق ومواقع الأحياء السكنية ، شرع في بناء موقع الحكومة (السراي) أي بناية المتصرفية – المحافظة وعليه سمي أول الأحياء السكنية ب (محلة السراي) ثم دور العبادة وهما جامع فالح باشا الكبير (والذي سميت عليه محلة الجامع) وجامع فالح باشا الصغير في (محلة السويج)^٢ ثم شيدت دور حكومية لكبار المسؤولين على ضفاف شاطئ الفرات الجميل في محلة السراي وبعدها شرع الأهالي بإنشاء دورهم في الأحياء السكنية وقد تميز فيها السكن فكانت محلاتي (السراي والجامع) للوجهاء والتجار ومنهم اليهود والناصرى ومحلة السيف وغالبيتهم من أصحاب (سيف الطعام)* الذي سميت المحلة باسمه وسكنها بعض أصحاب الحرف الأخرى ومحلة السويج سكنها غالبية أصحاب المحلات التجارية وأصحاب المهن الأخرى ، ومحلة الشرقية – الذي جاء أسماها

^١ لغة العرب – تاريخ المنتفقك ، الجزء لثاني ، نشر في جريدة الزوراء العدد ١ ، سنة ١٢٨٦هـ

^٢ كلمة سويج تصغير لكلمة سوق

* سيف الطعام هو (محلات وعلاوي بيع وشراء الحبوب – الحنطة والشعير وغيرها)

من موقعها الجغرافي للمدينة سكنها أصحاب بعض المهن والحرف ومن ذوي الدخل المحدود أما محلة الصابئة المطلة على شاطئ الفرات والتي كانت جنوب المدينة اتخذت لسكن طائفة الصابئة المندائيين ليتسنى لهم إجراء طقوسهم الدينية في شاطئ الفرات وبعد أن ظهرت مدينة الناصرية (مركز المدينة) حاضرة تكون مدينة العرجاء قد لفظت أنفاسها الأخيرة بعد أن كانت موقعاً تجارياً مهماً ومرسى للعديد من السفن التجارية المحملة بأنواع السلع والبضائع ..

وظهرت مدينة الناصرية حاضرة جميلة استهوت الكثير من أصحاب الحرف والمهن من الذين عملوا في بنائها ففضلوا البقاء والسكن فيها وبناء على قرار حكومي أرحل قسم من أبناء مدينة سوق الشيوخ والمناطق المتاخمة للسكن فيها .. كما وفدها من أبناء المدن والقصبات العراقية وخاصة من المنطقة الشمالية من التركمان والأكراد والمسيحيين كما وفد إليها من أبناء الدول العربية المتاخمة للعراق فضلا عن الكثير من دولة إيران بل وحتى من أفغانستان . وكان هذا الموزائيك الجميل لمكوناتها من أسباب انتعاش المدينة ونموها ..

ولما صدر (الفرمان العثماني) الذي يقضي بتعيين الشيخ ناصر بن راشد السعدون أول متصرف (محافظ) لها والتي سميت باسمه (الناصرية) و (ناصرية المركز) وجبت الحاجة الماسة والضرورية لتشكيل نواة للدولة فيها من الدوائر الرسمية فتم تعيين أعضاء الوفد الذين قدموا من بغداد وسالكين نهر دجلة بواسطة الباخرة النهريية حتى وصلوا البصرة ثم الى المنتفك (قصبه الناصرية)^١ منهم عبد الرحمن بيك الذي عين معاوناً للمتصرف والحاج سعيد أفندي محاسباً وعبد القادر أفندي الألوسي – قاضياً كما توزع الموظفون الذين حضروا مع الوفد على دوائر الدولة ، أستمر القاضي عبد القادر الألوسي طيلة متصرفية ناصر باشا ، وفي زمن فالح باشا كان القاضي علي بن عرفج وبعد وفاته خلفه إبراهيم بن جابر وأستقدم ناصر باشا معه من الحج الشيخ أحمد المغربي ليكون قاضياً له قبل تمصير الناصرية

^١ د. علي الوردي ، لمحات ٢٠١٢، الطبعة الأولى ، دار ومكتبة المتنبى ، سنة ٢٠٠٥م

ومن بقاياها الآن ممن يتلقب بالعاني سواء في مدينة الناصرية او في قضاء سوق الشيوخ .^١

تشكيل أول محكمة في مدينة الناصرية

بعد تشكيل نواة الدولة في مدينة الناصرية صدرت التعيينات الخاصة بذلك فبدأ عمل الدوائر الحكومية جميعها في بناية (سراي الحكومة – المتصرفية) ومن ضمنها المحكمة .

وقد كان أول رئيس محكمة في الناصرية أبان تأسيسها عام ١٨٦٩ م وهو القاضي (عبد القادر أفندي الألوسي)^٢

علماً أن متصرف اللواء هو ناصر باشا بن راشد السعدون في عام ١٨٨١م كانت محكمة البداية على الوجه التالي وكان رئيس المحكمة عثمان أفندي

ومعاون المدعي العام – حسن تحسين أفندي

حقوق – غالب الماجد أفندي و خطاب افندي

الجزء – علي افندي و عبد الرزاق افندي

قلم المحكمة – الباش كاتب أمين افندي

كاتب الضبط - نوري أفندي ونجيب أفندي وبكري افندي

ومعاون مأمور الجر – سليمان أفندي .^٣

علماً بأن متصرف لواء الناصرية في عام ١٨٨١م هو امير الامراء سعيد بيك .

وفي عام ١٨٩١م كان رئيس محكمة الناصرية (سعيد افندي) وقد كان انذاك نائباً لرئيس مجلس اللواء^٤

^١ حسن علي خلف ، المفصل في تاريخ مدينة الناصرية ، الجزء الثاني ، ص٢٦٧،٢٦٦

^٢ د . علي الوردي ، لمحات – المصدر السابق

^٣ المكتبة لعثمانية – اسطنبول – الوثائق (سالنانه – ص ١٠٧) زودني بهذه المعلومات الاستاذ وميض سرحان نياي ماجستير تاريخ الذي يحتفظ بنسخ من هذه الوثائق ..

^٤ الوثائق العثمانية – (سالنانه – ص ٥١٤) المصدر السابق .

علماً بأن متصرف لواء الناصرية سنة ١٨٩١م هو امير الامراء محمد مهدي باشا وفي عام ١٩٠٨ م كان رئيس محكمة الناصرية (عبد القادر أفندي)^١ أما متصرف لواء الناصرية في تلك الفترة فهو أمير الأمراء نجيب بيك ومما تجدر الإشارة إليه أن للمتصرف في الحقب الزمنية اعلاه ثلاث نواب وعلى الوجه الآتي :-

النائب الأول للمتصرف – يكون رئيس محكمة الناصرية
النائب الثاني للمتصرف – يكون رئيس المحاسبة
النائب الثالث للمتصرف – يكون رئيس دفتر التحريرات
وهؤلاء يسمونهم أركان اللواء .

حيث أن مجلس اللواء يتكون من المتصرف رئيساً والأعضاء المعينين من الدولة وهم – أركان اللواء والأعضاء المنتخبون – (الطبيعية)

ملاحظة

لم احصل على كل المعلومات المطلوب توثيقها لعدم وجود معلومات موثقة رسمياً أو أرشيفياً يمكن الاستعانة بها من مكاتب هذه المحاكم أو من مصادر اخرى أأمل أكمل ذلك لاحقاً عند توفر ذلك وكلي امل وثقة من أصحا الشأن والكتاب والمؤرخين وقسم التاريخ في الكليات التبخر في هذا الجانب المهم وإعطاءه الأهمية لأن الجانب القضائي مكمل لتاريخ مدينة الناصرية كي تكون هذه المعلومات أدق وأوسع وإكمال ما فاتنا لغرض الرجوع إليه الآن وفي المستقبل .

^١ الوثائق العثمانية – (سالنانه – ص ٧١٢) المصدر السابق .

من القضاة الذين عملوا في محاكم مدينة الناصرية من القدامى والمعاصرين

عمل الكثير من القضاة في محاكم مدينة الناصرية منذ بداية تشكيل أول محكمة فيها ولغاية عام ٢٠١٣ م .
أن عمل القضاة ليس سهلاً وإنما هو عمل شاق ومضني ينالون به حسنة من الله ورضواناً .
نسأل الله العلي القدير ان يتغمد الذين فقدناهم في قوافل العدالة والحق بوافر رحمته أنه سميع مجيب
فقد تركوا لنا أراثاً قضائياً وسيرة طيبة نتحدث بها الاجيال وذكريات جميلة يعتز بها أبناء المدينة .
ونشد على أيدي رجال القضاء الذين يعملون حالياً والذين ساهم الله بالخلق الرفيع لمواصلة مسيرتهم الحافلة بالنجاح والتقدم للارتقاء بالمسيرة القضائية الى سلم المجد حفظهم الله من كل مكروه وسدد خطاهم وعلا شأنهم أنه سميع مجيب .

ملاحظة - لعدم حصولنا على أرشيف موثق بأسماء السادة القضاة الذين عملوا في محاكم مدينة الناصرية كان سبيلنا الوحيد التقصي والبحث وما تختزن به ذاكرة الطيبين من العاملين السابقين في هذا المجال ولم نوفق بأسماء جميع القضاة كما جاءت الاسماء بدون ذكر التواريخ خشية عدم الدقة في ذلك وبودنا الحصول على أية معلومات أو صورة شخصية لهم يمكن أضافتها لهذا البحث الآن وفي المستقبل لذا نعتذر سلفاً عن ذلك مع وافر شكرنا واحترامنا للجميع .

أسماء بعض القضاة من ثلاثينيات القرن الماضي ولغاية ٢٠١٣ م

القاضي – **صالح جبر عليوي** – شغل أول الأمر وظيفة قاضي في مدينة الناصرية ثم شغل منصب متصرف (محافظ) لواء البصرة وفي أحداث عام ١٩٤١م ساعد العائلة المالكة والوصي عبد الأله على سفرهم الاضطراري الى مصر ، وعند عودتهم الى عرش العراق واستتباب الأمن كُلف بعد ذلك بتشكيل أحد الوزارات ، علماً بأنه من قياديي حزب الأمة في وقتها .^١

القاضي – **شيت خسرو**

القاضي – **سامي عبد الحميد**

القاضي – **عبد الحميد مدحت**

القاضي – **أبراهيم المدرس**

القاضي – **محسن عبود ملا أبراهيم** – من أبناء مدينة الناصرية

القاضي – **راجي الحاج يونس الهداوي** - من أبناء ذي قار/سوق الشيوخ –

(عمل قاضي تحقيق)

القاضي – **حسن معروف** – من أبناء بغداد- الأعمية- قاضي صلح- قاضي تحقيق

القاضي – **صفاء عارف** – من أبناء محافظة ديالى

القاضي – **فاضل البغدادي**

القاضي – **أحمد حامد الصراف** – من أبناء محافظة بغداد

القاضي – **الشيخ عمار سميسم** – من أبناء مدينة النجف الأشرف – عمل

قاضي شرعية الناصرية

القاضي – **عبد البارئ توفيق** - تولى منصب حاكم بداءة من الصنف الأول

عام ١٩٥٩م ثم نقل الى البصرة ليشغل منصب

نائب رئيس محكمة الاستئناف .

^١ أفادني بهذه المعلومة المعلم زكي كريم كردي في لقاء معه بتاريخ ٦/١٠/٢٠١٢م

- القاضي - **عبد الرزاق العضب** - من أبناء مدينة البصرة - تولى منصب
حاكم بداءة - وحاكم صلح سنة ١٩٥٩ م .
- القاضي - **عبد القادر طه** - من أبناء مدينة الموصل - تولى منصب رئيس المحكمة
الكبرى في مدينة الناصرية .
- القاضي - **عبد البصير سعيد** - من أبناء الخالص - حاكم استئناف الإصلاح
الزراعي
وشغل منصب حاكم صلح وحاكم
بداءة ثم تولى منصب
رئيس المحكمة الكبرى
في الناصرية .
- القاضي - **خضر عبد الرزاق العضاض** - من أبناء مدينة الناصرية - شغل منصب
قاضي بداءة اول ثم تولى منصب رئاسة المحكمة الكبرى في الناصرية .
- القاضي - **واثق حسين الغزي** - قاضي تحقيق الناصرية .
- القاضي - **كاظم يونس الهداوي** - من - أبناء ذي قار - سوق الشيوخ- شغل
منصب
قاضي شرعية الناصرية عام ١٩٧٦ م
وحاكم صلح
ثم نائب لرئيس المحكمة .
- القاضي - **جميل عبد الباقي** - من أبناء مدينة الناصرية - شغل منصب قاضي
بداءة وعضواً في المحكمة الكبرى .
- القاضي - **كاظم الشيخ جاسم** - من أبناء المسيب - شغل منصب حاكم بداءة وعمل
في محاكم مدينة الناصرية لثلاث فترات زمنية
وتولى
منصب رئيس المحكمة الكبرى .
- القاضي - **شوكت بابان** - من أبناء مدينة السليمانية شغل منصب حاكم استئناف
الإصلاح الزراعي - وعضو في المحكمة
الكبرى .
- القاضي - **عبد الله الناصري** - من أبناء الرمادي- شغل منصب حاكم الاستئناف
الإصلاح الزراعي .
- القاضي - **محمد رجب مصطفى** - قاضي محكمة الأحوال الشخصية .
- القاضي - **عبد الحميد الكروي** - من أبناء ديالى - تولى منصب رئيس المحكمة
الكبرى .

القاضي- **عبد الجبار محيسن مشعان** - من أبناء مدينة القائم - شغل منصب قاضي شرعي - وقاضي تحقيق وعضواً في المحكمة الكبرى .

القاضي- **مهدي القزويني** - من أبناء مدينة الحلة - شغل منصب قاضي شرعية الناصرية .

القاضي- **عبد الله محمد العرب** - من أبناء ذي قار / سوق الشيوخ - تدرج حتى تولى منصب رئيس المحكمة الكبرى

القاضي- **كنعان مصطفى منصور التميمي** - شغل منصب قاضي الأحوال الشخصية - وقاضي تحقيق .

القاضي- **عبد القادر محمد كاظم** - من أبناء مدينة بغداد - شغل منصب حاكم بداءة وحاكم صلح .

القاضي- **عبد الجبار هادي** - شغل منصب قاضي بداءة.

القاضي- **نعمان مهدي حسن** - من أبناء الحلة .

القاضي- **محمد سعيد رشيد** - من أبناء بغداد .

القاضي- **زكي الجادر** - شغل منصب قاضي تحقيق وعضو في المحكمة الكبرى .

القاضي- **صفاء صادق أحمد** - من أبناء مدينة بغداد .

القاضي **علي الكعبي** - من أبناء بغداد.

القاضي- **عبد الهادي الربيعي** - من أبناء مدينة بغداد - خلف معسكر الرشيد- شغل منصب حاكم بداءة وعضو في المحكمة الكبرى .

القاضي- **علي عباس محمد علي** - عمل أولاً م.قضائي حتى ترقى في سلم القضاء وأصبح قاضي تحقيق وقاضي الاحوال الشخصية .

القاضي- **حسين شنشول الرماحي** - تولى منصب رئيس محكمة أستئناف ذي قار في عام ١٩٨٠-١٩٨١ م عند أول أفتتاح استئناف في محكمة ذي قار .

القاضي- **محسن ريسان الكاظمي** - من أبناء ذي قار -عمل أولاً م.قضائي حتى ترقى في السلم القضائي وسجن عام ١٩٨٠ لأسباب سياسية ثم أطلق سراحه وهاجر من العراق بعد أن أعدم زملاؤه في زمن النظام السابق .

القاضي- **علي رشيد مانع** - شغل منصب قاضي بداءة الناصرية - وأجبر على التقاعد وبعد تغيير النظام عام ٢٠٠٣ م شغل منصب رئيس محكمة أستئناف ميسان.

- القاضي- حسن راشد علي - من أبناء البصرة - شغل منصب قاضي محكمة الأحوال الشخصية وقاضي تحقيق .
- القاضي- رؤوف الحسيني - شغل منصب قاضي شرعية .
- القاضي- حسون سميسم - من أبناء محافظة النجف الأشرف شغل منصب رئيس استئناف.
- القاضي- أسحاق بيثون - من أبناء الموصل - شغل منصب قاضي بداءة صنف اول .
- القاضي- هاشم بهاء الدين - شغل منصب قاضي محكمة العمل .
- القاضي- البير قسطو - من أبناء الموصل - شغل منصب عضو في المحكمة الكبرى .
- القاضي- ناجي حبش الشاوي - من أبناء البصرة - شغل منصب حاكم تحقيق مختص.
- القاضي- عبد الحسين محمد القاسم - تولى منصب رئيس محكمة استئناف ذي قار.
- القاضي- جلال عبد الرحمن - من أبناء الشمال العزيز- شغل منصب قاضي جنح.
- القاضي كنعان جودة الحسيني - من أبناء البصرة - شغل منصب قاضي بداءة وقاضي تحقيق.
- القاضي- راضي عباس البلداوي - من محافظة ذي قار - سوق الشيوخ - شغل منصب قاضي جنح وقاضي صلح وقاضي بداءة .
- القاضي- علي خضير نعيم - من محافظة البصرة شغل منصب قاضي تحقيق
- القاضي- محمد شيت محمد سعيد - شغل منصب قاضي الأحوال الشخصية .
- القاضي- طه هادي مرهون - قاضي محكمة الأحوال الشخصية .
- القاضي- جليل خليل شكر - من أبناء مدينة كركوك - قاضي الأحوال الشخصية ثم نقل الى رئاسة استئناف كركوك ثم اختير لمحكمة التمييز
- القاضي- عبد الهادي عبد الصاحب - من أبناء مدينة الناصرية - عمل كاتب عدل ثم شغل منصب كاتب بداءة ثم تولى منصب رئيس محكمة استئناف ذي قار .
- القاضي- محمد علي الحاج حسن الحجاج - من أبناء مدينة الناصرية - شغل منصب قاضي بداءة وقاضي صلح ثم تولى رئيس محكمة الجزاء الكبرى.

القاضي- **وائل عبد اللطيف** - من أبناء مدينة البصرة - تولى منصب رئيس المحكمة الكبرى ثم أعتقل لأسباب كيديه من قبل السلطات زمن النظام السابق وشغل منصب نائب برلمان ووزير سابق .

القاضي - **ناظم حبيب البديري** - شغل منصب قاضي بداءة ثم قاضي شرعية ثم تولى منصب رئيس محكمة الجنايات

القاضي عبد الرضا

القاضي عبد الامير زغير - قاضي بداءة ورئيس جنايات محافظة واسط حالياً .
القاضي عبد مشحن - قاضي بداءة .

القاضي- **جمعة جعاز عليوي** - من ابناء مدينة الناصرية - عمل في محكمة قلعة سكر وبعد تغير النظام عام ٢٠٠٣ م اعيد الى الخدمة وشغل منصب نائب رئيس الاستئناف ومتقاعد حالياً .

القاضي- **ياس خضير جبوري** - من أبناء الناصرية تولى منصب رئيس استئناف ذي قار من ١٩٩٣-١٩٩٦م ونقل الى هيئة الاشراف القضائي ،ثم انتقل الى جوار ربه رحمه الله .

القاضي- **مفيد محمد علي** - شغل منصب نائب رئيس محكمة استئناف ذي قار ثم نقل الى رئاسة استئناف البصرة من ابناء مدينة البصرة .

القاضي- **جمال الحاج شريف حسين** - من أبناء الشمال - شغل منصب قاضي تحقيق .

القاضي- **قرطاس عبد الوهاب** - من أبناء مدينة البصرة - شغل منصب نائب لرئيس الاستئناف ونقل بنفس منصبه الى رئاسة استئناف البصرة .

القاضي- **صادق خضير العكلي** - من أبناء مدينة الناصرية - شغل منصب قاضي بداءة وعضو في المحكمة الكبرى ونقل الى بغداد ومتقاعد حالياً .

القاضي- **لطيف طه محمود** - شغل منصب قاضي تحقيق منفرد وقاضي محكمة الجنج من ابناء شمالنا العزيز .

القاضي- **جبوري هادي أحمد** - من أبناء مدينة الناصرية - عمل نائب مدعي عام .

القاضي- **عامر بهجت** - من أبناء مدينة بغداد - الاعظمية - كان عضواً في محكمة الجنايات وينظر المحكمة الادارية ومحكمة التجارة .

القاضي- **أحسان ستار خضير** - من أبناء محافظة ذي قار - الجبايش - تولى منصب رئيس محكمة استئناف ذي قار سنة ١٩٩٦-٢٠٠٢م .

القاضي- **محمد منيف سالم** - من أبناء بغداد - قاضي تحقيق .

القاضي- **عباس صابر عباس** - من أبناء البصرة - شغل منصب قاضي محكمة الجرح وقاضي تحقيق .

القاضي- **جعفر محمد خضير** - من أبناء مدينة البصرة - شغل منصب رئيس محكمة الجنايات .

القاضي- **محسن ثويني العلي** - من أبناء ذي قار- الشطرة - شغل منصب نائب رئيس الأستئناف بعد تغير النظام في ٢٠٠٣م وأحيل على التقاعد .

القاضي- **محمد كاظم الشاهر** - من أبناء مدينة ذي قار- سوق الشيوخ شغل منصب نائب رئيس محكمة أستئناف ذي قار وأحيل على التقاعد.

القاضي- **طه ياسين الأمير** - من أبناء مدينة البصرة - تولى منصب رئيس محكمة الأستئناف سنة ٢٠٠٢م ونقل الى منصب نائب رئيس أستئناف البصرة (وأغتيل هناك) بعد التغير في سنة ٢٠٠٣م .

القاضي- **سمير عبد الحسن علوان** - من أبناء مدينة الناصرية - عمل نائب مدعي عام ثم مدعي عام ثم قاضي محكمة جنايات - متقاعد حالياً .

القاضي- **يونس شلاكة مزعل الركابي** - من أبناء ذي قار- الرفاعي - شغل منصب قاضي بداءة وقاضي تحقيق.

القاضي- **نوري أحمد منصور** - من أبناء البصرة تولى رئيس محكمة استئناف ذي قار سنة ٢٠٠٦م .

القاضي- **خليل الدوسري** - من أبناء البصرة - شغل منصب نائب رئيس محكمة الاستئناف وأحيل على التقاعد.

القاضي- **عبد الجبار علي جعفر** - من أبناء مدينة البصرة شغل منصب نائب رئيس محكمة أستئناف ذي قار ثم نقل رئيساً الى رئاسة محكمة أستئناف المثنى وتوفي بحادث دهس رحمه الله.

القاضي- **جعفر محسن علي** - من أبناء واسط تولى منصب رئيس محكمة استئناف ذي قار ونقل رئيساً الى محكمة أستئناف بغداد -الرصافة.

القاضي- **سامي شريف محمد** - من أبناء ذي قار - شغل منصب رئيس جنايات من ٢٠٠٦- ٢٠٠٩م عضو الهيئة التمييزية ونائباً لرئيس محكمة استئناف ذي قار الاتحادية .

القاضي- **حيدر عبد المنذر عثمان** - من أبناء مدينة البصرة - شغل منصب عضو محكمة الجنايات ونقل قاضياً في رئاسة محكمة أستئناف المثنى .

القاضي - **حسين حسن مصطفى العبيدي** - شغل منصب قاضي تحقيق - وقاضي بداءة ثم نقل الى رئاسة محكمة استئناف بغداد الرصافة ثم نقل الى رئاسة محكمة استئناف ديالى .

القاضي - **ستار ورور** - شغل منصب قاضي تحقيق وقاضي بداءة ثم نقل الى رئاسة استئناف بغداد .

القاضي - **محمد ثويني العلي** - من أبناء ذي قار - الشرطة تولى منصب رئيس جنايات ذي قار ومتقاعد حالياً .

القاضي - **نجم عبد الله محمد** - من أبناء بغداد - تولى منصب رئيس محكمة الاستئناف ونقل الى بغداد رئيس لاستئناف محكمة بغداد الكرخ.

القاضي - **فرقد صالح هادي شنان** - من أبناء مدينة الناصرية - تولى منصب رئيس استئناف ذي قار .

القاضي - **عادل هلال عبد** - من أبناء الناصرية - نائب رئيس الاستئناف - ورئيس الهيئة الاستئنافية .

القاضي - **د. حيدر علي نوري** - من أبناء مدينة الناصرية - شغل منصب نائب رئيس محكمة استئناف ذي قار .

القاضي - **حسن عبد علي حتاي** - من أبناء مدينة الناصرية - شغل منصب عضو في محكمة الجنايات .

القاضي - **محمد محسن جودة الابراهيمى** - من أبناء ذي قار نائب رئيس الاستئناف وعضو في محكمة الجنايات .

القاضي - **فراس حامد الكنائي** - من أبناء مدينة الناصرية شغل منصب قاضي محكمة الاحوال الشخصية .

القاضي - **غسان سمير عبد الحسن علوان** - من أبناء مدينة الناصرية شغل منصب قاضي تحقيق .

القاضي - **رافد مركز حمد كريدي** - من أبناء مدينة الناصرية- شغل منصب قاضي تحقيق .

القاضي - **فارس محسن مطرود** - من أبناء مدينة الناصرية- شغل منصب قاضي تحقيق.

القاضي - **حسين علي صيهود** - من أبناء مدينة الناصرية- شغل منصب قاضي تحقيق وقاضي نزاهة وقاضي محكمة العمل.

- القاضي - **كريم شريف خضير** - من أبناء مدينة الناصرية-شغل منصب قاضي تحقيق وقاضي العمل.
- القاضي - **حسين عبد حاتم الركابي** - من أبناء مدينة الناصرية-شغل منصب قاضي تحقيق.
- القاضي - **حسين سعدون السواد** - من محافظة ذي قار- سوق الشيوخ- شغل منصب قاضي تحقيق.
- القاضي - **مرتضى سليم خصاف** - من ابنا الناصرية- شغل منصب قاضي تحقيق.
- القاضي - **ضياء قاسم الهلالي** - من محافظة ذي قار- يشغل منصب قاضي البداة.
- القاضي - **جليل عدنان الهلالي** - من محافظة ذي قار - يشغل منصب قاضي البداة.
- القاضي - **موفق علي نوري** - من محافظة ذي قار - يشغل منصب قاضي الجنج .
- القاضي - **علي خضير النعيم** - من محافظة ذي قار - يشغل منصب قاضي الجنج .
- القاضي - **حسن رحيمة حسن** - من محافظة ذي قار - يشغل منصب قاضي محكمة الأحداث .
- القاضي جواد حسين نايف**
- القاضي عبدالله شلال**
- القاضي حسين شبيب**
- القاضي - **محمد جاسم دبيان** - من أبناء مدينة الناصرية - يشغل منصب قاضي محكمة الأحوال الشخصية.
- القاضي - **ناظم حميد علك** - من أبناء مدينة الناصرية - الشرطة يشغل منصب قاضي محكمة الأحوال الشخصية^١.
- القاضي - **سلمان مكطوف الثابت** - يشغل منصب قاضي لجنة التعويضات.
- القاضي - **عادل خلف جاسم** - من أبناء مدينة الناصرية - حاكم بداة العقود والمقاولات.

^١ أفادني بجميع أسماء القضاة كل من :-

صالح رحيم عبد الحسين - م. قضائي متقاعد في ٢٢/٥/٢٠١٣

مطرش جعاز - موظف مقاعد في ٢٢/٥/٢٠١٣

ناجي مرتضى - موظف في ٢٢/٥/٢٠١٣

عبد الأمير عبد صخي - موظف في ٢٢/٥/٢٠١٣

- القاضي- **عواد كاظم محمد** - من أبناء مدينة واسط - الزبيدية - يشغل منصب مدعي عام .
- القاضي- **عدنان حميد جلاب العتابي** - من أبناء مدينة الناصرية - يشغل منصب مدعي عام .
- القاضي- **كامل رشاد** - من أبناء مدينة الناصرية - يشغل منصب نائب مدعي عام .
- القاضي- **محمد كشميش كزار العتابي** - من أبناء مدينة الناصرية - يشغل منصب نائب مدعي عام .
- القاضي- **قاسم عويد ساجت** - من أبناء مدينة الناصرية - يشغل منصب نائب مدعي عام .
- القاضي- **علي محمد سلمان** - من أبناء مدينة سوق الشيوخ - محافظة ذي قار - يشغل منصب نائب مدعي عام .
- القاضي- **عبد الهادي حميد عبد** - من أبناء مدينة الناصرية - يشغل منصب نائب مدعي عام .
- القاضي- **أحسان علي عبد** - من أبناء مدينة الناصرية - يشغل منصب نائب مدعي عام .
- القاضي- **علي مطر حسن** - من أبناء سوق الشيوخ - يشغل منصب نائب مدعي عام .
- القاضي - **حازم علي عبيد** - نائب مدعي عام

رؤساء المحكمة الكبرى

لم تكن هناك محكمة كبرى في الناصرية وإنما كانت المحكمة الكبرى في البصرة والتي عقدت لمرات عديدة في الناصرية ثم شكلت المحكمة الكبرى في الناصرية في عام ١٩٦٦ م وممن تولى رئاستها :-

- ١- القاضي عبد القادر طه
- ٢- القاضي عبد البصير سعيد
- ٣- القاضي خضر العضاض
- ٤- القاضي كاظم الشيخ جاسم
- ٥- القاضي عبد الحميد الكروي
- ٦- القاضي عبد الله محمد العرب
- ٧- القاضي ناظم حبيب البديري
- ٨- القاضي محمد علي الحاج حسن الحجاج
- ٩- القاضي وائل عبد اللطيف
- ١٠- القاضي جعفر محمد خضير
- ١١- القاضي محمد ثويني العلي
- ١٢- القاضي سامي شريف الصالح
- ١٣- القاضي فرقد صالح الشنان

١٤- القاضي عزيز شنته الجابري

ممن تولى رئاسة محكمة الجنايات ايضا

١- عبد الهادي عبد الصاحب

٢- ياس خضير جبوري

٣- احسان ستار الاسدي

رئاسة محكمة استئناف منطقة ذي قار

في عام ١٩٨٠ - ١٩٨١م تشكلت رئاسة استئناف منطقة ذي قار وعليه تم فك ارتباط محاكم ذي قار عن استئناف المنطقة الجنوبية (في البصرة) كما ارتبطت بهذه الرئاسة محاكم المثنى ومحاكم محافظة واسط .

هيكلية محاكم مدينة الناصرية وأسماء قضاتها (لسنة ٢٠١٣م)

القاضي فرقد صالح هادي الشنان القاضي عزيز شنته الجابري القاضي حيدر علي نوري القاضي عادل هلال - رئيساً القاضي سامي شريف - عضواً القاضي حيدر علي - عضواً	الهيئة التمييزية في رئاسة استئناف ذي قار الاتحادية الهيئة الأستئنافية في رئاسة محكمة استئناف ذي قار	رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية القاضي فرقد صالح هادي (نواب الرئيس) القاضي عادل هلال القاضي سامي شريف القاضي عزيز شنته القاضي حيدر علي نوري القاضي محمد محسن الابراهيمى	مجلس القضاء الأعلى ↓ القاضي مدحت المحمود
القاضي عزيز الجابري- رئيساً القاضي حسن عبد علي - عضواً القاضي محمد محسن جودة - عضواً	محكمة الجنايات		
القاضي موفق نوري جاسم القاضي حسين شبيب	محكمة الجنج		
القاضي جليل عدنان الهلالي القاضي ضياء قاسم الهلالي القاضي عادل خلف جاسم	محكمة البداءة		

القاضي فارس محسن مطرود القاضي حسين علي صيهود القاضي كريم شريف خضير القاضي حسين عبد حاتم القاضي رافد مركز حمد كريدي القاضي غسان سمير عبد الحسن القاضي حسين سعدون(المكتب الأول) القاضي مرتضى سليم خصاف(مكتب التحقيق الثاني)	محكمة التحقيق و مكتب التحقيق القضائي		
القاضي الأول-محمد جاسم دبيان القاضي ناظم حميد عاك القاضي فراس حامد الكناني	محكمة الأحوال الشخصية		
القاضي حسن رحيمة حسن	محكمة الأحداث		
القاضي يونس شلاكة مزعل	محكمة بداءة العقود		
القاضي حسين علي صيهود	محكمة العمل		
القاضي سلمان مكطوف الثابت	لجنة التعويضات		

رؤساء استئناف ذي قار من ١٩٨٠-١٩٨١ م ولغاية ٣١/١٢/٢٠١١ م

ت	الاسم	فترة الرئاسة	الصور الشخصية
١	القاضي حسين شنشول الرماحي	١٩٨٠ - ١٩٨٢ م	
٢	القاضي عبد الحسين محمد القاسم	١٩٨٢ - ١٩٨٣ م	
٣	القاضي عبد الهادي عبد الصاحب حمود	١٩٨٣ - ١٩٨٣ م وكالة	
٤	القاضي حسون سمييم	١٩٨٣ - ١٩٨٥ م	
٥	القاضي عبد الهادي عبد الصاحب حمود	١٩٨٥ - ١٩٩١ م	
٦	القاضي سلمان عبيد عبد الله	١٩٩١ - ١٩٩٣ م	
٧	القاضي ياس خضير جبوري	١٩٩٣ - ١٩٩٦ م	
٨	القاضي أحسان ستار خضير الأسدي	١٩٩٦ - ٢٠٠٢ م	
٩	القاضي طه ياسين الأمير	٢٠٠٢ - ٢٠٠٥ م	
١٠	القاضي نوري أحمد منصور	٢٠٠٥ - ٢٠٠٨ م	
١١	القاضي جعفر محسن علي	٢٠٠٨ - ٢٠٠٨ م	
١٢	القاضي نجم عبد الله أحمد	٨/ - ١١/٦/٢٠١٠	
١٣	القاضي فرقد صالح هادي شنان	٧/١١/ - ٢٠١٠	

رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية والمحاكم التابعة لها وقضاتها في مدينة الناصرية لسنة ٢٠١٣ م

١- رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية

٢- الهيئة التمييزية في رئاسة استئناف ذي قار

٣- الهيئة الاستئنافية في رئاسة محكمة استئناف ذي قار

٤- محكمة الجنابات

٥- محكمة الجنجح

٦- محكمة البداءة

٧- محكمة التحقيق

٨- مكاتب التحقيق

٩- محكمة الأحوال الشخصية

١٠- محكمة العمل

١١- محكمة الأحداث

١٢- محكمة التجارة

١٣- الادعاء العام

محكمة استئناف ذي قار الاتحادية

تشكل محكمة الاستئناف بصفتها التمييزية برئاسة السيد رئيس محكمة

الاستئناف وعضويه اثنين من نوابه .

تنظر بالطعون المقدمة من ذوي العلاقة بالقرارات الصادرة من محاكم البداءة التابعة

الى رئاسة الاستئناف مكانياً وهي :-

١- دعوى لتخلية المأجور مهما بلغ مقدار الأجر .

٢- دعوى ازالة الشبوع في العقار والمنقول .

٣- دعاوى الحيازه وطلب التعويض عنها إذا رفعت لها بالتبعية ولم تتجاوز قيمة

التعويض خمسمائة دينار .

٤- دعوى الأقساط المستحقة من لديون المقسطة على أن لا يزيد مقدارها على

خمسمائة دينار وكذلك المتبقي من الدين إذا كان خمسمائة دينار أو أقل .

٥ - دعاوى الأستملاك .

٦- قرارات المنفذ العدلي .

٧- قرارات مدير رعاية القاصرين .

٨- القرارات المحددة في المادة (٢١٦/من قانون المرافعات المدنية) .

٩- الطعن بالقرارات الصادرة ومنها القرار ٥٢٧ لسنة ١٩٨٥ م .

١٠- الطعن بالقرارات الجزائية الصادرة من محكمة الجنح .

الهيئة الاستئنافية في رئاسة محكمة استئناف ذي قار

تتكون برئاسة أحد نواب رئيس محكمة الاستئناف وعضويه اثنين من القضاة من نواب الرئيس أو قضاة استئناف ، وتنظر في الطعون المتعلقة بقرارات محاكم البداعة الصادره بدرجة أولى وهي :-

- ١- الدعاوى التي تزيد قيمتها عن الف دينار .
 - ٢- دعاوى تصفية الشركات .
 - ٣- دعوى الإفلاس وما يتفرع عن التفليسة مهما كانت قيمة الدعوى .
 - ٤- الطعن بقرار محكمة البداعة المتعلقة بقرار المحكمين .
 - ٥- الشكوى من القضاة.
- وتكون قراراتها قابلة للتمييز أمام محكمة التمييز الاتحادية خلال ثلاثين يوماً من اليوم التالي لصدور القرار^١.

^١ لقاء مع القاضي عادل هلال نائب رئيس محكمة استئناف ذي قار الاتحادية يوم الخميس الموافق ٢٣/٥/٢٠١٣ .

محكمة الجنايات

محكمة الجنايات :- كانت تسمى سابقاً محكمة الجزاء الكبرى. وبعد صدور قانون لتنظيم القضائي المرقم (١٦٠ لسنة ١٩٧٩م المعدل) جاءت تسميتها محكمة الجنايات

ومحكمة الجنايات – هي إحدى تشكيلات رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية و تختص هذه المحكمة بالجرائم التي تزيد عقوبتها السجن أكثر من خمس سنوات الى عقوبة الاعدام وتشكل المحكمة من قبل رئيس وأعضاء اثنان لا يقل صنفهما عن الصنف الثاني على أن يكون الرئيس نائب لرئيس الاستئناف .

تمارس هذه المحكمة صلاحيتها وفق قانون أصول المحاكمات الجزائية المرقم ٢٣ لسنة ١٩٧١ م المعدل وقانون العقوبات المرقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ م المعدل أو القوانين ذات الصلة مثل (قسم ٢٤ من قانون المرور المرقم ٨٦ لسنة ٢٠٠٤ م – وقانون الآثار – وقانون المخدرات – وقانون الإرهاب – أو أي قوانين أخرى متعلقة بمحكمة الجنايات) .

كذلك تنظر بال دعاوى التحقيقية بصفتها التمييزية والقرارات التي تصدر من قضاة التحقيق استناداً لإحكام المادة ٢٦٥ لقانون أصول المحاكمات الجزائية ...

وتشكل في مركز كل محافظة محكمة جنايات تنظر في الدعاوى الجزائية المعينة لها وفق أحكام القانون ويجوز أن تشكل محكمة أخرى ببيان يصدر من مجلس القضاء الأعلى يحدد فيه اختصاصها النوعي والمكاني ومركز انعقادها استناداً الى نص

المادة ١/٢٩ وكذلك يجوز أن تنعقد محكمة الجنايات خارج مركز المحافظة ببيان رئيس محكمة الاستئناف الاتحادية بناءً على اقتراح من رئيس محكمة الجنايات^١.

رئاسة محكمة جنايات ذي قار

١. محكمة الجنايات بصفتها الاصلية
٢. محكمة الجنايات بصفتها التمييزية.

ونتكلم عنها تفصيلاً :

١- محكمة الجنايات بصفتها الاصلية : ان الصفة الاصلية لمحكمة الجنايات هو عملها كمحكمة موضوع بالنسبة للدعوى الجزائية التي تحال عليها من محاكم التحقيق بعد اكتمال التحقيق فيها وهي الدعوى التي تكون عقوبة الجرائم فيها اما الاعدام او السجن مدى الحياة او السجن المؤبد او السجن المؤقت ، فبعد احالة الدعوى من محكمة التحقيق الى نيابة الادعاء العام لمحكمة الجنايات وتدقيقها من قبل السيد المدعي العام تحال الى محكمة الجنايات ولدى ورودها واستلامها من قبل موظفي المحكمة تسجل في سجل الاساس ويتم درجها برقم معين وحسب التسلسل ويتم عرضها على هيئة المحكمة لغرض التدقيق ومن ثم تعاد الى قلم المحكمة لغرض تنظيم اوراق التكليف بالحضور المتضمنة تبليغ اطراف الدعوى بالحضور في موعد المحاكمة المعين وتأمين احضار المتهم اذا كان موقوفاً وتسلم اوراق التبليغ الى معقبي الدعوى التابعين الى مراكز الشرطة ويتم التسجيل بموجب سجل ذمة معد لهذا الغرض.

* هيئة محكمة الجنايات بصفتها الاصلية تتألف من رئيس محكمة ونو قاضي من الصنف الاول او الثاني من صفوف القضاة وعضوية قاضيين هما عضو اليمين وعضو اليسار.

* موعد المحاكمة : جرى الاعتياد ان تكون مواعيد المحاكمات الساعة التاسعة صباحاً من كل يوم ما عدا ايام العطل الرسمية.

^١ لقاء مع نائب رئيس محكمة استئناف ذي قار الاتحادية القاضي سامي شريف يوم الاثنين ٢٠١٣/٥/٧ م في المحكمة .

جلسات المحاكمة : الاصل هو ان جلسات المحاكمة تكون علنية يحق للجميع بالاضافة الى اطراف الدعوى حضورها وقد تقرر المحكمة ان تجعلها سرية في ظروف معينة تستدعيها ظروف الامن او اذا كان هناك حرج للحضور في حال كانت علنية وهو امر نادر الحدوث، وان ادارة الجلسة منوطة برئيس المحكمة فهو الذي يدير جلسة المحاكمة ويتولى ضبطها وله بحكم القانون ان يأمر باخراج اي شخص يخل بأدب الجلسة ونظامها كما له ان يحيل اي شخص على الجهات التحقيقية في حال ارتكاب جريمة اثناء الجلسة وان يحيله مخفوراً اذا تطلب الامر ذلك واجازت له النصوص القانونية ان يمنع اي من الخصوم من الاسترسال في ذكر امور خارجة عن موضوع الدعوى المنظورة.

* اجراءات المحاكمة :

تتشكل المحكمة برئاسة القاضي رئيس المحكمة وعضوية المأذونين بالقضاء باسم الشعب وكما مر ذكره سابقاً وبحضور المدعي العام ووكيل المتهم وهو محامي يتولى الدفاع عن المتهم اما ان يكون وكيلاً عن المتهم بموجب وكالة جزائية مصدقة من رئيس المحكمة او منتدب من قبل المحكمة للدفاع عن المتهم كضمانة من ضمانات المتهم التي كفلها له القانون وبعد حضور اطراف الدعوى واحضار المتهم تباشر المحكمة بالمحاكمة الواجهية العلنية وتشرع بتدوين ما يتم في الجلسة في محاضر بواسطة كاتب الضبط ويمكن حصر الاجراءات التي يتم تدوينها اثناء جلسة المحاكمة كالآتي :

- أ. تدوين هوية المتهم.
- ب. تلاوة قرار الاحالة الصادر من محكمة التحقيق علنا وافهام المتهم والحاضرين مضمونه.
- ت. سماع وتدوين اقوال المشتكي او المدعي بالحق الشخصي او ممثلي دوائر الدولة.
- ث. سماع وتدوين اقوال شهود الاثبات ومن تطلب المحكمة الاستماع الى شهاداتهم للايضاح.
- ج. تلاوة كافة محاضر جمع الادلة من تقارير الفنيين والخبراء والكشوفات الرسمية والكتب والبرقيات الرسمية.
- ح. استجواب المتهم وتدوين اقواله دون تحليفه اليمين.
- خ. توجيه التهمة للمتهم وفق المواد القانونية الواردة في النصوص العقابية والتي تنطبق والواقعة موضوع الدعوى المنظورة وسماع جوابه عنها.

- د. سماع وتدوين اقول شهود دفاع المتهم.
- ذ. الاستماع الى مطالعة وكيل المشتكي او المدعي بالحق الشخصي وربطها مع اوراق الدعوى.
- ر. الاستماع الى مطالعة المدعي العام وربطها مع اوراق الدعوى.
- ز. الاستماع الى مطالعة المحامي وكيل المتهم وربطها مع اوراق الدعوى.
- س. الاستماع الى آخر اقول المتهم وتدوينها في حال كان لديه ما يضيفه على اقواله السابقة .
- ش. افهام ختام المحاكمة.

* القرارات التي تصدرها المحكمة :

بعد ان تفهم المحكمة ختام المحاكمة تختلي هيئة المحكمة للمداولة ولغرض اصدار القرار العادل بعد المام بكافة مجريات التحقيق الابتدائي والقضائي وتكون قرارات المحكمة كالآتي :

١. في حال ثبوت قيام التهم بارتكاب الجريمة المسندة اليه وكفاية الادلة المتحصلة ضده في الدعوى تقرر المحكمة الحكم بإدانته وفرض العقوبة المناسبة بحقه (القرة - أ - من المادة (١٨٢) الاصولية).
٢. في حال ثبوت ان المتهم لم يرتكب ما اسند اليه قانوناً او كان الفعل غير معاقب عليه فتقرر المحكمة الحكم ببراءته من الجريمة المسندة اليه (الفقرة (ب) من المادة ١٨٢ الاصولية).
٣. في حال كانت الادلة المتحصلة ضد المتهم في الدعوى غير كافية لادانته تقرر المحكمة الافراج عنه (الفقرة (ج) من المادة ١٨٢ الاصولية).
٤. اذا كان المتهم غير مسؤول قانوناً عن الجريمة المسندة اليه لتوافر مانع من موانع المسؤولية الجزائية المنصوص عليها في قانون العقوبات النافذ رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل فتقرر المحكمة الحكم بعدم مسؤوليته (الفقرة (د) من المادة ١٨٢ الاصولية).

ومن الجدير بالذكر هنا انه في حال صدور قرار المحكمة ببراءة المتهم او الافراج عنه او الحكم بعدم مسؤوليته فعلى المحكمة ان تقرر اخلاء سبيله من التوقيف حالاً اذا كان موقوفاً (المادة ١٨٢/هـ الاصولية).

ملاحظة : قد يحدث واثناء نظر الدعوى من قبل هيئة المحكمة ان تجد نقصاً جوهرياً في التحقيق الابتدائي يستوجب اعادة الدعوى الى محكمة التحقيق عندها تقرر هيئة المحكمة التدخل تمييزاً بقرار الاحالة ونقضه واعادة الدعوى الى محكمتها لاكمال التحقيق فيها ومن ثم احالتها على محكمة الجنايات بقرار احالة جديد بما يكفل التطبيق السليم لمبادئ القانون وصولاً للحقيقة والحكم العادل.

* الطعن بالقرارات الفاصلة الصادرة من محكمة الجنايات : للدعاء العام والخصوم ان يطعنوا تمييزاً بالقرارات الصادرة من محكمة الجنايات امام محكمة التمييز الاتحادية وخلال ثلاثين يوماً تبدأ من اليوم التالي لصدور القرار مع العرض ان الدعوى الجزائية التي يكون موضوعها جرائم تصل العقوبة فيها الى الاعدام او السجن المؤبد او السجن مدى الحياة فترسل تلقائياً الى محكمة التمييز الاتحادية وان لم يقع عليها طعن تمييزي عملاً بأحكام المادة ١٦/اولاً من قانون الادعاء العام النافذ.

* سجلات المحكمة : للمحكمة العديد من السجلات التي تنظم عملها اهمها :

- ١ . سجلات الدعاوى الواردة.
- ٢ . سجل الاساس.
- ٣ . سجل التبليغات القضائية.
- ٤ . سجل المداخلات التمييزية.
- ٥ . سجل حسم الدعاوى.
- ٦ . سجل الموقوفين.
- ٧ . سجل الصادرة والواردة.
- ٨ . سجل الاثاث.
- ٩ . سجل الذمة.
- ١٠ . سجل مذكرات الامر بالعقوبة.
- ١١ . سجل الدعاوى المرسله الى محكمة التمييز الاتحادية.
- ١٢ . سجل اليومية.
- ١٣ . سجل الدعاوى التمييز.
- ١٤ . سجل النقل.
- ١٥ . سجل تحديد الاختصاص.
- ١٦ . سجل تايبيد الحجز.
- ١٧ . سجل تمديد الموقوفة.
- ١٨ . سجل الذمة.

* القرار التمييز الصادر من محكمة الجنايات بصفقتها التمييزية لا يجوز الطعن به بأي من طرق الطعن حيث انه قرار بات بمقتضى الفقرة (د) من المادة ٢٦٥ الاصولية وايضاً واجب الاتباع بحق من صدر عليه.

* تنظر محكمة الجنايات بصفقتها التمييزية في طلبات تحديد الاختصاص التي ترد من محاكم التحقيق في حال حصول تنازع بينها حول المحكمة المختصة مكانياً بنظر الدعوى بين محاكم التحقيق التابعة للمنطقة الاستئنافية في المحافظة.

* تنظر محكمة الجنايات بصفقتها التمييزية في طلبات النقل التي يقدمها الخصوم للمحكمة التي يكون مضمونها طلب نقل الدعوى من محكمة تحقيق الى محكمة تحقيق اخرى وحسب الاسباب التي يتضمنها الطلب وتصدر المحكمة قرارها اما بنقل الدعوى اذ كان هناك مبرر قانوني يستوجب ذلك وام برد طلب النقل واعادة الدعوى الى محكمتها اذا لم يكن هناك سبب من الاسباب القانونية التي تستوجب نقلها.

* هناك قرارات تصدرها المحكمة بالصفة الادارية كقرار تأييد حجز الاموال المنقولة وغير المنقولة للمتهم الهارب وقرار تمديد الموقوفية وقرار الاحالة الى محكمة الجناح وقرارات اخرى غير فاصلة في الدعوى يترك للطالب المتدرب معرفها من خلال التدريب العملي وتمنياتنا لكم بالتوفيق.

وان محكمة جنايات ذي قار مشكلة حالياً من قبل القاضي عزيز شنته الجابري – نائب رئيس استئناف محكمة ذي قار الاتحادية وعضويه القاضي محمد محسن الأبراهيمي – رئيس أحتياط ونائب لرئيس الاستئناف والقاضي حسن عبد علي .

محكمة الجنج

تشكل محكمة الجنج من قاضي منفرد ولم يشترط القانون أنه يحدد أي صنف من أصناف القضاة وتختص بالنظر بالدعاوي المعينة ومنها لإحكام القانون وتشكل في كل محكمة من المحاكم التابعة لمركز الاستئناف والدعاوى التي تنظرها بالدعوى المعينة لها وفق القانون كما في المخالفات أو غير موجزة في الدعوى التي تزيد عقوبتها بالحبس من ثلاثة أشهر الى خمسة سنوات تعمل هذه المحكمة وفقاً لقانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل وقانون أصول المحاكمات الجزائية . حيث أن الجرائم المنصوص عليها من حيث جسامتها وفق المادة ٢٣ من قانون العقوبات هي الجنايات والجنح والمخالفات حيث نصت المادة ٢٦ من قانون العقوبات الجنحة هي الجريمة المعاقب عليها بأحدى العقوبتين التاليتين :

- (١) الحبس الشديد أو البسيط أكثر من ثلاثة أشهر الى خمس سنوات
- (٢) الغرامة – ونصت المادة ٢٧ منه المخالفة هي الجريمة المعاقب عليها بأحدى العقوبتين التاليتين:

(أ) الحبس البسيط لمدة ٢٤ ساعة الى ثلاثة أشهر

(ب) الغرامة التي لا يزيد مقدارها على خمسين الف دينار

وحالياً محكمة الجنج مشكلة من قاضي منفرد وفق الحد المكاني لقضاء الناصرية

وهم كل من القاضيين^١

(١) القاضي موفق نوري جاسم

(٢) القاضي حسين شبيب

^١ لقاء مع نائب رئيس استئناف محكمة ذي قار القاضي سامي شريف بتاريخ ٢٠١٣/٥/٧ .

محكمة البداءة

محكمة البداءة:- هي إحدى تشكيلات رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية التي تنظر في المسائل المدنية المتعلقة في العقود وباقي الالتزامات وفق القانون المدني وقانوني (المرافعات المدنية والإثبات) * وباقي القوانين ذات الصلة .

وقد أقام الكثير من المواطنين دعاوى (الدين والعين والحيازة والدعاوى الصلحية التي تنظرها بدرجة أخيرة كدعوى إزالة الشبوع وتخلية المأجور ودعوة الحيازة وطلب التعويض ودعوى الاقساط المستحقة من الديون المقسطة التي لاتزيد عن خمسمائة دينار) علماً أن مثل هذه الدعاوى كانت تنظر بها سابقاً المحاكم الصلحية التي الغيت عام ١٩٦٩ م .

ومحكمة بداءة الناصرية تشكل من قاضي منفرد وتكون المحكمة الأم بالنسبة للمحاكم في الأفضية والنواحي التي لا تحتوي على رئاسة جنائيات .

وأن معاون القضاءي الأول فيها يتولى الأمور الإدارية تحت إشراف وتوجيه قاضي اول المحكمة يساعده مجموعة من الموظفين يختصون بالضبط وتسجيل الدعاوى وتسجيل القرارات الصادرة فيها .

كما يمكن أن تشكل أكثر من محكمة بداءة واحدة في منطقة واحدة (١)

ومن قضاة محكمة البداءة في الناصرية حالياً .

القاضي جليل عدنان الهلالي

القاضي يونس شلاكة مزعل الركابي

القاضي ضياء قاسم الهلالي

(١) لقاء مع القاضي جليل عدنان الهلالي - يوم الاثنين الموافق ٢٠١٣/٥/٧ في المحكمة

* قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣/لسنة ١٩٦٩ م - وقانون الإثبات المرقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩ م

أعمال محكمة البدأة

ان محاكم البدأة مختصة بدعاوى المدنية وان انواع الدعاوى منها:

١. دعاوى التمليك .
٢. دعاوى ازالة الشيوخ.
٣. دعاوى النخلة .
٤. دعاوى الدين.
٥. دعاوى قيمة المشيدات.
٦. دعاوى التعويض
٧. دعوى الاعالة

والمعاملات

١. القسم النظامي
٢. حجة اذن بالسفر
٣. منع السفر
٤. الكشوفات المستعجلة.

وان قاضي البدأة مختص بالنظر بدعاوى المواد الشخصية للصابئة منها :

١. النفقة
٢. المطالبة
٣. الطلاق

وحيث ان الدعوى تقدم الى القاضي الاول ويشرح على الاستدعاء اذا اكملت مستمسكاتها للرسم والتسجيل . وترسل الدعوى الى الموظف المختص لاعطائها رقماً ارسالها الى الرسم. واعطائها موعد مرافعة وفي يوم المرافعة يبلغ المدعي والمدعى عليه بالحضور امام القاضي لغرض المرافعة وان اكملت مستمسكاتها وتهيأ للحسم. تحسم الدعوى ويصدر فيها قرار من قبل القاضي.^١
وان القرار يصدر قابلاً للتمييز.. وبعض الدعاوى قابلة للاستئناف والتمييز^١.

إنجازات محكمة البدأة في الناصرية

بلغ عدد الدعاوى المقدمة الى هذه المحكمة خلال سنة ٢٠١٢ م (٢٠٠٠) الفى
معاملة تقريباً .

^١ افادني بهذه المعلومة معاون القضاة (شريف خضير محمد) والمعاون القضاة (احمد عبد الصاحب عودة ناهي) بتاريخ

محكمة تحقيق الناصرية

هي إحدى المحاكم التي تقع ضمن رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية في مجمع دار العدالة في الناصرية جوار جسر النصر وتتشكل من قاضي منفرد ويوجد في هذه المحكمة حالياً ستة قضاة تحقيق يقومون بنظر دعاوى التحقيق المعروضة من مراكز الشرطة في قضاء الناصرية كافة وتتولى هذه المحكمة التحقيق في جميع الجرائم المرتكبة والمنصوص عليها في القوانين العقابية العراقية .

وقد استحدثت رئاسة محكمة استئناف ذي قار في الوقت الحاضر مكاتب تحقيق قضائية تختص بجرائم معينة يتولى التحقيق فيها قضاة تحقيق بواقع قاضي واحد لكل مكتب قضائي وبمعيته عدد من المحققين القضائيين والموظفين وهناك خطة لدى رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية في استحداث مكاتب تحقيق أخرى لما وجدته من حسن سير العمل في سرعة انجاز الدعاوى التحقيقية ضمنتمت عدم التأخير في وصول الحق إلى أصحابه .

والملفت للانتباه أن هناك تزايد في عدد الجرائم الواقعة المنظورة أمام محكمة التحقيق وذلك يعود إلى عدة أسباب منها : السياسية والاقتصادية والاجتماعية إضافة إلى قلة الوعي القانوني لدى عموم المواطنين الأمر الذي ينعكس سلباً على البلد والمواطنين ويعمل السادة قضاة محكمة التحقيق على تقليل هذه الجرائم من خلال عدم التهاون في تطبيق النصوص العقابية وتنفيذ العقوبات بما يتناسب مع الجرائم الواقعة أخذين بنظر الاعتبار روح العدالة الموجودة في تلك النصوص العقابية

من القضاة الذين يعملون في محكمة التحقيق :-

- ١- القاضي فارس محسن مطرود (قاضي اول محكمة تحقيق الناصرية).
- ٢- القاضي حسين علي صهيود .
- ٣- القاضي كريم شريف خضير .
- ٤- القاضي حسين عبد حاتم .
- ٥- القاضي رافد مركز حمد .
- ٦- القاضي غسان سمير عبد الحسن .
- ٧- القاضي حسين سعدون .
- ٨- القاضي مرتضى سليم خصاف .

المحققون القضائيون في محاكم الناصرية

كل من السادة :-

- ١- علي كاظم محمد - تعين في الثمانينيات من القرن الماضي وأصبح محققاً في التسعينيات محقق قضائي اقدم .
- ٢- علي محمد مانع - تعين سنة ١٩٩٢ م .
- ٣- أحمد عبد الأمير دويش - تعين سنة ١٩٩٢ م .
- ٤- نافع محمد رحم - تعين سنة ١٩٩٣ م .
- ٥- معتز سعيد مهدي - تعين سنة ٢٠٠٥ م .
- ٦- حسين كاظم عطشان - تعين سنة ٢٠٠٧ م .
- ٧- علي بلهان شراد - تعين سنة ٢٠٠٧ م .
- ٨- حسنين عبد ريسان - تعين سنة ٢٠٠٧ م .
- ٩- علي نعمة خضير - تعين سنة ٢٠٠٧ م .
- ١٠- وضاح قنبة عادل - تعين سنة ٢٠٠٧ م .

- ١١- عقيل صالح .
- ١٢- قصي علي محسن .
- ١٣- علي عبد الحسين .
- ١٤- حسين جاسم عسكر^١ .
- ١٥- وسام صبحي .
- ١٦- محمود خليل عطيه .
- ١٧- سعد عبود .
- ١٨- عدي جبار .
- ١٩- عبد الخالق خيون .
- ٢٠- حيدر سامي .
- ٢١- قصي علي حسون - تعيين سنة ٢٠٠٦ .
- ٢٢- قحطان زياد
- ٢٣- حسن علي خزعل
- ٢٤- عدي حبيب عودة - تعيين سنة ٢٠٠٦
- ٢٥- يحيى عبد الرضا
- ٢٦- فلاح عبد الرحمن

^١ أفادني بهذه المعلومة المحقق العنلي علي كاظم محمد في ٢٢/٥/٢٠١٣ م .

مكتب التحقيق القضائي الأول في مدينة الناصرية

بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٣ م تم استحداث مكتب التحقيق القضائي الأول في مدينة الناصرية في (صوب الشامية) .

ويختص هذا المكتب مكانياً بالنظر بالقضايا التحقيقية لصوب الشامية في مدينة الناصرية (أما صوب المدينة القديم- الجزيرة فتختص محكمة تحقيق الناصرية بالنظر بالقضايا الخاصة به) .

ويعمل هذا المكتب بموجب تعليمات صادرة من مجلس القضاء الأعلى بغية تخفيف المعاناة عن المواطنين لاستكمال إجراءات تحريك الشكوى الجزائية .

حيث كان سابقاً عند رغبة المواطن تحريك الدعوى الجزائية أن يقدم طلباً الى السيد قاضي التحقيق يوضح فيه ماهية الاتهام الموجه الى المتهم وأن قاضي التحقيق بدوره يقوم بإحالة الطلب الى ضابط التحقيق في مركز الشرطة المعني لتدوين أقوال المشتكي ومن ثم تسييره الى قاضي التحقيق .

وبموجب التجربة الجديدة لمكتب لتحقيق القضائي تم الاستغناء عن التحقيق في مراكز الشرطة وإناطة المهمة الى المحققين القضائيين في هذا المكتب^١

ومن مميزات هذه الإجراءات الجديدة هي السرعة في الإنجاز والدقة في العمل والاهتمام المباشر بشكاوى المواطنين والأشراف المباشر من قبل إدارة المكتب ويقوم بإدارة هذا المكتب القاضي حسين سعدون السواد .

^١ أفادني بهذا المعلومة القاضي حسين سعدون السواد بتاريخ ٢٠١٣/٥/٨ .

مكتب التحقيق القضائي الأول

اعمال المكتب الأول للفترة من ٢٠١١/١/٢ – ٢٠١١/١٢/٣١

ومن ٢٠١٢/١/٢ – ٢٠١٢/١٢/٣١

المرور للسنة القادمة	مجموع المحسوم	المحسوم		مجموع المعرض	القضايا المعروضة		اسم المكتب	الاستئناف	ت
		الإحالة	المغلق		الوارد خلال السنة	المرور			
٥	٤٨٧٩	٩٩٣	٣٨٨٦	٤٨٨٤	٤٧٧٢	١١٢	مكتب التحقيق القضائي الأول	ذي قار	٢٠١١
٩	٥٠٢٣	١٣٣٤	٣٦٨٩	٥٠٣٢	٥٠٢٧	٥	مكتب التحقيق القضائي الأول	ذي قار	٢٠١٢

مكتب التحقيق القضائي الثاني في مدينة الناصرية

بتاريخ ٢٠١١/٢/١ م تم افتتاح مكتب التحقيق القضائي الثاني في مدينة الناصرية بعد النجاح الذي حققه مكتب التحقيق القضائي الأول في مدينة الناصرية ومكتب التحقيق القضائي الثاني – يختص نوعيا بجرائم العنف الأسري وقضايا الكمارك وقضايا البيئة وقضايا الشؤون الداخلية وقضايا الري والكهرباء وقضايا المرور .

ورغم الإمكانيات البسيطة المتاحة لهذا المكتب إلا أن إنجازاته التي تحققت كبيرة جداً ويتضح ذلك من خلال استمارة الأحصاء لسنة ٢٠١٢ م إذ تحققت نسبة إنجاز أعماله بين ٩٠-٩٥ % .

يقوم بأعمال هذا المكتب القاضي مرتضى سليم خصاف^١.

الأشراف

يشرف على المكتب الأول والثاني في مدينة الناصرية ومراقبة مشروعية إصدار القرارات نائب المدعي العام القاضي علي مطر حسن فيما يمثل الادعاء العام في المكتب الثاني القاضي نائب المدعي العام احمد حسن هليل .

استمارة أعمال مكاتب التحقيق القضائي - المكتب الثاني

للفترة من ٢٠١٢/١/٢ - ٢٠١٢/١٢/٣١ م

المرور للسنة القادمة	مجموع المحسوم	المحسوم		مجموع المعرض	القضايا المعروضة		أسم المكتب	الاستئناف	ت
		الإحالة	المغلق		الوارد خلال السنة	المرور			
٢٠	٢٣٢٥	١٠٩٨	١٢٢٧	٢٣٤٥	٢٣٤١	٤	مكتب التحقيق القضائي الثاني	ذي قار	٢٠١١

^١ أفادني بهذه المعلومة - القاضي مرتضى سليم خصاف بتاريخ ٢٠١٣/٥/٨ .

الإحصاءات التفصيلية للدعاوى المحسومة لمكتب التحقيق القضائي الثاني

من الفترة ٢٠١١/٢/١ ولغاية ٢٠١١/١٢/٣٠

- ١- القتل العمد / ١١
- ٢- الشروع بالقتل / ٦
- ٣- القتل الخطأ بسبب حوادث المرور / ٤
- ٤- سرقة المساكن والمحال التجارية والسطو المسلح / ٣٢
- ٥- الشروع بالسرقة / ٢١
- ٦- الإيذاء الشديد / ٥٧٩
- ٧- الإيذاء البسيط / ٤٩١
- ٨- الاعتداء على الموظفين والمكلفين بخدمة عامة / ٢٩
- ٩- القذف والسب / ١٦٤
- ١٠- الاغتصاب واللواط وهتك العرض / ١٢
- ١١- جرائم الفعل الفاضح والمخل بالحياء / ٤٢
- ١٢- التهديد / ١٢٦
- ١٣- الرشوة / ٨
- ١٤- الأخبار الكاذب والأحجام عن الأخبار / ٣١٢
- ١٥- التسول / ٣٩
- ١٦- الإرهاب / ٥١
- ١٧- (١٥٤ الكمارك) / ٢٣
- ١٨- مخالفات قانون الأسلحة / ٧٧
- ١٩- جرائم متفرقة / ٨٠٨

المجموع الكلي (٣٠٣٤)

عندما تم افتتاح مكتب التحقيق القضائي الأول في مدينة الناصرية في صوب الشامية بتاريخ ٢٠١٠/٥/٣ م كان المزمع أن تكون فترة اختبار له مدة ستة أشهر تقيم بعدها هذه التجربة ، وبعد مضي المدة كانت النتائج الايجابية قد فاقت حد التصور بالنجاح من خلال إقبال الناس لخدماته الجلييلة لأبناء المنطقة رغم الإمكانيات

البسيطة والمتواضعة التي يتمتع بها هذا المكتب مما شجع رئاسة استئناف ذي قار مشكورة بفتح مكتب التحقيق القضائي الثاني لتخفيف الزخم الحاصل على المكتب الأول الذي لاقى استحسان الجميع ويلاحظ من خلال الإحصائيات السنوية لعمل هذه المكاتب أن عدد القضايا الواردة إليها كبير جداً فضلاً من أن أغلبها أن لم يكن جميعها قد حسم ، بعد أن كان المواطنون يلجئون الى مراكز الشرطة لمتابعة قضاياهم والتي يتحملوا من جرائها أعباءً ثقيلة من خلال المراجعات المتكررة والغير موقفة اغلبها بسبب أو لأخر ونجاح عمل هذه المكاتب لم يأت اعتباطاً وإنما جاء نتيجة الجهود والمثابرة والمتابعة المستمرة من قبل مسؤولي هذه المكاتب من القضاة المقتدرين والذين ساهم الله بالخلق الرفيع والكوادر الوظيفية الجيدة الذين حققوا هذه الانجازات الجيدة خدمة لأبناء المدينة ويمكن أن يتعزز الدور الايجابي لهذه المكاتب من خلال الدعم المنشود السريع من لدن الجهات القضائية العليا ليتمكنوا من أداء هذا العمل المضي وإنجاح هذه الخطوة الرائدة التي تواكب التطور الحاصل في الاجهزة القضائية التي يتطلع لها ابناء ذي قار الميامين.

محكمة العمل في ذي قار

لقد جاء قانون العمل بهدف حماية العامل وتوظيف العمل في خدمة عملية بناء الاقتصاد الوطني ومن اجل الرفاهية وتحسين ظروف الحياة كما أنه يضمن حق العمل لكل مواطن قادر عليه بشروط وفرص متكافئة بين المواطنين جميعاً ودون تمييز كما انه يكفل للعامل أن يحصل على أجر يكفي لسد حاجاته الاساسية ويمكنه من اعالة أسرته والمقصود بالعامل في هذا المجال هو كل من يؤدي عملاً لقاء أجر ويكون تابعاً في عمله لإدارة وتوجيه صاحب العمل الذي يقصد به كل شخص

طبيعي أو معنوي يستخدم عاملاً أو أكثر لقاء أجر ومن أجل هذا جاء تشكيل محاكم العمل بموجب قانون العمل المرقم ٧١ لسنة ١٩٨٧ لغرض الفصل في القضايا والمنازعات المدنية والجزائية الناشئة عن تطبيق أحكام قانون العمل المذكور أعلاه وقانون التقاعد والضمان الاجتماعي رقم ٣٩ لسنة ١٩٧١م وتختص محكمة العمل بالفصل في المنازعات والقضايا التي تحصل بين العمال وأصحاب العمل فيما يتعلق بأجور العمل وأصابات العمل وغيرها من المنازعات الأخرى الخاصة بالعمال ، وما يميز هذه المحكمة أنها تختص بنظر نوعين من الدعاوى فهي تختص بالفصل في الدعاوى المدنية الخاصة بالعمال باعتبارها محكمة مدنية كما أنها تختص بالنظر في الدعاوى الجزائية الخاصة بالعمال وعدم التزام أصحاب العمل بالشروط المنصوص عليها في قانون العمل الخاص بتشغيل العمال باعتبارها محكمة جزاء^١ ان قاضي محكمة العمل في محافظة ذي قار هو القاضي حسين علي صيهود الذي تسلم هذه المحكمة بتاريخ ٢٠١٠/٥/١٧م حيث كان قبله القاضي موفق نوري جاسم.

من القضاة الذين تناوبوا على محكمة العمل هم السادة :-

١- القاضي هاشم بهاء الدين

٢- القاضي صادق خضير العكيلي .

٣- القاضي موفق نوري جاسم .

٤- القاضي حسين علي صيهود

^١ لقاء مع القاضي حسين علي صيهود - قاضي محكمة العمل في محافظة ذي قار يوم الخميس الموافق ٢٠١٣/٥/٩ في المحكمة .

محكمة تحقيق النزاهة

تختص محكمة تحقيق النزاهة بالتحقيق في قضايا الفساد المالي والإداري الخاصة بموظفي الدولة والمكلفين بخدمة عامة حيث تم تجديد اختصاصها بالنظر في القضايا التي تم تحديدها في المادة (١) من قانون هيئة النزاهة المرقم ٣٠ لسنة ٢٠١١م حيث عرفت المادة المذكورة قضية الفساد :- هي دعوى جزائية يجري التحقيق فيها بشأن جريمة من الجرائم المخلة بواجبات الوظيفة وهي الرشوة والاختلاس وتجاوز الموظفين حدود وظائفهم وأية جريمة من الجرائم المنصوص عليها في المواد ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٩٠، ٢٩٣، ٢٩٦، من قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل .

ويجري التحقيق في قضايا الفساد بواسطة محققين تابعين الى هيئة النزاهة وتحت إشراف قاضي التحقيق المختص ووفقاً لأحكام قانون أصول المحاكمات الجزائية ، وبعد اكتمال لتحقيق في القضية فإذا كانت الأدلة المتوفرة فيها غير كافية لإحالة المتهم الذي يجري التحقيق معه إلى المحكمة المختصة فيتخذ قاضي التحقيق قراراً بالإفراج عن المتهم وغلق الدعوى بحقه مؤقتاً وفقاً لأحكام المادة ١٣٠/ب من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١م . أما إذا كانت الأدلة المتوفرة في القضية كافية لإحالة المتهم الى المحكمة المختصة فيتم إصدار قرار من قاضي التحقيق بإحالته الى المحكمة المذكورة وهي هنا أما أن تكون محكمة الجنايات أو محكمة الجنح ، فإذا كان الفعل الجرمي المنسوب الى المتهم بشكل جنائية يتم أحالته الى محكمة الجنايات أما إذا كان الفعل الجرمي المنسوب الى المتهم بشكل جنحة فيتم أحالته الى محكمة الجنح^١ .

^١ لقاء مع القاضي حسين علي صيهود . قاضي تحقيق النزاهة يوم الخميس ٢٠١٣/٥/٩م في المحكمة .

ان قاضي محكمة النزاهة في الوقت الحاضر هو القاضي حسين علي صيهود الذي باشر في عمله في هذه المحكمة بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٥م خلفا للقاضي ضياء قاسم الهلالي.

القضاة الذين تناوبوا على محكمة التحقيق - النزاهة هم السادة :-

١- القاضي ضياء قاسم الهلالي .

٢- القاضي حسين علي صيهود من ٢٠١٠/١٢/٥ ، ولازال مستمر بعمله.

محكمة أحداث ذي قار

محكمة أحداث ذي قار :- هي إحدى تشكيلات رئاسة استئناف ذي قار الاتحادية ، تتشكل المحكمة برئاسة قاضي وعضوين وتنظر في الجنايات والجرح بموجب قانون رعاية الأحداث وقانوني العقوبات وأصول المحاكمات الجزائية فيما لم يرد به نص في القانون الأول الذي يسري على الحدث الجانح وعلى الصغير والأحداث المعرضين للجنوح وعلى أوليائهم وهي ذات اختصاص شامل في قضايا الأحداث كما ينظر قاضي الأحداث في الجرح وقضايا المشردين ومنحرفي السلوك وينظر قاضي الجرح في الوحدات الإدارية التي لا يوجد فيها محكمة أحداث في المخالفات والجرح المعاقب عليها بالحبس مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات ، يجوز لها محاكمة الحدث عن أكثر من جريمة في دعوى واحدة ومحاكمة الحدث تجري بصورة سرية والعقوبة فيها تسمى تدبيراً والمدة القصوى للتدبير السالب للحرية الذي تقضي به على الحدث لا يزيد على خمسة عشرة سنة وأحكامها في الجنايات يسري عليها الإرسال التلقائي الى محكمة التمييز لأجراء التدقيقات التمييزية عليها . وأحكامها تتدرج من تسليم الحدث الى وليه لقاء تعهد بحسن سلوكه الى الحكم بالغرامة الى وضع الحدث تحت مراقبة السلوك الى إيداعه في مدرسة التأهيل للمدة المقضي بها وحسب فئته العمرية ولها أن تحكم بوقف تنفيذ التدبير بحق الحدث المدان ومن اختصاصها إصدار قرارات الإفراج الشرطي عن الحدث المودع ولها حق الإشراف على دائرة اصلاح الأحداث لتي تتولى إدارة الدور ومدارس التأهيل وفق المادة التاسعة من قانون رعاية الأحداث¹ وهي مشكلة حالياً برئاسة القاضي حسن رحيمة حسن وعضوية السيدين أحمد حسين لفته وفاطمة صاحب مهدي .

¹ لقاء مع القاضي حسن رحيمة بتاريخ ٢٠١٣/٥/٦ في المحكمة .

حكمة الأحوال الشخصية

محكمة الأحوال الشخصية في الناصرية هي إحدى تشكيلات محكمة استئناف ذي قار الاتحادية وتخضع إدارياً لها . وتشكل محكمة الأحوال الشخصية من قاضٍ واحد والقرارات التي تصدر منها خاضعة إلى رقابة محكمة التمييز. وأن محكمة الأحوال الشخصية عموماً تطبق من حيث الموضوع قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩م ومن حيث إجراءات الترافع المتخذة أثناء نظر الدعوى وسيرها هو قانون المرافعات المدنية وكذلك تطبق قانون الإثبات لإثبات الوقائع المنظورة امامها .

- أن قانون الأحوال الشخصية المرقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩م تسري أحكامه على العراقيين الأمن أستثنى بقانون خاص وهم المسيحيون وطائفة الأرمن الأرثوذكس والطائفة الإسرائيلية أما بخصوص الأجانب فهناك قانون الأحوال الشخصية الخاص بهم رقم ٧٨ لسنة ١٩٣١م .

- أن مصطلح الأحوال الشخصية هو من المصطلحات القانونية الحديثة وتنضوي تحته أحكام الزواج واثاره من نفقه ونسب وأحكام الطلاق وأحكام المواريث وأحكام الوصية.

ومن قضاة محكمة الأحوال الشخصية في الناصرية حالياً هم السادة

١- القاضي الاول محمد جاسم دبيان

٢- القاضي ناظم حميد علك

٣- القاضي فراس حامد الكناني

الإحصائية العددية لأعمال محكمة الأحوال الشخصية في الناصرية لسنة ٢٠١٢م

١- عدد الدعاوى المقدمة (٦١٦٦) .

٢- عدد المعاملات المقدمة (١٠٥١٧) .

٣- معاملات الزواج (٥٩١٣) .

٤- معاملات الطلاق والتفريق (١٥٣٥) منها (٣١٠) معاملات التفريق

والباقي معاملات طلاق^١.

^١ لقاء مع القاضي فراس حامد الكناني بتاريخ ٨/٥/٢٠١٣م - في المحكمة .

محكمة التجارة في محافظة ذي قار

تعمل محكمة التجارة على وفق قانون تنظيم التجارة رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٠ وتعديلاته. وتختص هذه المحكمة بفرض العقوبات الجزائية بموجب المادة السابعة والثامنة والتاسعة والعاشره والحادي عشر والثاني عشر والخامس عشر من القانون آنف الذكر لغرض تنظيم دخول السلع التجارية للعراق بموجب شروط التصدير والاستيراد وحماية الانتاج الزراعي والصناعي والحيواني والطبيعي خلافاً لاحكام القانون وشروط اعمالها.

المادة التاسعة اولاً - من القانون المذكور على الجرائم الواقعة على وثائق او شهادات الاجازة او تلف او تعطيل وسائل الانتاج او السلع او الخدمات المقررة وضع اليد عليها وجعلها غير صالحة للاستعمال وتكون العقوبات المنصوص عليها وفق هذا القانون (من الحبس البسيط او السجن المؤقت او المؤبد وتصل بعض احكامها الى عقوبة الاعدام) عن افعال تستبيح تخريب الاقتصاد القومي والضرر البالغ في المصلحة العامة.

وتشكل هذه المحكمة بناءً على تسمية صادرة من مجلس القضاء الأعلى ومن قاضي لا يقل صنفه من الصنف الثاني من القضاة للنظر في الجرائم المرتكبة ضد احكام هذا القانون^١.

ومحكمة تجارة ذي قار غير مفعلة في الوقت الحاضر من قبل الرقابة التجارية من عرض المخالفين لقانون تنظيم التجارة المذكورة رغم وجود تشكيلاتها في كل منطقة استئنافية (فهل لا توجد مخالقات تجارية في اسواقنا التجارية حالياً؟) .

تدار محكمة التجارة في ذي قار من قبل القاضي (سامي شريف الصالح)

ونائب المدعي العام فيها القاضي (علي محمد سلمان).

^١ ينظر الى قانون التجارة رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٠ وتعديلاته الطبعة الثانية سنة ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م.

الإدعاء العام

نظرة الى الادعاء العام

ان النظرة السائدة لدى الكثيرين هو ان الادعاء العام جهاز يعمل لادانة اي متهم في اي قضية حيث يطلب المدعي العام الادانة في الدعوى وهذه النظرة جاءت انعكاساً لما يشاهده الناس من افلام سينمائية او مسلسلات تلفزيونية حيث يعمد وكيل النيابة الى طلب الحكم على المتهمين.. هذه النظرة هي خلاف الواقع في العراق فالادعاء العام ما هو الا مراقب لمشروعية تطبيق القانون والقول المأثور لدى رجال الادعاء العام هو انه كما ان على الادعاء العام ان يجمع الأدلة ضد المتهم عليه في نفس الوقت ان يجمع الأدلة لتبرأة المتهم ذلك لان المتهم ما هو الا فرد من افراد الهيئة الاجتماعية التي يمثلها المدعي العام ونوابه وتشهد ساحات القضاء الكثير الكثير من القضايا التي طلب فيها الادعاء العام البراءة او الافراج عن المتهم.

كان الادعاء العام يعمل على وفق (قانون أصول المحاكمات الجزائية) وندرج في أدناه أهم القوانين التي عمل عليها الادعاء العام في العراق .

أ- قانون الادعاء العام رقم(١٥٩) لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته^١

- ١- ٥ لسنة ١٩٨٧م الوقائع العراقية ٣١٣٣ في ١٩٨٧/١١/١٩م
- ٢- ١٥ لسنة ١٩٨٨م الوقائع العراقية ٣١٨٨ في ١٩٨٨/٢/١٨م
- ٣- ٧ لسنة ٢٠٠٠م الوقائع العراقية ٣٨١٢ في ٢٠٠٠/٢/١٧م
- ٤- ١٩ لسنة ٢٠٠٠م الوقائع العراقية ٣٨٢٠ في ٢٠٠٠/٤/١٣م
- ٥- ٧٠ لسنة ٢٠٠١م الوقائع العراقية ٣٨١٩ في ٢٠٠١/١١/١٣م

^١ صباح صادق جعفر - قانون الإدعاء العام رقم ١٥٩ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته .

جاء القانون أعلاه بمبادئ جديدة بالنسبة للإدعاء العام فوسع من اختصاصاته القانونية ، بحيث شملت أضافه الى اختصاصاته في الأمور الجزائية دفاعه عن الحق العام في الدعاوى المدنية التي تكون الدولة طرفاً فيها وفي بعض دعاوى الأحوال الشخصية لحماية الأسرة والطفولة .

كما استحدث القانون مناصب جديدة تؤمن القيام بالواجبات المناطة بالإدعاء العام وتنظيم سير أعماله بشكل أفضل .

وميز القانون في مجال الخدمة بين ترقية عضو الإدعاء العام وترفيعه متوخياً في ذلك تطور مستواه القانوني والثقافي حيث ربط أمر ترقيته ببلوغه مستوى معيناً في هذا المجال كما أخذ مبدأ تفرغ عضو الادعاء العام للقيام بدراسات تتصل بالاختصاصات القضائية والعدلية ...

مبادئ أساسية من قانون الإدعاء العام

- المادة ١- يهدف هذا القانون الى تنظيم جهاز الإدعاء العام لتحقيق مايلي :-
 أولاً- حماية نظام الدولة وأمنها ومؤسساتها والحرص على الديمقراطية والمصالح العليا للشعب والحفاظ على أموال الدولة .
- ثانياً – دعم النظام الديمقراطي الاتحادي وحماية اسسه ومفاهيمه في إطار احترام المشروعية واحترام تطبيق القانون .
- ثالثاً – الإسهام مع القضاة والجهات المختصة في الكشف السريع عن الأفعال بدون مبرر لاسيما الجرائم التي تمسى امن الدولة ونظامها الديمقراطي الأحادي .
- رابعاً – مراقبة تنفيذ القرارات والأحكام والعقوبات وفق القانون .
- خامساً- الإسهام في تقييم التشريعات النافذة لمعرفة مدى مطابقتها للواقع المتطور .
- سادساً – الإسهام في رصد ظاهرة الاجرام والمنازعات وتقديم المقترحات العملية لمعالجتها وتقليصها .

سابعاً الأسهام في حماية الأسرة والطفولة^١.

[مهام الإدعاء العام]:

التحري وجمع الأدلة والتحقيق

منها المادة ٢- للإدعاء العام أضافه الى الجهات الأخرى التي يعينها القانون .

أولاً – إقامة الدعوى بالحق العام - ما لم يتطلب تحريكها شكوى أو أذنًا من مرجع مختص .

ثانياً – مراقبة التحريات عن الجرائم وجمع الأدلة التي تلزم للتحقيق فيها – واتخاذ كل ما من شأنه التوصل الى كشف معالم الجريمة .

المادة ٣ – يمارس عضو الإدعاء العام – صلاحية قاضي تحقيق في مكان الحادث عند غيابه وتزول تلك الصلاحية عنه عند حضور قاضي التحقيق المختص ما لم يطلب اليه مواصلة التحقيق كلاً أو بعضاً فيما تولى القيام به .

ومنهُ المادة ٥ – للإدعاء العام حق الأشراف على أعمال المحققين وأعضاء الضبط القضائي بما يكفل مراعاة تنفيذ قرارات قاضي التحقيق وسرعة إنجازها وللإدعاء العام الإطلاع على الأوراق التحقيقية وتقديم الطلبات بشأنها وعلى قاضي التحقيق البت بهذه الطلبات خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ ورودها اليه .^٢

^١ القاضي نبيل عبد الرحمن حياوي – قوانين السلطة القضائية - ٢٠٠٨ م .

^٢ نشر القانون المرقم ١٥٩ والمؤرخ في ١٠/١٢/١٩٧٩م في جريدة الوقائع العراقية بالعدد ٢٧٤٦ في ١٧/١٢/١٩٧٩ عدد صفحاته ١٢ رقم الصفحة ٦٤٥ - الجزء ٢- مجموعة القوانين والأظمة لسنة ١٩٧٩ م .

ومن هذا يتضح عمل المدعي العام ودورة البارز والمهم في كل القضايا والدعاوى وحسمها والبت فيها فضلاً عن الأعمال المناطة بالإدعاء العام الأخرى التي نص عليها هذا القانون^١.

الأسباب الموجبة :-

نظراً لكون قانون الإيدعاء العام رقم ١٥٩ لسنة ١٩٧٩م قد صدر في وقت النظام السابق وكان بعيداً عن أسس ومفاهيم النظام وبغية إعطاء الإيدعاء العام دورهم القانوني ومساواتهم في العمل مع القضاة ولبناء دولة القانون في ظل الدستور الدائم وقانون التنظيم القضائي رقم ١٦٠ لسنة ١٩٧٩م الذي نص على التماثل والمساواة بين القاضي والإيدعاء العام وحيث أن الكفاءة متوفرة في كل منهما للقيام بما إلى الأخر .

ولغرض أشغال أعضاء الإيدعاء العام المستمرين في خدمة المناصب القضائية النصوص عليها في قانون التنظيم القضائي حيث يتمتعون بالكفاءة العلمية والقانونية ولغرض أن يكون كل منهما مهياً لتولي أي من المهنيين حسب الحاجة وهذا ما هو معمول به في كثير من الدول العربية ولغرض تحقيق ذلك .

شرع هذا القانون .

ندرج في أدناه أسماء بعض الذين شغلوا منصب الإيدعاء العام في مدينة الناصرية .

^١ ينظر إلى القانون ١٥٩ لسنة ١٩٧٩م في الملحق .

وكذلك من السادة القضاة الذي عملوا في الإدعاء العام أذ أن بعد عام (٢٠٠٣ م) اي بعد تغيير النظام السابق وحسب ماجاء بأمر تشكيل مجلس القضاء الأعلى رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٣ م في ١٨/٩/٢٠٠٣م جاء العنوان العام هو(قاضي) وينسب للعمل بمنصب (نائب مدعي عام) اذ لم يعد العمل كما كان سابقاً من ان العنوان الوظيفي بأسم - مدعي عام ويختص حصرياً (بالادعاء العام).

السادة هم :-

- ١- خالد عبود السامرائي .
- ٢- محسن خزل المحسن .
- ٣- سمير عبد الحسن علوان .
- ٤- جبوري هادي أحمد .
- ٥- علي عبد الكريم نجيدي .
- ٦- نوري ايدام شجر الطوكي .

القضاة الذين يعملون حالياً في الإدعاء العام في رئاسة استئناف ذي قار لغاية عام ٢٠١٢م هم (٢١) عضو ادعاء عام . منهم يعملون حالياً في محاكم الاقضية والنواحي لتابعة لمحافظة ذي قار وعمل رئاسة محكمة استئناف ذي قار وثمانية أعضاء أدعاء عام يعملون في مدينة الناصرية وتميز عملهم حالياً بالأختصاص إذ يتم تبديل الاختصاص بين فتره وأخرى ، وعليه ندرج

أسماء هؤلاء السادة واختصاصه الحالي :-

- ١- القاضي المدعي العام عواد كاظم محمد - مدعي عام أمام محكمة جنابات ذي قار .
- ٢- القاضي المدعي العام عدنان حميد جلاب- مدعي عام أمام محاكم التحقيق في الناصرية
- ٣- القاضي نائب المدعي العام كامل رشاد فليح- نائب مدعي عام أمام محاكم تحقيق الناصرية .
- ٤- القاضي المدعي العام محمد كشميش كزار- مدعي عام أمام النزاهة والأحداث .
- ٥- القاضي نائب المدعي العام قاسم عويد ساجت- نائب مدعي عام محاكم تحقيق الناصرية

- ٦- القاضي نائب المدعي العام علي محمد سلمان – نائب مدعي عام محكمة جناح الناصرية
- ٧- القاضي نائب المدعي العام عبد الهادي حميد عبد – نائب مدعي عام محكمة جناح الناصرية .
- ٨- القاضي نائب المدعي العام أحسان علي عبد – نائب مدعي عام محاكم تحقيق الناصرية والمشرف على السجون الإصلاحية .
- ٩- القاضي نائب مدعي عام حازم علي عبيد تحقيق الناصرية.

الفصل الرابع

١- العدل وكتاب العدول

٢- دائرة تنفيذ الناصرية

العدل

[العدل – ضد الجور] وهو في الاصل مصدر وقوم (عدل) و(عدول) ايضا وهو جمع عدل (١)

من اكبر صفات الله جل وعلى (العدل) الذي يجري في الطبيعة حيث يسن للحياة سننا يجريها بقدرته وسلطانه فلا يدع جانبا منها يطغي على الجانب الاخر والانسان هو المخلوق الوحيد الذي اكرمه الله بالحرية ولكنه حدد حريته بوقت فبعده يعيده الى حدوده بالقوة ان لم يعد اليها بالهداية ومن اولى بتطبيق العدالة في الحياة من العزيز المقتدر الحكيم (الخبير بالامور) ؟ قال سبحانه وتعالى ((شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم))(٢)

ومن ابرز تجليات عدالة الله تعالى انه لا يظلم ابدا ولو بمقدار ذرة فهو يجازي بالضبط وبكل دقة قال تعالى (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) (٣) وقال تعالى (ان الله لا يظلم الناس شيئا ولكن الناس انفسهم يظلمون) (٤) فعندما يغلق الانسان سمعه وبصره عن امواج الهداية الربانية لا يجوز له ان يزعم بان الله سبحانه وتعالى قد ظلمه (٥)

كما وردت كلمة العدل في عدة آيات قرانية كريمة . قال تعالى (ان الله يامركم ان تودوا الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل) (٦)

وقوله سبحانه وتعالى (يا ايها الذين امنوا اذا تدابنتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل) (٧)

(١) محمد بن ابو بكر الرازي – مختار الصحاح – دار الارشاد للنشر – حمص – سورية ص ١٣٧

(٢) سورة ال عمران – الآية ١٨ .

(٣) سورة الزلزلة – الآية ٧-٨ .

(٤) سورة يونس – الآية ٤٤

(٥) آية الله العظمى السيد محمد تقي المدرسي – احكام الاسلام ص ١١ و١٢ .

(٦) سورة النساء – الآية ٥٨ .

(٧) سورة البقرة – الآية ٢٨٢ .

كما وردت كلمة العدل بقول الرسول الاعظم محمد بن عبدالله (ص) (أعدلكم علي) وقال امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) [رحم الله امرا احيا حقا وامات باطلا وادحض الجور واقام العدل] وقوله (العدل فضيلة السلطان والعدل راس الايمان وجامع الاحسان واعلى مراتب الايمان) ووصيته ايضا (ع) لنا (ليكن مركبك العدل فمن ركبه ملك) كما وضع اسس هذا العدل بعد ان مارسه ودعا اليه من خلال احاديثه فضلا عن عهده لمالك الاشتهر عندما ولاه على مصر

لذا فان العدل هو الحق والعدل اساس الملك

وتعني العدالة – وضع الشيء في موضعه وهي اشرف الفضائل وافضلها وقدر الله جل وعلى الارزاق فكثرتها وقلتها وقسمها على الضيق والسعة فعدل فيها ليبلي من اراد بميسورها وليختبر بذلك الشكر والصبر من غنيها وفقيرها .^(١)

[والعدل ثلاث اقسام]

- ١- ما يجري بين العباد وبين الخالق سبحانه وتعالى
- ٢- ما يجري بين الناس بعضهم لبعض
- ٣- ما يجري بين الاحياء وذوي حقوقهم من الاموات من اداء ديونهم وانفاذ وصاياهم والترحم عليهم بالصدقة والدعاء)^(٢)

وقد اشار خاتم الرسالات السماوية الرسول الاعظم محمد بن عبدالله (ص)

(العدالة هي التعظيم لأمر الله والشفقة على خلق الله)^(٣).

ومن هذا الوصف العام اطلق هذا الاسم على (وزارة العدل) وكذلك اطلق على من يوثق العقود باسم (كاتب العدل)

^(١) بحار الانوار ج ٥ ص ١٤٨.

^(٢) الشيخ محمد مهدي النراقي – جامع السعادات – الجزء الاول والثاني والثالث ص ٧٢.

^(٣) الشيخ محمد مهدي النراقي – المصدر السابق ص ٧٥.

عليه يعتبر القضاء امرا حيويا يخص حماية حقوق الدولة والناس وان غاية النظام القضائي يقوم على اساس (العدالة) وينفذها القضاة العدول ذوي المعرفة الواسعة بالاحكام والواجب الحفاظ على بنيته العقائدية وتجنب الانحرافات الجانبية والعلائق والظروف غير السليمة لان هدفه اسمى من اي اعتبار اخر وبما نص عليه القران الكريم بقوله تعالى ((واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل))^(١)

[كتاب العدول في مدينة الناصرية]

[القوانين التي نظمت عمل كتاب العدول]

ان اوائل القوانين التي كانت تنظم عمل كتاب العدول في العراق هو [قانون كتاب العدول لسنة ١٩٣٨م] كما صدر قانون كتاب العدول رقم ٢٧ لسنة ١٩٧٧م ثم اجري عليه تعديل ب (قانون التعديل الاول لقانون كتاب العدول رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨٠م) ثم صدر قانون كتاب العدول رقم ٣٣ لسنة ١٩٩٨م ومن اهم مواده هي :

المادة ٢ – اولا – يرتبط كتاب العدول في مراكز المحافظات بدائرة الكتاب العدول

ثانيا – يرتبط الكتاب العدول ضمن المحافظة بكاتب العدل في مركزها

وفي حالة تعددهم يحدد ارتباطهم بواحد منها من قبل وزير العدل ...

المادة ٣ – تحدد تشكيلات دائرة الكتاب العدول وتقسيماتها في مختلف الوحدات الادارية بموجب نظام

المادة ٥ – يحلف الكاتب العدل اليمين التالي امام رئيس دائرة الكتاب العدول قبل ممارسته العمل

[اقسم بالله ان اودي اعمال وظيفتي بالعدل واطبق القوانين بامانة]^(٢)

^(١) سورة النساء الاية ٥٨.

^(٢) انظر لقانون كتاب العدول رقم ٣٣ لسنة ١٩٩٨م في الملحق.

فضلا عن باقي المواد التي نص بها شروط التعيين وغيرها ...

دائرة كاتب العدل في الناصرية – كانت المحاكم والدوائر العدلية تتبع وزارة العدل وبعد ان تبعت جميع المحاكم الى مجلس القضاء الاعلى بموجب الامر المرقم ٣٥ في ٢٠٠٣/٩/١٨م بقت الدوائر العدلية تتبع وزارة العدل ومنها دائرة كتاب العدول ودائرة التنفيذ ومديرية رعاية القاصرين ومديرية التسجيل العقاري وغيرها

(كتاب العدول في مدينة الناصرية)

تولى السادة القضاة سابقا (اعمال كتاب العدول) اضافة للعمل المناط بهم كقضاة اما في الأونة الاخيرة فانه من يشغل هذا المنصب هو عنوان وظيفته (كاتب عدل) واصبحت دائرة كاتب العدل مختصة بعملها لها كادرها الوظيفي وجناحها الخاص بها في بناية المحاكم وتتبع حاليا وزارة العدل ..

ومن السادة القضاة الذين عملوا سابقا بمنصب كاتب عدل منهم

القاضي عبد الهادي عبد الصاحب – اضافة لوظيفته قاضي

القاضي جميل عبد الباقي – اضافة لوظيفته قاضي كما عمل ايضا مأمور تنفيذ

القاضي محي عبدالله حميدي – اضافة لوظيفته قاضي

القاضي الحميري – اضافة لوظيفته قاضي

القاضي الخضير – اضافة لوظيفته قاضي

اما السادة الذين عملوا بصفتهم (كاتب عدل) هم

١- قصي عبد الغني الجوهر

- ٢- عبد العظيم نعمه الشبيب
- ٣- محسن ريسان
- ٤- علي حسين خيون
- ٥- مؤيد خلف – ثم استلم منصب مدير رعاية القاصرين
- ٦- حبيب نور مهدي
- ٧- راشد حسين ناصر
- ٨- علي سعدي خصاف – مدير تنفيذ
- ٩- حسين صعيصع
- ١٠- هناء عبد الكريم فرحان – اول امرأة تعين بهذا المنصب في
٢٠٠٤/٨/١م
- ١١- سحر عبد الامير
- ١٢- كاظم ماجد بدر الخويلدي
- ١٣- عدنان حسين الزهيري
- ١٤- حسين صعيصع الزهيري
- ١٥- مهند عبد الحسن جعاز الحسن
- ١٦- هناء عبد الكريم البياتي
- ١٧- زينب هاشم عبد الحسن
- ١٨- خالد حنون وداعه الابراهيمية

[التطور الحاصل]

توسيع عدد الموظفين وكتاب العدول خلال السنة السابقة ٢٠١٢م

حيث كانت دائرة المركز ١٧ موظف والان ٣٢ موظف

٣ كتاب عدول والان ٧ كتاب عدول

وكذلك الاقضية والنواحي حيث كان واحد فقط في اغلب الاقضية والان اقل عدد ٣ في كل قضاء علما انها ترتبط في دائرة المركز (الناصرية)

* تصل عدد المعاملات اليومية الى اكثر من ٣٥٠ معاملة وان عدد المراجعين في المعاملة الواحدة على الاقل ٢

* استحدثت دوائر جديدة في الاقضية والنواحي في عموم المحافظة وذلك للتخفيف من الزخم الحاصل على المركز وفي الأونة الاخيرة استحدثت وزارة العدل دائرة الكاتب العدل المسائي لتقوم باعمال الدائرة بعد اوقات الدوام الرسمي حيث تباشر عملها حاليا في بناية مستقلة

الاحصائيات الخاصة بدائرة كتاب العدل في مدينة الناصرية

عدد المعاملات المقدمة خلال سنة ٢٠١١ / ٤٠٢٧٥

٤٠٦٥٩ / ٢٠١٢

[دائرة التنفيذ في مدينة الناصرية]

التنفيذ سابقا

كانت دائرة التنفيذ سابقا تعمل على وفق الاجراءات العثمانية عندما كان العراق جزءا من الدولة العثمانية فكانت تطبق فيه القوانين العثمانية وما يخص الاعمال التنفيذية كان يطبق (قانون الاجراء العثماني) الصادر في (٥ شوال ١٢٨٨ هـ) ثم صدر بعد ذلك قانون اصول المحاكمات الحقوقية في (٢ رجب ١٢٩٢ هـ) الذي تضمن عدة احكام تنفيذية . وقد صدرت له عدة ذيول وتعديلات .

ثم صدر قانون الاجراء العثماني في (١٥ جمادي الاخر ١٣٣٢ هـ) الذي الغي بموجبه قانون الاجراء [لسنة ١٢٨٨ هـ] وظل نافذا حتى بعد الاحتلال البريطاني

للعراق وصدرت عليه عدة تعديلات ثم الغي بموجب قانون التنفيذ رقم [٣٠ لسنة ١٩٥٧م] الملغي بالقانون النافذ رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٠م^(١).

دائرة التنفيذ

دائرة التنفيذ هي احدى الدوائر التابعة الى وزارة العدل تعمل بموجب القانون المرقم [٤٥ لسنة ١٩٨٠م] وتسعى الى تحقيق العدل والمساواة وتحقيق التوازن بين مصلحة الدائن ومصلحة المدين ..

وقد وضع المشرع العراقي احدث المبادئ عند تشريع القانون انف الذكر وقد حرص على تامين مراعاة هذه المبادئ التي احتوتها المادة الاولى منه اذ بينت اهداف قانون التنفيذ التي تساعد وتعين المطبق لاحكام القانون على الفهم الواعي حيث يجد التفسير السليم لنصوص المواد من خلال معرفته لاهداف هذا القانون وهي..

- ١- صيانة حقوق الدولة
- ٢- صيانة حقوق الافراد
- ٣- تيسير اجراءات التنفيذ
- ٤- تربية المواطن بالقيام بالتنفيذ الرضائي .

اما ما يتعلق بنطاق سريان قانون التنفيذ فأن هذا القانون يسري على :

- ١- الاحكام الصادرة من المحاكم العراقية والمحرمات التنفيذية التي نص القانون على قبول تنفيذها ...
- ٢- الاحكام الاجنبية القابلة للتنفيذ في العراق وفقا لاحكام قانون التنفيذ الاحكام الاجنبية في العراق ووفقا للاتفاقيات الدولية .

^(١) احكام قانون التنفيذ رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٠ (القاضي عبد الهادي العلاق) ص ٨ علما بان القانون ٤٥ لسنة ١٩٨٠ نشر بالوقائع العراقية العدد ٢٧٦٢ في ١٧/٣/١٩٨٠م الذي اعتبر نافذا بعد ستين يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

- ٣- الاحكام الصادرة من محاكم الدول العربية التي ترتبط بالعراق باتفاقيات ثنائية او وفق اتفاقية تنفيذ الاحكام الموقعة بين دول الجامعة العربية او وفق اتفاقيات الرياض للتعاون القضائي و القانوني
- ٤- المسائل الاخرى التي تنص القوانين على سريان قانون التنفيذ عليها
- ٥- المعاملات التنفيذية القائمة قبل نفاذ قانون التنفيذ النافذ ومن المرحلة التي وصلت اليها استنادا لاحكام المادة (١٢٥) من قانون التنفيذ .

حيث ان قواعد التنفيذ هي قواعد اجرائية واجبة التطبيق من قبل مديريات التنفيذ مهما كانت هوية الاحكام والمحركات المنفذة استنادا لاحكام المادة [٣ - من قانون التنفيذ]

انواع التنفيذ

- ١- والتنفيذ اما ان يكون رضائي ويتم بمجرد تبليغ المدين بالحضور امام المديرية بموجب مذكرة الاخبار بالتنفيذ او بورقة التكليف بالحضور
- ٢- التنفيذ الجبري . والتنفيذ الجبري يبدأ بمذكرة الاحضار الجبري وتستمر اجراءات التنفيذ الى حجز وبيع الاموال المنقولة وغير المنقولة والى غيرها من حجز سهام الشركة وحجز الاموال والودائع النقدية والعينية الموجودة في المصارف ...

انجازات تنفيذ الناصرية

بلغت عدد الاضابير التنفيذية في مديرية تنفيذ الناصرية منذ عام ٢٠١١م ولغاية ٢٠١٣/٥/١ [٣٥٠٠] ثلاثة الاف وخمسمائة اضبارة تنفيذية تقريبا حسمت منها ما يقارب [١٠٠٠] الف اضبارة اما ما تبقى فهي اضابير متعلقة بالنفقات اذ يبقى العمل بها مدور ومستمر لحين انتهاء تلك النفقة اما ما يخص سنة ٢٠١١م فقد بلغت عدد الاضابير التنفيذية (١٥٠٠) الف وخمسمائة اضبارة المنجز والمحسوم منها

(٥٠٠) خمسمائة اضرارة اما ما تبقى منها فمتعلق بالنفقات اذ تبقى مدورة لحين انتهائها اما احصائية ٢٠١٢م فان عدد الاضابير التنفيذية التي فتحت فهي (٢٠٠٠) التي اضرارة حسمت منها (٧٥٠) سبعمائة وخمسون اضرارة اما المتبقي منها فمستمرة بها الاجراءات الرسمية .

ونود الاشارة اليه بان دائرة المنفذ العدل تتبع وزارة العدل وتشغل جناح في بناية محاكم ذي قار

من السادة الذين تولوا سابقا منصب المنفذ العدل منهم

القاضي جميل عبد الباقي

القاضي سامي شريف

ومن السادة الذين عملوا مأموري تنفيذ هم:

نوري ايدام الطوكي

نوري جاسم محمد

اما منفيذ العدل منذ عام ٢٠٠٣م هم

من سنة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤م - ثامر عبدالله

من سنة ٢٠٠٤ - ٢٠٠٦م - حسين شبيب

من سنة ٢٠٠٦ - ٢٠٠٨م - فراس جابر

من ٢٠٠٨ - ٢٠١٠ (تناوب على هذه الدائرة كل من القضاة يونس شلاكة - ضياء قاسم

موفق نوري)

من ٢٠١٠ - ولازال مستمرا بعمله علي سعدي خصاف

الفصل الخامس

١- البحث الاجتماعي

٢- الاعلام القانوني - وشعبة الاعلام القضائي

٣- الحاسبة الالكترونية

٤- شعبة الاحصاء

٥- الكوادر الوظيفية القدامى

٦- مدراء الادارة ومدراء الحسابات القدامى في رئاسة محكمة

استئناف ذي قار الاتحادية

٧- مدراء الادارة ورؤساء الشعب في محاكم الناصرية لسنة

٢٠١٣م

البحث الاجتماعي

لمواكبة التطور القضائي في العراق نص قانون الاحوال الشخصية على استحداث (البحث الاجتماعي) لتأمين حسن سير العمل في محاكم الاحوال الشخصية وفي محكمة الاحداث وغيرها

وجاء هذا الاستحداث نتيجة تزايد حالات الطلاق بسبب الحالة الاقتصادية او الاجتماعية التي تحدث في الاسر وهذه ظاهرة خطيرة تؤدي الى التفكك الاسري والذي ينسحب مباشرة على الاطفال نتيجة انفصال الابوين عن بعضهما ويكون التأثير سلبي على وضعهم الاقتصادي والدراسي فضلا عن الجانب الاجتماعي لهم غياب الدور الرقابي والتوجيهي والعاطفي في بنائهم ونشأتهم .

دور الباحث الاجتماعي

للباحث الاجتماعي دور مهم وضروري في حالات عدم الانسجام بين الزوجين والشروع بالطلاق او لجنوح الاحداث . عليه يقوم الباحث الاجتماعي وبقدر المستطاع بالتقليل من حالات الطلاق ومعالجة المشاكل الاجتماعية من خلال لقاءاته مع هذه الاطراف الزوج والزوجة والابناء بالتوجيه والارشاد والتذكير بالجوانب السلبية التي تنجم عن حالات الطلاق مما يكون اكثر المتضررين من هذه الحالات هم الابناء .

ويتضح من خلال عمل الباحثين الاجتماعيين الدور الايجابي في هذا المجال من تفادي الكثير من حالات الطلاق في مدينة الناصرية ونود الاشارة اليه بان كثرة الدعاوى وضيق الوقت يحد من نشاط الباحثين الاجتماعيين في تدخلهم لارضاء اطراف هذه المعادلة .

فضلا عما يقوم به الباحث الاجتماعي بدراسة شخصية الاحداث في محكمة الاحداث والاطلاع على امورهم الاجتماعية والاقتصادية التي ادت بهم الى الانحراف

ومعرفة اسبابها لغرض وضع الحلول المناسبة ولتفادي مشاكل الانحراف لديهم. ويعد هذا الجانب من الامور الحسنة التي تؤدي الى اصلاح ذات البين وانتشال ابنائهم من اي انحراف يكون تأثيره واضحا في المجتمع.^١

تم تعيين العديد من الباحثين الاجتماعيين في محاكم استئناف ذي قار الاتحادية ومن ابرز من عمل في هذا القسم في محاكم مدينة الناصرية هم :

ت	الاسم	تاريخ التعيين	الملاحظات
١	فاتن ناصر حسن	١٩٨٧ م	حاليا تعمل في محكمة قضاء الشرطة
٢	سميرة فارس	١٩٨٩ م	حاليا تعمل في محكمة بغداد - الرصافة
٣	فاطمة صاحب مهدي	١٩٩٢ م	مسؤولة البحث الاجتماعي في الناصرية حاليا
٤	هاني حربي كاظم	٢٠١٠/٣/١٧ م	يعمل ضمن هذا القسم حاليا
٥	روى عبد الصمد حسن	٢٠١٠/٣/١٧ م	تعمل ضمن هذا القسم حاليا

[الاعلام القانوني]

في مطلع الثمانينات من القرن الماضي استحدثت شعبة الاعلام القانوني في جميع دوائر وزارة العدل ومنها رئاسة محكمة استئناف ذي قار الغرض منها استقبال المواطنين وتوجيههم وارشادهم ومتابعة طلباتهم وكان لهذا الاجراء نتائج ايجابية في تسهيل وتذليل الصعوبات التي يواجهها المراجعون لهذه المحاكم دون ابتزازهم او اجهادهم بالمراجعات المتكررة الا ان عمل هذه الشعبة لم يدم طويلا حتى اوقف العمل به

^(١) لقاء مع السيدة فاطمة صاحب مهدي - الباحثة الاجتماعية في رئاسة استئناف ذي قار بتاريخ

ومن ابرز من عمل بهذه الشعبة في تلك الحقبة الزمنية كل من :

١- جنان العضاض

٢- حليلة خشان

٣- ساهرة غضبان

٤- سلطان جابر

واخرون .

شعبة الاعلام القضائي

استنادا الى الامر الاداري الصادر من مجلس القضاء الاعلى / دائرة العلاقات العامة والشؤون القانونية – قسم التخطيط والاحصاء المؤرخ ٢٠١٣/١/٧ وما جاء بالكتاب الثاني لدائرة العلاقات العامة والشؤون القانونية المرقم ٢٠١٣/٤/٢١ والمؤرخ ٢٠١٣/١/٧م حول ابداء بعض المقترحات الهامة ومنها العمل بنظام الاستعلامات القضائية وتخصيص موظف ينسب لاستعلامات المحكمة يتولى استقبال المراجعين وتوجيههم التوجيه الصحيح فضلا عن تنظيم لوحة اعلانات تشمل على المستمسكات والاجراءات المطلوبة في كل معاملة ليكون المراجع على بينة من امره بصددها ابتداء وتوزيع نماذج مطبوعة وجاهزة مجانا للطلبات المقدمة من قبل المراجعين لغرض تسهيل مراجعتهم وزيادة تفاعلهم مع المحاكم المعنية ومن مهام هذه الشعبة ايضا التواصل مع الجهات الاعلامية مما يعزز في اسهام نشر الثقافة القانونية فضلا عن عقد الندوات وتنظيم الكراسات والبوسترات الارشادية للمعاملات . مما يكون لهذا دور ايجابي في نشر التوعية الثقافية وتعميق اواصر الثقة بين المواطنين والجهات القضائية وتطوير العمل القضائي بالوسائل المتطورة كما عملت رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية من خلال شعبة الاعلام القضائي [بالبريد الالكتروني الخاص بشكوى المواطنين وعلى العنوان:

JMthiqar@yahoo.com

تعمل هذه الشعبة تحت اشراف القاضي ناظم حميد علك^(١) اما العاملين في هذه الشعبة كل من

١- امان كاظم عبود - تاريخ المباشرة ٢٣/١/٢٠١٣م

٢- روى رياض محسن - تاريخ المباشرة ١٠/٣/٢٠١٣م

[الحاسبة الالكترونية]

ادخل عمل الحاسبة الالكترونية في عمل مجلس القضاء الاعلى ومنه رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية سنة ٢٠١٠م ويرتبط عمل اجهزة الحاسبة الالكترونية بعمل هذه المحكمة من خلال الحكومة الالكترونية المصغرة (سيرفر مركزي) منصب عليه قاعدة البيانات [data base] والتي تحتوي على شبكة مكونة من عدة حاسبات ومنصب عليها احدث البرامج الشبكية (oracle) وقد بدأ العمل الفعلي بموجبه ايضا في عام ٢٠١٠ وبهذا الاجراء تكون محكمة استئناف ذي قار الاتحادية قد واكبت التطور الدولي في عملها ...

وطبيعة هذا العمل تتلخص في خزن جميع الدعاوى الخاصة بالجانب الجزائي (برنامج يتبع سير الدعوى الجزائية) وتحديثها مما يسهل عملية الوصول الى كافة معلومات الدعاوى عندما يتطلب الأمر الحصول عليها من قبل القاضي او من قبل اي طرف مخول بذلك رسميا .

وكذلك يتم خزن كافة عقود الزواج وارشفتها والذي يسهل على الموظف المختص والمواطن كافة الاجراءات الخاصة بالعقود من تصديق وغيرها بأقل جهود وبالسعة الممكنة .

وكذلك تم تنصيب برنامج خاص بشعبة البريد المركزي وقد بوشر به والذي يسمى (الصادر والوارد) حيث تم ربطه بالبريد المركزي وفيه يتم خزن كافة الكتب

^(١) لقاء مع امان كاظم عبود - مسؤولة شعبة الاعلام القضائي بتاريخ ٩/٦/٢٠١٣م.

الرسمية الصادرة والواردة والذي يسهل عمل الوصول الى اي كتاب خاص بهذه المحكمة .

هذا وبدأ سنة ٢٠٠٨م تحت قاعدة البيانات (الشبكة المركزية) فضلا الى استخدامه في جوانب عديدة منها خزن جميع المعلومات الخاصة بالموظفين (أضبارة الكترونية) وكذلك ارشفة وخزن السجلات والوثائق المهمة .

كما يتم استخدامه في جميع الاعمال الخاصة بالأمور المالية (من رواتب وسلف وغيرها) وكذلك يستخدم في المراسلات الالكترونية حيث يتم ارسال واستلام الكتب الرسمية المهمة مع الوزارات والدوائر الاخرى عبر البريد الالكتروني الخاص بالمحكمة فضلا عن استخدامه في طباعة الكتب الرسمية^(١).

وان مسؤول شعبة الحاسوب في هذه الرئاسة

وجدان عزيز عودة – العنوان مبرمج

ومسؤول السيرفر – ماجد لطيف مكطوف

والمسؤول عن الانترنت والمخاطبات الرسمية – وسن ورور عبد

شعبة الاحصاء

شعبة الاحصاء من الشعب المهمة المستحدثة في رئاسة محكمة استئناف ذي قار وتقوم هذه الشعبة بأعمال جلية منها

تنظيم الجداول والاحصاءات الشهرية والفصلية والسنوية عن مجمل اعمال المحاكم التابعة لرئاسة محكمة استئناف ذي قار وعن مختلف الدعاوى المقدمة والدعاوى المحسومة والمتأخرة والمدورة وغيرها .

انواع الاحصائيات والجداول التي تنجزها شعبة الاحصاء .

^(١) افادني بهذه المعلومات السيدة وجدان عزيز عودة مسؤولة شعبة الحاسوب في رئاسة محكمة الاستئناف في ذي قار بتاريخ ٢٠١٣/٥/٥م.

أ- الاحصاء الشهري – والذي يشمل

- ١- اعمال مكاتب التحقيق القضائي – مكتب الناصرية الاول والثاني ومكتب قضاء الجبايش
- ٢- احصائية الموقوفين لمحاكم التحقيق ومحاكم الموضوع التابعة لرئاسة استئناف ذي قار
- ٣- لجنة قانون العفو
- ٤- جدول بالمادة القانونية الخاصة بالموقوفين الذين لا زالوا في التوقيف
- ٥- حركة القوى العاملة

ب- الاحصاء الفصلي ويشمل [ثلاث اشهر] للاعمال التالية

- ١- اعمال السادة القضاة خلال الفصل
- ٢- اعمال المحققين القضائيين
- ٣- اعمال المحاكم ومنها الاحوال الشخصية – المعاملات المنجزة
- ٤- دعاوى التي تحسمها المحاكم بانواعها – جنایات – جنح – بداءة – احوادث
- ٥- الاحكام الصادرة والتي تصدرها محاكم الموضوع – جنایات – جنح – احوادث
- ٦- مكاتب التحقيق القضائي الفصلي لثلاث مكاتب – الناصرية الاول والثاني ومكتب الجبايش
- ٧- احصاء لجنة قانون العفو المرقم ١٩ لسنة ٢٠٠٨م وفيه اعمال فصلية وشهرية

أ- الاحصاء السنوي – (الموقف السنوي) وتشمل

- ١- كافة الاعمال الواردة في الاحصاءات الشهرية والفصلية التي ذكرت فضلا عن :

أ- استمارة احصائية باعمال المكاتب

ب- جدول احصائي سنوي عن اعمال كافة المحاكم في ذي قار

ت- الدعاوى المتأخرة غير المحسومة والمدورة الى السنة القادمة

- ث- احصائية عن الجرائم الخاصة بالارهاب خلال السنة
 ج- احصائية عن الجرائم المرتكبة على النساء [العنف النسوي]
 ح- احصائية عن حالات التحرش بالنساء
 خ- احصائية مجالات تعاطي الحبوب المخدرة والمتاجرة بها
 د- احصائية بالدعاوى المحسومة والمعروضة على محاكم النزاهة^(١)

من الذين عملوا في شعبة الاحصاء

ت	الاسم	الدرجة الوظيفية	السنة
١	عنيذة جاسم عليوي	م . قضائي	١٩٨٠م
٢	عبد الامير عزيز عطشان	م . قضائي	١٩٩٠م
٣	نوال عباس مزبان	امينة صندوق	٢٠٠٩م
٤	شعاع كامل عباس	م . قضائي	٢٠١٠م
٥	عبد الامير عزيز عطشان	م . قضائي	٢٠١٠م

كادر شعبة الاحصاء الحالي يتكون من :

١	فيصل غازي عبود	م . قضائي	رئيسا للشعبة
٢	علي طالب		كاتب طباعة
٣	ماجد لطيف		مبرمج حاسبة

[[من قدامى الكادر الوظيفي الذين عملوا في محاكم مدينة الناصرية]]

من ثلاثينات القرن الماضي لغاية ١٩٦٩م

^(١) لقاء مع فيصل غازي عبود رئيس شعبة الاحصاء في ٢٠١٣/٥/٨.

عمل الكثير في محاكم مدينة الناصرية ولعدم وجود ارشيف يمكن الرجوع اليه لمعرفةم اعتمدنا على ذاكرة الموظفين السابقين لتدوين اسماء بعضهم منهم

- ١- حسين الحران – كاتب اول (الباش كاتب^(١)) في ثلاثينات القرن الماضي
- ٢- سيد عبد المولى – كاتب اول (الباش كاتب) في ثلاثينات القرن الماضي
- ٣- طالب احمد محمد الامين – من مواليد ١٩٢٢ الناصرية – عين كاتباً في محكمة مدينة الناصرية بتاريخ ١٦/٦/١٩٤٣م واحيل على التقاعد في ٢٤/٥/١٩٨٢م بدرجة م.قضائي
- ٤- محمد بيك – كاتب اول محكمة الناصرية (باش كاتب)
- ٥- خلف مكطوف عسكر – عين كاتباً في محكمة الناصرية عام ١٩٥٢م
- ٦- جبار مكطوف عسكر – عين كاتباً في محكمة الناصرية عام ١٩٥٣م
- ٧- صالح عبد الرحيم الشبخلي – عين كاتباً في محكمة الناصرية سنة ١٩٥٤م من مواليد ١٩٣٩م واحيل على التقاعد عام ١٩٩٠م بدرجة م. قضائي يعمل [خبير قضائي – له مكتب للعرائض حالياً]
- ٨- اكرم هاتف عبد اللطيف ترقى بعمله حتى وصل الى منصب (مدير ادارة) واحيل على التقاعد
- ٩- ناصر علي الصالح – عين مبلغاً في المحكمة سنة ١٩٥٦م بعد ان كان منتسباً الى سلك الشرطة
- ١٠- قاسم الحاج اسد – عين في ٢٢/٥/١٩٥٩م وتقاعد
- ١١- مطشر جعاز فرحان – عين مبلغاً في محكمة قلعة سكر سنة ١٩٥٩م ثم نقل الى محكمة سوق الشيوخ وبعدها نقل الى محكمة مدينة الناصرية وتقاعد^(٢).
- ١٢- عبد الجبار جخيم

^(١) الكاتب الاول – كان يسمى (الباش كاتب)

^(٢) افادني ببعض هذه المعلومات مطشر جعاز فرحان – الموظف المتقاعد

- ١٣- سبتي علي الخابط – عين مبلغا في محكمة مدينة الناصرية . ثم كاتب في محكمة الصلح
- ١٤- ابراهيم شبيب – عمل كاتبا في محكمة الاحوال الشخصية في ستينيات القرن الماضي – حتى وفاته رحمه الله
- ١٥- محمد حسن مكطوف عسكر (الملقب ابو عبلة) عين كاتبا في محكمة الناصرية سنة ١٩٦٧م وتقاعد – عمل مصور شمسي بعد تقاعده
- ١٦- نوري جاسم محمد – كان مدرسا ونقل الى محكمة الناصرية ليشغل منصب مدير تنفيذ – ثم اعيد الى سلك التدريس ولده قاضي حاليا
- ١٧- اسماعيل الكناني – عين موظفا في محكمة الجنج
- ١٨- محسن كريم – عمل رزاما في المحكمة
- ١٩- مقداد حشيش حسب صفوك – عمل كاتبا في محكمة الاستئناف حتى وافاه الاجل رحمه الله
- ٢٠- ناجي مرتضى العلامة – بتاريخ ٢٠١٣/٥/٧

]] من الكادر الوظيفي المعينين في محاكم مدينة الناصرية من عام ١٩٧٠م ولغاية ١٩٨١م منهم [[

- ١- داخل جعاز عليوي – عين محقق عدلي سنة ١٩٧٠^١
- ٢- ثويني عبد الرزاق – عين معاون قضائي سنة ١٩٧٠م ويشغل حاليا منصب (مدير ادارة الاستئناف)
- ٣- وليدة صبر – اول امرأة تتعين في محكمة مدينة الناصرية م. قضائية
- ٤- شعاع كامل عباس – تعينت سنة ١٩٧٧م وهي اول موظفة تحمل شهادة جامعية

^(١) لقاء مع صالح عبد الرحيم عبد الحسين الشخيلي م. قضائي بتاريخ ٢٠١٣/٥/٧
لقاء مع ناجي مرتضى العلامة موظف في محكمة الاحوال الشخصية في الناصرية بتاريخ ٢٠١٣/٥/٧
عين محقق عدلي في سبعينيات القرن الماضي واعتقل لأسباب سياسية بانتمائه الى صفوف حزب الدعوة الاسلامي ونفذ به حكم الاعدام زمن النظام السابق.

- ٥- تويني ياسين عيدي - عين سائق
- ٦- صباح نايف عاصي - عين رزام
- ٧- فوزية جواد - عينت سنة ١٩٧٧م امينة صندوق
- ٨- كامل عبود حسن - كاتب في المحكمة الشرعية
- ٩- قحطان حسين عبد الصمد - عين مبلغا عام ١٩٧٩م
- ١٠- غنية ياسر - كاتب طابعة
- ١١- عبد الوهاب عبد اللطيف - كاتب محكمة استئناف الاصلاح الزراعي
- ١٢- انتصار عبد الرزاق - عينت سنة ١٩٧٩م قلم الاستئناف
- ١٣- ناهدة كاظم - عينت كاتبة سنة ١٩٧٩ ونقلت الى مديرية التسجيل العقاري ثم نقلت الى التنفيذ
- ١٤- سعدية عبدالله - م . محاسب
- ١٥- حياوي طعمه رسوح - عمل مدقق حسابي [يحمل شهادة الماجستير] ونقل الى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
- ١٦- سلطان جابر صبار - تعين كاتبا في محكمة سوق الشيوخ ونقل الى محكمة الناصرية وتقاعد
- ١٧- مهدي السيد غالي الدخيلي - عين مبلغا في المحكمة
- ١٨- جعفر حميد - عين مبلغا في المحكمة
- ١٩- علي مزهر ياسر - عين سنة ١٩٧٩م امين صندوق
- ٢٠- نضال حميد العضاض - عينت محاسبا في المحكمة سنة ١٩٨٠م ونقلت الى مديرية التسجيل العقاري وحاليا نقلت الى السجن الاصلاحى - بدرجة محاسب.
- ٢١- فتحية حسن زغير
- ٢٢- اقبال عبد اللطيف - كاتبة جنح
- ٢٣- آمنة ياسر - كاتبة

- ٢٤- عبد الامير عزيز عطشان - عين عام ١٩٨٠م مدير مكتب رئاسة الاستئناف
- ٢٥- عنيد جاسم عليوي - عينت سنة ١٩٨٠م كاتب حتى اخذت منصب (مدير ادارة)
- ٢٦- حميد تايه النواس - شغل منصب محقق عدلي
- ٢٧- حمود ثامر المناع - ملاحظ
- ٢٨- يوسف حنون العضاض عين كاتباً في المحكمة ابتداءاً ثم عين حاكماً
- ٢٩- ذكرى علي محمد - عينت ١٩٨١م م.مدير في مكتب الرئاسة
- ٣٠- اقبال فاضل عبد الرزاق - عينت كاتبة ١٩٨١م
- ٣١- اقبال صبري - كاتبة
- ٣٢- صعب حمود ثامر - عين مبلغاً في المحكمة
- ٣٣- ناصر شهاب احمد الشبخلي - مدقق في التنفيذ
- ٣٤- فضيلة سالم - كاتبة في التنفيذ
- ٣٥- امل نعيم الغرباوي - كاتبة في التنفيذ
- ٣٦- مؤيد خلف ثامر - تدرج حتى شغل منصب (مدير رعاية القاصرين في الناصرية)
- ٣٧- منى عبد الرزاق عجة - كاتبة في الشرعية ثم نقلت الى دائرة كاتب العدل
- ٣٨- لمياء جبار رومي - كاتبة جنائيات
- ٣٩- علي خيون زوير - م . قضائي في الجنائيات
- ٤٠- نجاح علي حسين ويس - كاتبة في الجنائيات
- ٤١- ناجحة كاظم - كاتبة في الجرح
- ٤٢- نوال عباس مزبان - امينة صندوق
- ٤٣- نوال عبد الشريف جلاب - امينة صندوق
- ٤٤- زهرة عبد سوادي - حسابات حالياً في دائرة كاتب العدل
- ٤٥- نوال حسن خزعل - كاتبة طابعة وانتقلت الى دائرة كاتب العدل

٤٦- زكيه مهدي علي - كاتبة طباعة واستقالت

٤٧- جمهورية جهاد طه - حسابات وحاليا خارج العراق

٤٨- عبد الامير عبد جخي

٤٩- عبد الحسن عبد جخي - عين مبلغ

الكادر الوظيفي من الحقوقيين في محاكم مدينة الناصرية القدامى هم السادة

١- يوسف حنون العضاض

٢- سمير عبد الحسن علوان

٣- محسن خزل المحسن

٤- داخل جعاز عليوي [عين محققا عدليا في سبعينيات القرن الماضي]

]] السادة مدراء الادارة في رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية [[

١- اكرم هاتف عبد اللطيف

٢- طالب احمد محمد الامين

٣- شعاع كامل عباس

٤- عنيد جاسم عليوي

٥- عبد الامير عزيز عطشان - (شغل هذا المنصب)

٦- حميد تايه النواس

٧- ثويني عبد الرزاق ثويني - مستمر بعمله حاليا

مدراء الحسابات في محكمة استئناف ذي قار الاتحادية

١- سعدية عبدالله - من ١٩٨١- ١٩٨٥ م

٢- اكرم هاتف عبد اللطيف - ١٩٨٥-١٩٩٠ م

٣- حياوي طعمه سرسوح - ١٩٩٠- ١٩٩٤ م (حامل شهادة الماجستير في

الاقتصاد نقل الى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي)

٤- يوسف محمد كريم - من ١٩٩٤ - مستمر بعمله حاليا

مدراء الادارة وروساء الشعب والاقسام في محاكم مدينة الناصرية سنة ٢٠١٣ م

هم السادة

- ١- ثويني عبد الرزاق – مدير ادارة رئاسة الاستئناف
- ٢- عبد الامير عزيز عطشان – مدير مكتب رئاسة الاستئناف
- ٣- يوسف محمد كريم – مدير حسابات رئاسة الاستئناف
- ٤- فيصل غازي عبود – رئيس شعبة الاحصاء في رئاسة الاستئناف
- ٥- كاظم ريسان – رئيس قسم الاحوال الشخصية
- ٦- احمد عبد الهادي – رئيس قسم محكمة بداءة الناصرية
- ٧- احمد حسين لفته – رئيس قسم محكمة الاحداث
- ٨- علي احمد – رئيس قسم محكمة تحقيق الناصرية
- ٩- آمل كاظم – رئيس قسم الاعلام القانوني
- ١٠- علي مزهر ياسر – شعبة الرسوم القانونية
- ١١- حيدر خلوف – رئيس قسم محكمة جنايات الناصرية
- ١٢- علاء حسين علاء – رئيس قسم محكمة الجنح في الناصرية
- ١٣- انمار عبد العزيز العرب – رئيس قسم محكمة العقود التجارية
- ١٤- احسان سمير عبد الحسن – قسم الادعاء العام
- ١٥- ساهرة غضبان بجاي – الادعاء العام
- ١٦- امل نعيم الغرباوي – رئيسة قسم التنفيذ
- ١٧- سلام حاتم – رئيس شعبة الاعلام القانوني م . قضائي في دائرة كاتب العدل

١٨- فاطمة مطر – محاسب كتاب العدول في الناصرية

موظفي محكمة البداءة

١- مسؤول القلم : احمد عبد الهادي عودة ناھي

- ٢- شريف خضير محمد : معاون قضائي
- ٣- قاسم نعيم عبدالله : معاون قضائي
- ٤- حازم حبيب وارد : معاون قضائي
- ٥- قصي عاصي ضهد : معاون قضائي

الفصل السادس

- ١- الاحصائيات
- ٢- الواقع والطموم

رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية

محاسبة ٩٤ هـ

الخزينة محافظة ذي قار

السنة ٢٠٠٧

الشهر كانون الاول

نوع الاستمارة المصروفات الشهرية

مجموع التدقيق جدول المصروفات النهائية على الموازنة الجارية

الباب ١١

القسم ٢

محافظة ذي قار

رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية

المجموع	المصروف الشهري	المصروف السابق	العنوان	٥ م	٤ م	٣ م	٢ م	١ م
دينار	دينار	دينار						
١,٦٨٦,٦٩٦,٥٥٦	١٦٤,٩٣٦,٣٣٠	١,٥٢١,٧٦٠,٢٢٦	الرواتب	١	١	١	١	١
١,١٥٣,٢٥٨,٠١٨	١٢١,٩٩١,٥٦٥	١,٠٣١,٢٦٦,٤٥٣	مخصصات الخطورة	١	٢	١	١	١
١٦,٠٠٠,٠٠٠	٢,٠٠٠,٠٠٠	١٤,٠٠٠,٠٠٠	مخصصات استثنائية	٥	٢	١	١	١
٣٥٩,١٥٨,١٩٣	٣٠,٨٢٤,٩٩٦	٣٢٨,٣٣٣,١٩٧	نفقات خطورة امنية	٩	٢	١	١	١
٣,٢١٥,١١٢,٧٦٧	٣١٩,٧٥٢,٨٩١	٢,٨٩٥,٣٥٩,٨٧٦	المجموع					
٩,١٥٠,٠٠٠	١,٢٧٥,٠٠٠	٧,٨٧٥,٠٠٠	اجور حراسات ليلية	٢	١١	١	٢	٢
١١,١٠٢,١٠٠	١,١٠٠,٠٠٠	١٠,٠٠٢,١٠٠	تنظيف الدائرة	٧	١٣	١	٢	٢
٣٦٦,١٩٤,٨٤٧	٣١,٤٩٦,٦٦٣	٣٣٤,٦٩٨,١٨٤	اجور حماية المنشآت	١٤	١٣	١	٢	٢
٥٠٠,٠٠٠	.	٥٠٠,٠٠٠	طوابع بريدية	١	٨	١	٢	٢
٥,١٢٨,٠٠٠	.	٥,١٢٨,٠٠٠	وقود	١	٥	١	٢	٢
٦٩٥,٠٠٠	١٧٥,٠٠٠	٥٢٠,٠٠٠	ليلية	١	٢	١	٢	٢
١,٦٧٠,٠٠٠	.	١,٦٧٠,٠٠٠	وسائط نقل	٢	٢	١	٢	٢
١,١٤٠,٠٠٠	.	١,١٤٠,٠٠٠	نفقات سفر	٣	٢	١	٢	٢

١,٦٥٢,٠٠٠	.	١,٦٥٢,٠٠٠	نشر	١	٤	١	٢	٢
٣,٩٩٠,٠٠٠	١,٥٠٠,٠٠٠	٢,٤٩٠,٠٠٠	مطبوعات	٢	١	١	٢	٢
٦٩,٣٤٠,٠٠٠	.	٦٩,٣٤٠,٠٠٠	اجور محاماة	٤	١	١	٢	٢
٥,٦٢٤,٠٥٠	.	٥,٦٢٤,٠٥٠	قرطاسية	١	١	١	٢	٢
١٦٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	ايجار و سائط نقل	٢	١	١	٢	٢
٤٥١,٥٠٠	٤٥١,٥٠٠	.	اجور المكالمات الهاتفية	١	٩	١	٢	٢
١٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	.	نصب ونقل اجهزة اتصالات	٢	٩	١	٢	٢
٤٧٦,٨٩٧,٤٩٧	٣٦,٢٤٨,١٦٣	٤٤٠,٦٤٩,٣٣٤	المجموع					
٨٦٠,٠٠٠	.	٨٦٠,٠٠٠	صيانة سيارات	٣	٣	١	٣	٢
١,٣١١,٤٢٠	.	١,٣١١,٤٢٠	صيانة تاسيسات كهربائية	٢	٢	١	٣	٢
١,٢٠٠,٠٠٠	.	١,٢٠٠,٠٠٠	صيانة اجهزة	٣	٥	١	٣	٢
١٥,٨٤٣,٠٠٠	.	١٥,٨٤٣,٠٠٠	صيانة مباني	٢	٥	١	٣	٢
١٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	.	صيانة اثاث	١	٥	١	٣	٢
١٩,٣١٤,٤٢٠	١٠٠,٠٠٠	١٩,٢١٤,٤٢٠	المجموع					
٦,٣٤٤,٠٠٠	.	٦,٣٤٤,٠٠٠	شراء اجهزة	٥	٢	٢	١	٢
٦,٣٤٤,٠٠٠	.	٦,٣٤٤,٠٠٠	المجموع					
.	.	.						
٣,٧١٧,٦٦٨,٦٨٤	٣٥٦,١٠١,٠٥٤	٣,٣٦١,٥٦٧,٦٣٠	المجموع					

رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية
الخزينة ذي قار
السنة
الشهر كانون الاول / ٢٠٠٦
نوع الاستمارة
مجموع التدقيق
جدول المصروفات النهائية على الموازنة الجارية

محاسبة ٩٤ هـ
الباب ١١
القسم ٢
المحافظة ذي قار
الدائرة رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية
مجموع التدقيق

التخصيصات السنوية	المجموع	المصروف الشهري		العنوان	رقم	مادة	تاريخ
		الحالي	المصروف السابق				
	دينار	دينار	دينار				
	١٣٠١٤١٣٣٩٣	١١٥٢٨٦٨٧٥	١١٨٦١٢٦٥١٨	الرواتب		١	١
	٧٢٢٨٠٢٦٢٥	٦١٨٨٩٠٠٠	٦٦٠٩١٣٦٢٥	م. خطورة	١	٢	١
	١٢٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠	١١٠٠٠٠٠٠	م. استثنائية	٥	٢	١
	٢٤٥٠٠٠٠٠	-	٢٤٥٠٠٠٠٠	مكافئات تشجيعية		٣	١
	٢٨٣٨٤٤٢٣٢	٢٥٦٥٨٣٢٦	٢٥٨١٨٥٩٠٦	نفقات خطورة		٩	١
	٢٨١٩٤٤٢٧٩	٢٦١٠٨٣٢٦	٢٥٥٨٣٥٩٥٣	اجور حراس حماية منشآت		١٠	١
	٢٦٢٦٥٠٤٥٢٩	٢٢٩٩٤٢٥٢٧	٢٣٩٦٥٦٢٠٠٢	مجموع الفصل الاول			
	٨٠٥٠٠٠	٦٠٠٠٠	٧٤٥٠٠٠	م. ليليه	١	١	٢
	١٥٥٣٠٠٠	٩٠٠٠٠	١٤٦٣٠٠٠	م. وسائل نقل	٢	١	٢
	٧٤٨٠٠٠	٩٠٠٠٠	٦٥٨٠٠٠	م. نفقت سفر	٣	١	٢
	٣١٠٦٠٠٠	٢٤٠٠٠٠	٢٨٦٦٠٠٠	مجموع المادة (١)			
	٤٠٠٠٠٠	-	٤٠٠٠٠٠	طوابع بريدية		١٢	٢
	١٤٩٨٠٢٥		١٤٩٨٠٢٥	اجور هاتف	١	١٣	٢

٢٢٥.٠٠٠	-	٢٢٥.٠٠٠	الإشتراك بالانترنت	٥	١٣	٢
٢٣٥.٠٠٠	-	٢٣٥.٠٠٠	ايجار وسائل نقل		١٥	٢
٧.٠٠٠.٠٠٠	١٧٢٧٥.٠٠٠	٥٢٧٢٥.٠٠٠	اجور محامين		١٧	٢
١٠.٤٢٥.٠٠٠	٢٠.٦٢٥.٠٠٠	٨٣٦٢٥.٠٠٠	اجور تنظيف		٢٦	٢
٩.٢٨.٠٠٠	١٧٥.٠٠٠	٧٢٧٨.٠٠٠	اجور حراسة ليليه	٢	٣٣	٢
٣.٩١٤.٠٠		٣.٩١٤.٠٠	متنوعة		٣٥	٢
٩٨٢٩٧٤٢٩	٢١٦١٦٥.٠٠	٧٦٦٨.٩٢٥	مجموع الفصل الثاني			
٤٩٩٩٣٥.٠	٤٩٩٩٣٥.٠	-	قرطاسية	١	١	٣
٢٣١.٠٠٠.٠٠٠	٢٣١.٠٠٠.٠٠٠	-	مطبوعات	٢	١	٣
١.٠٠٠.٠٠٠	-	١.٠٠٠.٠٠٠	اجور كهرباء		٣	٣
١١٥٤٧٥.٠	-	١١٥٤٧٥.٠	وقود		٤	٣
٩٤٦٤١.٠٠	٧٣.٩٣٥.٠	٢١٥٤٧٥.٠	مجموع الفصل الثالث			
			المجموع			

رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية
الخزينة ذي قار
السنة
الشهر كانون الاول / ٢٠٠٦
نوع الاستمارة
مجموع التدقيق
جدول المصروفات النهائية على الموازنة الجارية

محاسبة ٩٤ هـ
الباب ١١
القسم ٢
المحافظة ذي قار
الدائرة رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية
مجموع التدقيق

التخصيصات السنوية	المجموع	المصروف الشهري الحالي	المصروف السابق	العنوان	رقم	رقم	رقم
	دينار	دينار	دينار				
	٣٣٧٨٠٠٠	٣٠٧٨٠٠٠	٣٠٠٠٠٠	صيانة مباني		٢	٤
	١٠٦١٠٠	١٠٦١٠٠	-	تاسيسات مائية	١	٤	٤
	٤١٥٠٠٠	-	٤١٥٠٠٠	صيانة اجهزة		٥	٤
	٧١٤٠٠٠	١٤٤٠٠٠	٥٧٠٠٠٠	صيانة سيارات العمل	٣	٦	٤
	٥٠٩٢٢٢٥	٣٣٢٨١٠٠	١٧٦٤١٢٥	مجموع الفصل الرابع			
	٣٤٢٠٠٠٠	٣٤٢٠٠٠٠	-	اثاث خشبية	١	١	٥
	٦١٣٠٠٠٠	٢٣٣٠٠٠٠	٣٨٠٠٠٠٠	اثاث معدنية	٢	١	٥
	٩٢٥٠٠٠	٩٢٥٠٠٠	-	مكاتب واجهزة والاث	٢	٤	٥
	١٠٤٧٥٠٠٠	٦٦٧٥٠٠٠	٣٢٨٠٠٠٠٠	مجموع الفصل الخامس			
	٢٧٤٩٨٣٣٢٧٩	٢٦٨٨٧١٤٧٧	٢٤٨٠٩٦١٨٠٢	المجموع الكلي			
				المجموع			

التخصيصات	المجموع	مصرف الشهر الحالي	المصروفات الى نهاية الشهر السابق	اسم الحسابات	المستوى				
					م ٥	م ٤	م ٣	م ٢	م ١
.	٨٥٣٧٦٥٥٦٧	٢٨١٣٠٧١٦٧	٥٧٢٤٥٨٤٠٠	رواتب الموظفين	١	١	١	١	١
.	.	.	.	مكافآت المنتسبين	٢	١	١	١	١
.	.	.	.	اجور المتقاعدين	٣	١	١	١	١
.	.	.	.	اجور المحاضرات	٤	٢	١	١	١
.	٤١٩٥٣٩٨٦٤	١٣٩٣٤٩٢٩٨	٢٨٠١٩٠٥٦٦	مخصصات الخطورة	١	٢	١	١	١
.	.	.	.	الاعمال الاضافية	٢	٢	١	١	١
.	.	.	.	مخصصات الضياقة	٤	٢	١	١	١
.	.	.	.	المخصصات الاستثنائية	٥	٢	١	١	١
.	٥٥٦٤٢٥٠	١٦٣١٤٠٠	٣٩٣٢٨٥٠	مخصصات المنصب	٧	٢	١	١	١
.	.	.	.	نفقات بدل خطورة امنية	٩	٢	١	١	١
.	٣٠٢٩٧٣٢٥	١٠٣٠٣٣٣٥	١٩٩٣٩٩٠	مخصصات الموقع الجغرافي	١٣	٢	١	١	١
.	١٤٢٢٦٨٤٤٦	٤٦٦٣٩٧٥٨	٩٥٦٢٨٦٨٨	مخصصات الشهادة	١٥	٢	١	١	١
.	١٢١١١٦٤٥	٣٨٣٦٤٠٠	٨٢٧٥٢٤٥	مخصصات الحرفة	١٦	٢	١	١	١
.	٤١٤٥٠٠٠٠	١٣٨٥٠٠٠٠	٢٧٦٠٠٠٠٠	مخصصات الاعالة	١٧	٢	١	١	١
.	١٨٦٧٠٠٠٠	٦٢٤٠٠٠٠٠	١٢٤٣٠٠٠٠	مخصصات الاطفال	١٨	٢	١	١	١
.	٦٢٤١٧٠٦٩٤	٢٠٧٦٦٧١٣٤	٤١٦٥٠٣٥٦٠	المخصصات المهنية	١٩	٢	١	١	١
.	٧٠٩٨٠٠	٢٣٦٦٠٠	٤٧٣٢٠٠	المخصصات الهندسية	٢١	٢	١	١	١
.	٣٦٧٣٠٨٠	.	٣٦٧٣٠٨٠	مساهمات التقاعد الحكومية	١	١	١	٢	١
.	.	.	.	الرواتب التقاعدية (المدنية)	١	١	٢	٢	١
.	.	.	.	المكافآت التقاعدية (المدنية)	٢	١	٢	٢	١
.	٢١٥٢٢٢٠٦٧١	٧١١٠٦١٠١٩٢	١٤٤١١٥٩٥٧٩	مجموع تعويضات الموظفين					
.	١٥٩٦٠٠٠	١٣٢٣٠٠٠	٢٧٣٠٠٠	القرطاسية	١	١	١	١	٢
.	.	.	.	المطبوعات	٢	١	١	١	٢

٠	٠	٠	٠	الكتب	١	٢	١	١	٢
٠	٠	٠	٠	المجلات	٢	٢	١	١	٢
٠	٠	٠	٠	اجور الماء	١	٣	١	١	٢
٠	٠	٠	٠	اجور المجاري	٢	٣	١	١	٢
٠	٠	٠	٠	اجور الكهرباء	١	٤	١	١	٢
٠	١٢٠٩٩٠٠	٣٥٢٠٠٠	٨٥٧٩٠٠	الوقود	١	٥	١	١	٢
٠	٠	٠	٠	الملابس الاخرى	٤	٦	١	١	٢
٠	٠	٠	٠	الاغذية الاخرى	٤	٧	١	١	٢
٠	٠	٠	٠	مواد المكافحة	١	٨	١	١	٢
٠	٠	٠	٠	اللوازم الاخرى	٦	٩	١	١	٢
٠	٠	٠	٠	الالات الحاسبة	١١	١١	١	١	٢
٠	٠	٠	٠	الالات الطابعة	١٢	١١	١	١	٢
٠	٠	٠	٠	اجهزة التصوير والميكروفلم	١٣	١١	١	١	٢
٠	٠	٠	٠	اجهزة مكتبية صغيرة	١٤	١١	١	١	٢
٠	٢٨٠٥٩٠٠	١٦٧٥٠٠٠	١١٣٠٩٠٠	مجموع المستلزمات السلعية					
٠	٢١٥٥٠٢٦٥٧١	٧١٢٧٣٦٠٩٢	١٤٤٢٢٩٠٤٧٩	مجموع الصفحة					

التخصيصات	المجموع	مصرف الشهر الحالي	المصروفات الى نهاية الشهر السابق	اسم الحسابات	المستوى				
					٥م	٤م	٣م	٢م	١م
٠	١٢٤٠٠٠٠	٤٤٠٠٠٠	٨٠٠٠٠٠	المخصصات الليلية	١	١	١	٢	٢
٠	١١٢٠٠٠	٠	١١٢٠٠٠	وسائط النقل	٢	١	١	٢	٢
٠	١٨٦٠٠٠٠	٦٦٠٠٠٠	١٢٠٠٠٠٠	نفقات السفر	٣	١	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	النفقات الاخرى	٤	١	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	نفقات النشر	١	٤	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	نفقات الاعلام	٢	٤	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	الاشترك بالصحف	٣	٤	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	ايجار المباني	١	٥	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	ايجارات اخرى	٣	٥	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	ايجار مكائن ومعدات	١	٦	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	ايجارات اخرى	٤	٦	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	ايجار وسائط النقل	٥	٦	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	الضيافة والوقود	١	٧	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	الاحتفالات	٢	٧	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	الطوابع البريدية	١	٨	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	اجور المكالمات الهاتفية	١	٩	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	نصب ونقل اجهزة الاتصالات	٢	٩	١	٢	٢
٠	٣٢٠٠٠٠	٢٧٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	خدمات شبكة المعلومات	٥	٩	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	اجور المحامين	٤	١٠	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	الاستشارات الاخرى	٥	١٠	١	٢	٢

٠	٠	٠	٠	اجور حراسة الافراد	١	١١	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	اجور الحراس الليلين	٢	١١	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	ايجار الصناديق لدى المصارف	١	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	المؤتمرات والندوات	٢	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	الطبع	٣	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	الاشترك في الدورات التدريبية	٤	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	نقل الشهود	٦	١٣	١	٢	٢
٠	٧٦٥٦٠٠٠	٣٨٢٨٠٠٠	٣٨٢٨٠٠٠	تنظيف الدائرة	٧	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	التعزيد والترجمة والتاليف	٨	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	اجور الخدمات المصرفية	٩	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	اجور حراس حماية المنشآت	١٤	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	خدمات اخرى (المتنوعة)	٩٠	١٣	١	٢	٢
٠	١١١٨٨٠٠٠	٥١٩٨٠٠٠	٥٩٩٠٠٠٠	مجموع المستلزمات الخدمية					
٠	٠	٠	٠	صيانة التاسيسات المائية	١	٢	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة التاسيسات الكهربائية	٢	٢	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة سيارات الصالون	١	٣	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة سيارات العمل	٣	٣	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة وسائل النقل الاخرى	٦	٣	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة الاثاث	١	٥	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة المباني	٢	٥	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة المكائن والاجهزة	٣	٥	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة الكتب	١٠	٥	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة السجلات	١١	٥	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	٠	مجموع الصيانة				
٠	٠	٠	٠	مكافات لغير المنتسبين	١	١	١	٢	٨

٠	٠	٠	٠	تامين المسؤولية الشخصية	١	٣	١	٢	٨
٠	٠	٠	٠	٠	مجموع النفقات الاخرى المتنوعة				
٠	٠	٠	٠	الاثاث الخشبي	١	٢	٢	١	١
	٠	٠	٠	الاثاث المعدني	٢	٢	٢	١	١
	٠	٠	٠	الاثاث الاخرى	٣	٢	٢	١	١
	٠	٠	٠	الاجهزة	٥	٢	٢	١	١
	٠	٠	٠	اجهزة الاستنساخ	٦	٢	٢	١	١
	٠	٠	٠	الات الاتصال	٧	٢	٢	١	١
٠	٠	٠	٠	الحاسبات الالكترونية	٨	٢	٢	١	١
٠	٠	٠	٠	مجموع الموجودات غير المالية					
٠	١١١٨٨٠٠٠	٥١٩٨٠٠٠	٥٩٩٠٠٠٠	مجموع الصفحة					
٠	٢١٦٦٢١٤٥	٧١٧٩٣٤٠	١٤٤٨٢٨٠٤٧٩	المجموع الكلي للفصول					
	٧١	٩٢							

جدول إيرادات شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٢

ت	اسم المحكمة	البدأة	احوال شخصية	الغرامات	التمييز	رسم الطابع	ضريبة الدخل	المجموع
١	الناصرية	١٧٩٨٦٠٠	٢٦٦٢٠٠	٤٨٦٢٣٠٠٠	٦٦١٢٠٠	١٠٠٦٤٥٠	٥٣٧٧٨٩٠	٥٧٧٣٣٣٤٠
٢	الرفاعي	٣٨٨٢٠٠	٤٦٠٠٠	٤٣٧٥٥٠٠	٥١٥٠٠	١٩٣٥٥٠	٦٢٦٧٩٣	٥٦٨١٥٤٣
٣	الجبايش	٢٦٠٠٠	٢٨٨٠٠	١٨٠٦٠٠٠	٥٠٠	٨٠٦٠٠	٢٥٦٨٨٦	٢١٩٨٧٨٦
٤	قلعة سكر	٦٦١٠٠	٩٦٠٠	٥٢٠٢٠٠	٦٧٥٠٠	١٠٦٧٠٠	٤٢٧٩٤٨	١١٩٨٠٤٨
٥	النصر	٢٤٧٧٠٠	٦٩٥٠٠	١٣٣٠٥٠٠	٢٠٠٠	٣٨٧٠٠	٣١٩٤٤٤	٢٠٠٧٨٤٤
٦	الفجر	٢١٧٥٠٠	.	٢٥٠٠٠٠٠	١٢٤٥٠٠	٨٨٦٠٠	٢٨٦٨١٤	٣٢١٧٤١٤
٧	سوق الشيوخ	١٢٩٠٦٠٠	٤١٦٠٥٠	١٤٩٠٨٨٥٠	.	.	٩٤٥٧٦٣	١٧٥٦١٢٦٣
٨	الشرطة	٦٨٩٣٤٦	٤٥٤٩٠٠	١٩٣٠٨٥٠	٩٥٦٠٠	١٠٤١٠٠	١٠١٩٤٧٥	٤٢٩٤٢٧١
٩	الاصلاح	٢٧١٦٩٠	١٤٨٥٠	٤٠٣٠٠٠٠	١٥٠٠	٤٦٢٠٠	٢١٥٧٨٨	٩٥٣٠٢٨
١٠	الغراف	١٤١٠٠٠	٢٣٢٠٠	٧٢٦٠٠٠	٢٠٠٠	١١٥١٠٠	٣٣٠٢٢٠	١٣٣٧٥٢٠
١١	البطحاء	١١٧٠٠٠	٥٢٠٠	٢٠٦٠٠٠٠	٢٥٠	٥٢٨٠٠	٢٥٨٦٦٣	٢٤٩٣٩١٣
	المجموع	٥٢٥٣٧٣٦	١٣٣٤٣٠٠	٧٩١٨٣٩٠	١٠٠٦٥٥٠	١٨٣٢٨٠٠	١٠٠٦٥٦٨٤	٩٨٦٧٦٩٧٠

التخصيصات	المجموع	الشهر	مصرف الحالي	المصروفات الى نهاية الشهر السابق	اسم الحسابات	المستوى				
						٥م	٤م	٣م	٢م	١م
٠	١٢٤٠٠٠٠		٤٤٠٠٠٠	٨٠٠٠٠٠	المخصصات الليلية	١	١	١	٢	٢
٠	١١٢٠٠٠		٠	١١٢٠٠٠	وسائط النقل	٢	١	١	٢	٢
٠	١٨٦٠٠٠٠		٦٦٠٠٠٠	١٢٠٠٠٠٠	نفقات السفر	٣	١	١	٢	٢
٠	٠		٠	٠	النفقات الاخرى	٤	١	١	٢	٢
٠	٠		٠	٠	نفقات النشر	١	٤	١	٢	٢
٠	٠		٠	٠	نفقات الاعلام	٢	٤	١	٢	٢
٠	٠		٠	٠	الاشتراك بالصحف	٣	٤	١	٢	٢
٠	٠		٠	٠	ايجار المباني	١	٥	١	٢	٢
٠	٠		٠	٠	ايجارات اخرى	٣	٥	١	٢	٢
٠	٠		٠	٠	ايجار مكائن ومعدات	١	٦	١	٢	٢
٠	٠		٠	٠	ايجارات اخرى	٤	٦	١	٢	٢
٠	٠		٠	٠	ايجار وسائط النقل	٥	٦	١	٢	٢
٠	٠		٠	٠	الضيافة والوقود	١	٧	١	٢	٢
٠	٠		٠	٠	الاحتفالات	٢	٧	١	٢	٢
٠	٠		٠	٠	الطوايع البريدية	١	٨	١	٢	٢
٠	٠		٠	٠	اجور المكالمات الهاتفية	١	٩	١	٢	٢
٠	٠		٠	٠	نصب ونقل اجهزة الاتصالات	٢	٩	١	٢	٢

٠	٣٢٠٠٠٠	٢٧٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	خدمات شبكة المعلومات	٥	٩	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	اجور المحامين	٤	١٠	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	الاستشارات الاخرى	٥	١٠	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	اجور حراسة الافراد	١	١١	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	اجور الحراس الليلين	٢	١١	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	ايجار الصناديق لدى المصارف	١	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	المؤتمرات والندوات	٢	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	الطبع	٣	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	الاشتراك في الدورات التدريبية	٤	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	نقل الشهود	٦	١٣	١	٢	٢
٠	٧٦٥٦٠٠٠	٣٨٢٨٠٠٠	٣٨٢٨٠٠٠	تنظيف الدائرة	٧	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	التعزيد والترجمة والتاليف	٨	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	اجور الخدمات المصرفية	٩	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	اجور حراس حماية المنشآت	١٤	١٣	١	٢	٢
٠	٠	٠	٠	خدمات اخرى (المتنوعة)	٩٠	١٣	١	٢	٢
٠	١١١٨٨٠٠٠	٥١٩٨٠٠٠	٥٩٩٠٠٠٠	مجموع المستلزمات الخدمية					
٠	٠	٠	٠	صيانة التاسيسات المانية	١	٢	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة التاسيسات الكهربائية	٢	٢	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة سيارات الصالون	١	٣	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة سيارات العمل	٣	٣	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة وسائط النقل الاخرى	٦	٣	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة الاثاث	١	٥	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة المباني	٢	٥	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة المكائن والاجهزة	٣	٥	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	صيانة الكتب	١٠	٥	١	٣	٢

٠	٠	٠	٠	صيانة السجلات	١١	٥	١	٣	٢
٠	٠	٠	٠	مجموع الصيانة					
٠	٠	٠	٠	مكافآت لغير المنتسبين	١	١	١	٢	٨
٠	٠	٠	٠	تامين المسؤولية الشخصية	١	٣	١	٢	٨
٠	٠	٠	٠	مجموع النفقات الاخرى المتنوعة					
٠	٠	٠	٠	الاثاث الخشبي	١	٢	٢	١	١
٠	٠	٠	٠	الاثاث المعدني	٢	٢	٢	١	١
٠	٠	٠	٠	الاثاث الاخرى	٣	٢	٢	١	١
٠	٠	٠	٠	الاجهزة	٥	٢	٢	١	١
٠	٠	٠	٠	اجهزة الاستنساخ	٦	٢	٢	١	١
٠	٠	٠	٠	الات الاتصال	٧	٢	٢	١	١
٠	٠	٠	٠	الحاسبات الالكترونية	٨	٢	٢	١	١
٠	٠	٠	٠	مجموع الموجودات غير المالية					
٠	١١١٨٨٠٠٠	٥١٩٨٠٠٠	٥٩٩٠٠٠٠	مجموع الصفحة					
٠	٢١٦٦٢١٤٥٧١	٧١٧٩٣٤٠٩٢	١٤٤٨٢٨٠٤٧٩	المجموع الكلي للفصول					

جدول إيرادات شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠٠٩

اسم المحكمة	البداءة	الشخصية	الغرامات	التمييز	رسم الطابع	المجموع
الناصرية	١٣٩٨٢٠٠	٤٧٢٥٠٠	٧٨٣٠٥٦٠	٢٧٢٥٠٠	٥٦٣٥٠٠	١٠٥٣٧٢٦٠
الرفاعي	٥٥٦١٥٠	٧٤٥٠٠	١٢٠١٣٠٠	٦٠٠٠	٢٢٧٢٠٠	٢٠٦٥١٥٠
الجبايش	٩٨٠٠٠	٤٠٣٠٠	٠	٠	٦٤٩٠٠	٢٠٣٢٠٠
قلعة سكر	٣٩٧٣٣٢	٧٩٤٠٠	٦٣٦٠٠	٢٥٠٠	٦٩١٥٠	٦١١٩٨٢
النصر	١٣٥٨٠٠	١٨٧٠٠	٢٥٩٥٠٠	١٠٠٠	٣٦٦٥٠	٤٥١٦٥٠
الفجر	٣٨٠٧٠٠	٦٢٠٠	١٠٠٠٠	٤٦٥٠٠	١٠٣١٠٠	٥٤٦٥٠٠
سوق الشيوخ	١٠٣٦٧٥٠	٤٤٤٦٥٠	٨٩٣٠٠	٠	٠	١٥٧٠٧٠٠
الشرطة	٨٣٤١٣٠	٥٩٢٤٠٠	٢٠٥٣٠	٥٢٩٠٠	٠	١٤٩٩٩٦٠
الاصلاح	١٤٦٥٤٠	١٠٨٠٠٠	٠	١٠٠٠٠	٩٠٧٠٠	٣٥٥٢٤٠
المجموع	٤٩٨٣٦٠٢	١٨٣٦٦٥٠	٩٤٧٤٧٩٠	٣٩١٤٠٠	١١٥٥٢٠٠	١٧٨٤١٦٤٢

جدول إيرادات شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٢

ت	اسم المحكمة	البدأة	احوال شخصية	الغرامات	التمييز	رسم الطابع	ضريبة الدخل	المجموع
١	الناصرية	١٧٩٨٦٠٠	٢٦٦٢٠٠	٤٨٦٢٣٠٠٠	٦٦١٢٠٠	١٠٠٦٤٥٠	٥٣٧٧٨٩٠	٥٧٧٣٣٣٤٠
٢	الرفاعي	٣٨٨٢٠٠	٤٦٠٠٠	٤٣٧٥٥٠٠	٥١٥٠٠	١٩٣٥٥٠	٦٢٦٧٩٣	٥٦٨١٥٤٣
٣	الجبايش	٢٦٠٠٠	٢٨٨٠٠	١٨٠٦٠٠٠	٥٠٠	٨٠٦٠٠	٢٥٦٨٨٦	٢١٩٨٧٨٦
٤	قلعة سكر	٦٦١٠٠	٩٦٠٠	٥٢٠٢٠٠	٦٧٥٠٠	١٠٦٧٠٠	٤٢٧٩٤٨	١١٩٨٠٤٨
٥	النصر	٢٤٧٧٠٠	٦٩٥٠٠	١٣٣٠٥٠٠	٢٠٠٠	٣٨٧٠٠	٣١٩٤٤٤	٢٠٠٧٨٤٤
٦	الفجر	٢١٧٥٠٠	.	٢٥٠٠٠٠٠	١٢٤٥٠٠	٨٨٦٠٠	٢٨٦٨١٤	٣٢١٧٤١٤
٧	سوق الشيوخ	١٢٩٠٦٠٠	٤١٦٠٥٠	١٤٩٠٨٨٥٠	.	.	٩٤٥٧٦٣	١٧٥٦١٢٦٣
٨	الشرطة	٦٨٩٣٤٦	٤٥٤٩٠٠	١٩٣٠٨٥٠	٩٥٦٠٠	١٠٤١٠٠	١٠١٩٤٧٥	٤٢٩٤٢٧١
٩	الاصلاح	٢٧١٦٩٠	١٤٨٥٠	٤٠٣٠٠٠٠	١٥٠٠	٤٦٢٠٠	٢١٥٧٨٨	٩٥٣٠٢٨
١٠	الغراف	١٤١٠٠٠	٢٣٢٠٠	٧٢٦٠٠٠	٢٠٠٠	١١٥١٠٠	٣٣٠٢٢٠	١٣٣٧٥٢٠
١١	البطحاء	١١٧٠٠٠	٥٢٠٠	٢٠٦٠٠٠٠	٢٥٠	٥٢٨٠٠	٢٥٨٦٦٣	٢٤٩٣٩١٣
	المجموع	٥٢٥٣٧٣٦	١٣٣٤٣٠٠	٧٩١٨٣٩٠	١٠٠٦٥٥٠	١٨٣٢٨٠٠	١٠٠٦٥٦٨٤	٩٨٦٧٦٩٧٠

جدول إيرادات شهر كانون الاول / لسنة ٢٠١١

ت	اسم المحكمة	البداءة	احوال شخصية	الغرامات	التميز	رسم الطابع	ضريبة الدخل	المجموع
١	الناصرية	٥٤٨,٩٠٠	١٧١٥٠٠	٤٤١٦٩٥٠٠	٤٠٧٩٠٠	٧١٤٦٠٠	٥٠١٧٦٢١	٥١٠٣٠٠٢١
٢	الرفاعي	١٧٤٠٠٠	٤٠٦٠٠	٦٠٠٠٠٠	٤٨٠٠٠	١٥٣٦٥٠	٥٦٠١١٩	١٥٧٦٣٦٩
٣	الجبايش	٢٧٠٠٠	١٦٠٠٠	٦٥٤٠٠٠	٥٠٠	١٤٥٤٥٠	٢٥٨٤٩١	١١٠١٤٤١
٤	قلعة سكر	١٤٣٤٩٠	٢٠٢٠٠	٥١٤٨٥٠٠	٢٢٥٠٠	٢٧٣٥٠	٣٩٠٢٨٣	٥٧٥٢٣٢٣
٥	النصر	١٢٨٤٥٠	١٤٨٠٠	١٤٤٦٥٠٠	٦٥٠٠	٧٦٤٥٠	٣٣٦٨٦٢	٢٠٠٩٥٦٢
٦	الفجر	١١٩٠٠٠	١٧٠٠٠	٦٤٤٠٠	١٠٠٠	٦٤٤٠٠	٢٥١٤٧٤	٥١٧٢٦٤
٧	سوق الشيوخ	١٠٦٦٢٥٠	٥٧١٢٠٠	١٣٤٣٣٧٥٠	٠	٠	٨٧١٢٣٧	١٥٩٤٢٤٣٧
٨	الشرطة	٢٢٦٠٠٠	٤٢١٣٥٠	١١٦١٩٥٠٠	١١٤٥٠٠	٩٧٥٠٠	١٠٢٣١٥٢	١٣٥٠٢٠٠٢

جدول إيرادات شهر كانون الاول / ٢٠١١

المجموع	الشهر الحالي	الشهر السابق	الشرح	المستوى الخامس	المستوى الرابع	المستوى الثالث	المستوى الثاني	المستوى الاول	القسم
٣١١٦١٢١٥	١٤٣١٨٥٠	٢٩٧٢٩٨٥٠	رسم الطابع	٠١	٠١	٠٢	٠٢	٠٤	١
١٢٨٩٩٢٢٢٦	٤٥٣٨٠٣٠	١٢٤٤٥٤١٩٦	رسوم المحاكم	٠٣	٠١	٠٢	٠٢	٠٤	١
١٠٤٥١١١٥٥٠	٨١٨٣٦١٥٠	٩٧٢٢٧٥٤٠٠	غرامات	٠٤	٠١	٠١	٠٣	٠٤	١
١٠٥٤٧٠٤٥٥	٩٢٢٦٨٨٠	٩٦٢٤٣٥٧٥	ضريبة الدخل	٠٢	٠١	٠١	٠١	٠١	١
			*****	*	*	*	*	*	*
١٣١٩٧٣٥٤٤٦	٩٧٠٣٢٩١٠	١٢٢٢٧٠٢٥٣٦	المجموع						

جدول إيرادات شهر تشرين الثاني / ٢٠٠٩

ت	عدد	مادة	نوع	التفاصيل	متراكم الأشهر السابقة	الشهر الحالي	المجموع
١	١	١	٠	رسم الطابع	١١٢٢٧٤٤٠	١١٥٥٢٠٠	١٢٣٨٢٦٤٠
٢	٣	٢	١	رسوم المحاكم	٦٤٧٩٤٦٢٣	٧٢١١٦٥٢	٧٢٠٠٦٢٧٥
٣	٩	١	٤	غرامات قضائية	٨٠١٢٢٠٢٥	٩٤٧٤٧٩٠	٨٩٥٩٦٨١٥
				المجموع	١٥٦١٤٤٠٨٨	١٧٨٤١٦٤٢	١٧٣٩٨٥٧٣٠

استمارة الاحصائية المطلوبة لمحاكم استئناف ذي قار الاتحادية للسنوات المطلوبة

السنة	المعروض	المحسوم	نسبة الحسم	اسم رئيس الاستئناف
٢٠٠٣	٢٣١٦٢	٢١٢٢٢	%٩٢	القاضي طه ياسين الامير
٢٠٠٤	٣١٢٤١	٣٠٧٢٤	%٩٨	القاضي طه ياسين الامير
٢٠٠٥	٢١٩٩٣	٢١٤٢٧	%٩٧	القاضي نوري احمد منصور
٢٠٠٦	٢٦٨٣٩	٢٦٤٤٧	%٩٩	القاضي نوري احمد منصور
٢٠٠٧	٢٥٩٣٣	٢٥٢٤٩	%٩٧	القاضي نوري احمد منصور
٢٠٠٨	٣٤٩٩٧	٣٤١٠٥	%٩٢	القاضي نجم عبدالله احمد القاضي جعفر محسن علي
٢٠٠٩	٤٥٠٠٥	٤٣١٦٣	%٩٥	القاضي نجم عبدالله احمد
٢٠١٠	٤٥٨٤٨	٤٤٦٢٨	%٩٧,٣	القاضي فرقد صالح هادي
٢٠١١	٧٩٦٦٨	٧٨٩١١	%٩٩	القاضي فرقد صالح هادي
٢٠١٢	٨٣٨٠٣	٨٣١٨١	%٩٩,٢٥	القاضي فرقد صالح هادي

اهم السجلات في دوائر المحاكم

ت	نوع السجل	العدد / النموذج	الملاحظات
١	سجل الصادر والوارد		
٢	سجل الذمة		
٣	سجل تصديق عقد زواج خارجي		
٤	سجل اساس البدأة		
٥	سجل عقد زواج حديث		
٦	سجل حجة حجر وقيمومة		
٧	سجل حجة وصايا		
٨	سجل اعلامات محاكم الاحوال الشخصية		
٩	سجل المخزني		
١٠	سجل الاحالة		
١١	سجل اساس الجنايات والجنح		
١٢	سجل اساس التحقيق		
١٣	سجل الطوابع البريدية		
١٤	سجل اعلامات محاكم الجنح والبدأة		
١٥	سجل الاوراق التحقيقية الواردة الى محاكم التحقيق		
١٦	سجل الاثاث		
١٧	سجل دعاوى اليومية		
١٨	سند ادخال مخزني م/٧٠		
١٩	سند اخراج مخزني م/٧١		
٢٠	سجل الغلق		

٢١	سجل الاستئناف - يخص الدعاوى الاستئنافية		
٢٢	سجل الدعاوى الموجزة		
٢٣	سجل اساس الدعاوى		
٢٤	سجل التخصيصات - والسجلات الحسابية		
٢٥	سجل الرواتب		
٢٦	سجل الرسوم		
٢٧	سجل الامانات		
	ومن اهم وصولات القبض لايرادات	الحكومة المستعملة	في المحاكم محاسبة
	١٣٧ يمسك من قبل امانة الصندوق	في المحاكم	

جدول ايرادات شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٢

القسم	المستوى الاول	المستوى الثاني	المستوى الثالث	المستوى الرابع	المستوى الخامس	الشرح	الشهر السابق	الشهر الحالي	المجموع
١	٤	٢	٢	١	١	رسم الطابع	٢٥٥٣٣٢١٢	١٨٣٢٨٠٠	٢٧٣٦٦٠١٢
١	٤	٢	٢	١	٣	رسوم المحاكم	١٥٥٩٩٧٤٧٧	٧٥٩٤٥٨٦	١٦٣٥٩٢٠٦٣
١	٤	١	١	١	٤	غرامات	٨٧٣٧٩٣٢٦٠	٧٩١٨٣٩٠٠	٩٥٢٩٧٧١٦٠
١	١	١	١	١	٢	ضريبة الدخل	١٠٦١٣١٦٨٦	١٠٠٦٥٦٨٤	١١٦١٩٧٣٧٠
*	*	*	*	*	*	*****	*****	*****	*****
المجموع							١١٦١٤٥٥٦٣٥	٩٨٦٧٦٩٧٠	١٢٦٠١٣٢٦٠٥

احصاء السادة القضاة والموظفين من سنة ٢٠٠٣ ولغاية سنة ٢٠١٣

ت	السنة	احصاء السادة القضاة	احصاء السادة الموظفين	المجموع الكلي	نسبة القضاة للموظفين
١	٢٠٠٤	٤٨	١٦٦	٢١٤	%٢٩
٢	٢٠٠٥	٤٣	١٨٥	٢٢٨	%٢٣
٣	٢٠٠٦	٥١	٢٠٩	٢٦٠	%٢٤
٤	٢٠٠٧	٥٨	٣٠٧	٣٦٥	%١٩
٥	٢٠٠٨	٦٧	٣٢٩	٣٩٦	%٢٠
٦	٢٠٠٩	٦٩	٣٢٠	٣٨٩	%٢٢
٧	٢٠١٠	٧٢	٣٢٩	٤٠١	%٢٢
٨	٢٠١١	٧٤	٣٧٥	٤٤٩	%٢٠
٩	٢٠١٢	٧٤	٤٢٨	٥٠٢	%١٧
١٠	٢٠١٣	٧٧	٤٢٤	٥٠١	%١٨
	المجموع	٦٣٣	٣,٠٧٢	٣,٧٠٥	٢١٤

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية
قسم الحسابات
شعبة النفقات

جدول إيرادات شهر كانون الأول / ٢٠١٣

المجموع	الشهر الحالي	الشهر السابق	الشرح	المستوى الخامس	المستوى الرابع	المستوى الثالث	المستوى الثاني	المستوى الأول	القسم
٢٢٤٦٨٤٥٨٣	١٦٤٦٧٩٣٦	٢٠٨٢١٦٦٤٧	رسم الطابع	٠١	٠١	٠٢	٠٢	٠٤	١
٢٣٧٤٦٧٠٢٤	١١٣٨٥٥٣٢	٢٢٦٠٨١٤٩٢	رسوم المحاكم	٠٣	٠١	٠٢	٠٢	٠٤	١
٨٩٩٧٠٠١٥٢	٧٥١٢٦٦٠٠	٨٢٤٥٧٣٥٥٢	غرامات	٠٤	٠١	٠١	٠٣	٠٤	١
١٢٧٥٣٥٦٠٠	١١١٢٤٧٧٤	١١٦٤١٠٨٢٦	ضريبة الدخل	٠٢	٠١	٠١	٠١	٠١	١
.	.	.	*****	*	*	*	*	*	*
.	.	.	*****	*	*	*	*	*	*
١٤٨٩٣٨٧٣٥٩	١١٤١٠٤٨٤٢	١٣٧٥٢٨٢٥١٧	المجموع						

المحاسب

الموظف المختص

خاص بالحاسبة	
ذ	ي
٢٠١٣	كانون الأول
رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية	

الباب
القسم
الفرع
المحافظة
الدائرة
مجموع التدقيق:

خاص بالحاسبة	
ذ	ي
٢٠١٣	كانون الأول
رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية	

محاسبة ٤٢ هـ
الخزينة:
السنة:
الشهر:
نوع الاستمارة:
مجموع التدقيق

جدول المصروفات النهائية على الميزانية الجارية

التخصصات	المجموع	مصروف الشهر الحالي	المصروفات الى نهائية الشهر السابق	اسم الحسابات	المستوى				
					١م	٢م	٣م	٤م	٥م
.	٣٩٤٩٤٣٨٩٦٦	٣٥٢٨٧٩٨٠٠	٣٥٩٦٥٥٩١٦٦	رواتب الموظفين	١	١	١	١	١
.	١١٧٠٠٠٠٠	.	١١٧٠٠٠٠٠	مكافآت المتسبين	٢	١	١	١	١
.	.	.	.	اجور المتقاعدين	٣	١	١	١	١
.	.	.	.	اجور المحاضرات	٤	١	١	١	١
.	٢١٦٨٧٨٤٥٨٣	١٩٠٧٨٤٣٠٠	١٩٧٨٠٠٠٢٨٣	مخصصات الخطورة	١	٢	١	١	١
.	٢٦٥٠١٦٢٥	.	٢٦٥٠١٦٢٥	الاصحاح الاضافية	٢	٢	١	١	١
.	.	.	.	مخصصات الضريبة	٤	٢	١	١	١
.	٢٣٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠	٢١٠٠٠٠٠٠	المخصصات الاستثنائية	٥	٢	١	١	١
.	٣١٩٨١٧٧٥	٢٩٨٩٠٠٠	٢٨٩٩٢٧٥٥	مخصصات المنصب	٧	٢	١	١	١
.	٩٥٨١٤٣٦٤٨	٩٤٩٤٩٩٩٨	٨٦٣١٩٣٦٥٠	نفقات بدل خطورة امنية	٩	٢	١	١	١
.	١٦٤٥٠١٥٠٨	١٤٥٥٤٢٠٠	١٥٠٠٤٧٣٠٨	مخصصات الموقع الجغرافي	١٣	٢	١	١	١
.	٦٧٤٩٠٧٠٦	٦٠٤٨٠٤٦٠	٦١٣٧١٠٢٤٦	مخصصات الشهادة	١٥	٢	١	١	١
.	٦٨٤٤٤٣٢	٦٤٦٣٥٦٠	٦١٧٨٠٦٧٢	مخصصات الحرفة	١٦	٢	١	١	١
.	٢١٧٨٥٤٧٨١	١٩٤٠٨٤٠٠	١٩٨٤٤٦٣٨١	مخصصات الاعالة	١٧	٢	١	١	١
.	١٠٧٤٠١٠٢٤	٩٧٣٥٧٠٠	٩٧٦٦٥٣٢٤	مخصصات الاطفال	١٨	٢	١	١	١
.	٢٩٦٨٢٨٧١٩٥	٢١٠٨٢٦١٥٠	٢٧٠٧٤٦١٠٤٥	المخصصات المهنية	١٩	٢	١	١	١
.	٣٧٠٠٠٠٠	٣٠٦٩٥٠٠	٣٣٦٣٨٥٠	المخصصات الهندسية	٢١	٢	١	١	١
.	١١٨٠٩٧٥٩٩٩	١٤٠٨٤٤٠٠٠	١٠٤٠١٣١٩٩٩	مخصصات الارزاق	١٢	٢	١	١	١
.	٤٨٦٣٤٩٩١٨	٩٣٣٥٩١٧٢	٣٩٢٩٩٠٧٤٦	مساهمات التقاعد الحكومية	١	١	١	٢	١
.	.	.	.	الرواتب التقاعدية (المدنية)	١	١	٢	٢	١
.	.	.	.	المكافآت التقاعدية (المدنية)	٢	١	٢	٢	١
.	١٣٠٤١٠٢٦٧٦٠	١٢٤٩٤٨١٧١٠	١١٧٩١٥٤٥٠٠	مجموع تعويضات الموظفين					
.	٢٩٠٤٣٠٠٠	٩٢٩٣٠٠٠	١٩٧٥٠٠٠٠	القرطاسية	١	١	١	١	٢
.	.	.	.	المطبوعات	٢	١	١	١	٢
.	.	.	.	الكتب	١	٢	١	١	٢
.	.	.	.	المجلات	٢	٢	١	١	٢
.	.	.	.	اجور الماء	١	٣	١	١	٢
.	.	.	.	اجور المجاري	٢	٣	١	١	٢
.	٤٢٢٧٢٤٨٦	٤٢٢٧٢٤٨٥	١	اجور الكهرباء	١	٤	١	١	٢
.	٢٣٤٠٧٤٥٠	١٠١٦٣٣٠٠	١٣٢٤٤١٥٠	الوقود	١	٥	١	١	٢
.	.	.	.	الملابس الاخرى	٤	٦	١	١	٢
.	٤٥٤٧٠٠٠٠	.	٤٥٤٧٠٠٠٠	الاغذية الاخرى	٤	٧	١	١	٢
.	.	.	.	مواد المكافحة	١	٨	١	١	٢
.	٩٦٩٠٠٠	.	٩٦٩٠٠٠	اللوازم الاخرى	٦	٩	١	١	٢
.	٢٤٩٧٥٠	٢٤٩٧٥٠	.	الات الحاسبة	١١	١١	١	١	٢
.	٥١٧٠٠٠٠	١١٩٩٠٠٠	٣٩٧١٠٠٠	الات الطباعة	١٢	١١	١	١	٢
.	.	.	.	اجهزة التصوير والميكروظم	١٣	١١	١	١	٢
.	.	.	.	اجهزة مكتبية صغيرة	١٤	١١	١	١	٢
.	١٤٦٥٨١٦٨٦	٦٣١٧٧٥٣٥	٨٣٤٠٤١٥١	مجموع المستلزمات السبغية					
.	١٣١٨٧٦٠٨٤٤٦	١٣١٢٦٥٩٢٤٥	١١٨٧٤٩٤٩٢٠١	مجموع الصفحة					

رئيس الدائرة

الموظف المختص

التصنيفات	المجموع	مصرف الشهر الحالي	المصرفات الى نهائية الشهر السابق	اسم الحسابات	المستوى				
					١م	٢م	٣م	٤م	٥م
*	٤٠٨٢٨٠٠٠	٢٠٨٠٠٠٠	٣٨٧٤٨٠٠٠	المخصصات الليلية	١	١	١	٢	٢
*	١٠١٣٢٦٠٠	٢٨٥٩٦٠٠	٧٢٧٣٠٠٠	وسائط النقل	٢	١	١	٢	٢
*	٩٩١٠٠٠٠	١٠٢٠٠٠٠	٨٨٩٠٠٠٠	تلفات السفر	٣	١	١	٢	٢
*	*	*	*	التلفات الاخرى	٤	١	١	٢	٢
*	١٦٥٠٠٠٠	٣٥٠٠٠٠	١٣٠٠٠٠٠	تلفات النشر	١	٤	١	٢	٢
*	*	*	*	تلفات الاعلام	٢	٤	١	٢	٢
*	*	*	*	الاشترك بالصحف	٣	٤	١	٢	٢
*	*	*	*	اجار المياني	١	٥	١	٢	٢
*	*	*	*	اجارات اخرى	٣	٥	١	٢	٢
*	*	*	*	اجار مكان ومعدات	١	٦	١	٢	٢
*	*	*	*	اجارات اخرى	٤	٦	١	٢	٢
*	١٨٨٣٠٠٠	١٢٥٣٠٠٠	٦٣٠٠٠٠	اجار وسائط النقل	٥	٦	١	٢	٢
*	١٠٢٨٥٠٠	١٠٢٨٥٠٠	*	الضيافة والوفود	١	٧	١	٢	٢
*	*	*	*	الاحتفالات	٢	٧	١	٢	٢
*	*	*	*	الطوايح البريدية	١	٨	١	٢	٢
*	٩٩٩٥٠٠	٩٩٩٥٠٠	*	اجور المكالمات الهاتفية	١	٩	١	٢	٢
*	*	*	*	نصب ونقل اجهزة الاتصالات	٢	٩	١	٢	٢
*	٤٦٤٢٠٠٠	١٩٦٩٠٠٠	٢٦٧٣٠٠٠	خدمات شبكة المطومات	٥	٩	١	٢	٢
*	٣٢٠٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠	٣١٦٠٠٠٠٠	اجور المحامين	٤	١٠	١	٢	٢
*	*	*	*	الاستشارات الاخرى	٥	١٠	١	٢	٢
*	٣٥٠٩٩٤٩٩	٣١٧٥٠٠٠٠	٣١٨٩٤٩٤٩٩	اجور حراسة الافراد	١	١١	١	٢	٢
*	*	*	*	اجور الحراس الليليين	٢	١١	١	٢	٢
*	*	*	*	اجار الصناديق لدى المصارف	١	١٣	١	٢	٢
*	*	*	*	المؤتمرات والتدوات	٢	١٣	١	٢	٢
*	*	*	*	الطبع	٣	١٣	١	٢	٢
*	*	*	*	الاشترك في الدورات التدريبية	٤	١٣	١	٢	٢
*	*	*	*	نقل الشهود	٦	١٣	١	٢	٢
*	٣٧٢٩٠٠٠٠	١٥٩٠٠٠	٣٧١٣١٠٠٠	تنظيف الدائرة	٧	١٣	١	٢	٢
*	*	*	*	التعويض والترجمة والتأليف	٨	١٣	١	٢	٢
*	*	*	*	اجور الخدمات المصرفية	٩	١٣	١	٢	٢
*	٥٤٩٦٣٤١٤٩	٦٣١٩٩٩٩٨	٤٨٦٤٣٤١٥١	اجور حراس حماية المنشآت	١٤	١٣	١	٢	٢
*	٤٦٥٠٠٠	٤٦٥٠٠٠	*	خدمات اخرى (المتنوعة)	٩٠	١٣	١	٢	٢
*	١.٤١١٦٢٢٤٨	١.٧٥٣٣٥٩٨	٩٣٣٢٨١٥٠	مجموع المستلزمات الخدمية					
*	٢٤٩٤٣٥٠	١٣٥٠٠٠٠	١١٤٤٣٥٠	صيانة التلسيسات المانية	١	٢	١	٣	٢
*	٢٩٥٩٠٠٠	١٢٧٤٠٠٠	١٦٨٥٠٠٠	صيانة التلسيسات الكهربائية	٢	٢	١	٣	٢
*	*	*	*	صيانة سيارات الصالون	١	٣	١	٣	٢
*	١٩٩٢٠٠٠	١٧٢٢٠٠٠	٢٧٠٠٠٠	صيانة سيارات العمل	٣	٣	١	٣	٢
*	*	*	*	صيانة وسائط النقل الاخرى	٦	٣	١	٣	٢
*	٦٨٠٠٠٠	٦٥٥٠٠٠	٢٥٠٠٠	صيانة الاثاث	١	٥	١	٣	٢
*	٤٤٩٦٠٠٠	٦٧٤٠٠٠	٣٨٢٢٠٠٠	صيانة المياني	٢	٥	١	٣	٢
*	١٤٥٧٢٣٠٠	٣٨٥٢٨٠٠	١٠٧١٩٥٠٠	صيانة المكانن والاجهزة	٣	٥	١	٣	٢
*	*	*	*	صيانة الكتب	١٠	٥	١	٣	٢
*	*	*	*	صيانة المسجلات	١١	٥	١	٣	٢
*	٢٧١٩٣٦٥٠	٩٥٢٧٨٠٠	١٧٦٦٥٨٥٠	مجموع الصيانة					
*	*	*	*	مكافآت غير المنتسبين	١	١	١	٢	٨
*	*	*	*	تأمين المسؤولية الشخصية	١	٣	١	٢	٨
*	*	*	*	مجموع النفقات الاخرى المتنوعة					
*	٢٦٠٠٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠	الاثاث الخشبي	١	٢	٢	١	١
*	٢٣٩٩٩٩٠٠	٢١٠٣٤٠٠٠	٢٩٦٥٩٠٠٠	الاثاث المعدني	٢	٢	٢	١	١
*	٥٤٩٦٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠٠	٤٩٦٠٠٠٠	الاثاث الاخرى	٣	٢	٢	١	١
*	١٩٧٣٠٠٠	١٩٧٣٠٠٠	*	الاجهزة	٥	٢	٢	١	١
*	*	*	*	اجهزة الاستنساخ	٦	٢	٢	١	١
*	*	*	*	الات الاتصال	٧	٢	٢	١	١
*	٨٥٠٠٠٠٠	٦٥٥٧٥٠٠	١٩٤٢٥٠٠	الحاسبات الالكترونية	٨	٢	٢	١	١
*	٦٥٩٦٨٩٠٠	٥٩٥٦٤٥٠٠	٦٤٠٤٤٠٠	مجموع الموجودات غير مالية					
*	١١٣٤٣٤٧٩٨	١٧٦٦٢٥٨٩٨	٩٥٧٦٩٨٩٠٠	مجموع الصفحة					
*	١٤٣٢١٩٣٣٢٤٤	١٤٨٩٢٨٥١٤٣	١٢٨٣٢٦٤٨١٠١	المجموع الكلي للفصول					

رئيس الدائرة

صفحة ١٢ من ٢٨

الموظف المختص

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية
قسم الحسابات
شعبة النفقات

جدول ايرادات شهر كانون الاول / ٢٠١٣

ت	اسم المحكمة	البداية	الأحوال الشخصية	الغرامات	التميز	رسم الطابع	ضريبة الدخل	المجموع
١	الناصرية	١٢٠٨٢٠٠	٩٠٥٠٠	٤٩٧٣٠٠٠٠	٨٢٩٦٠٠	٨٥٨٣١٠٠	٥١٠٩٦٦٦	٦٥٥٥١٠٨٦
٢	الشرطة	٥٠٤٥٩٢	٣٢٨٦٢٠٠	٧٨١٢٠٠٠	٨٧٠٠٠	٨٧٦٨٠٠	١٢١٦٩٠٩	١٣٧٨٣٥٠١
٣	سوق الشيوخ	٤٢٢١٠٠	٢٨٣٨٩٥٠	٤١٢٩١٠٠	٠	٠	١٢٢٠٢٩١	٨٦١٠٤٤١
٤	قلعة سكر	١٢٦٣٥٠	١٦٢٠٠	٢٦١٨٠٠٠	٤٨٠٠٠	٩٥٩٥٣٦	٤٧١١٥١	٤٢٣٩٢٣٧
٥	النصر	٣٥٩١٤٠	٣٩١٠٠٠	٥٣١٦٠٠٠	١٥٠٠	٣٥٨٧٥٠	٣٥٦٠٣٢	٦٧٨٤٢٢٢
٦	الفجر	٣٠٦٣٥٠	٨٢٠٠	١٠٠٠	٥١٠٠٠	٤٨٣٣٥٠	٣٦٦٧١٤	١٢١٦٦١٤
٧	الجبايش	١٢٠٠	٢٤٢٠٠	٦١٧٠٠٠	١٥٠٠	٧٩٥٣٠٠	٢٧٩١٤٥	١٧١٨٣٤٥
٨	الرفاعي	٣٦٧٧٠٠	٢٦٦٠٠	٢٨٦٠٠٠٠	٣٠٥٠٠	١٩٠٥٠٠٠	٦٥١٦٤٢	٥٨٤١٤٤٢
٩	الاصلاح	٧٤٨٥٠	١٠٥٥٠	٢٦٠٠٠	٠	٤٧٥٠٠٠	١٨٠٣٧٥	٧٦٦٧٧٥
١٠	الغراف	٢٩٠٠٠	١٠٣٦٠٠	١٠١٢٥٠٠	٣٥٠٠	٩٦٥٨٠٠	٣٢٤٤٢٠	٢٤٣٨٨٢٠
١١	البطحاء	٩٣٥٠٠	٤٢٧٠٠	١٠٠٣٠٠٠	١٢٥٠	٤٨٥٠٠٠	٢٨٧٥٨٢	١٩١٣٠٣٢
١٢	مكتب تحقيق الناصرية	٠	٠	٠	٠	٤٤٧٣٠٠	٥٥٣٢٠٢	١٠٠٠٥٠٢
١٣	مكتب تحقيق الجبايش	٠	٠	٠	٢٠٠٠	١٣٣٠٠٠	١٠٧٦٢٥	٢٤٢٦٢٥
	المجموع	٣٤٩٢٩٨٢	٦٨٣٨٧٠٠	٧٥١٢٦٦٠٠	١٠٥٣٨٥٠	١٦٤٦٧٩٣٦	١١١٢٤٧٧٤	١١٤١٠٤٨٤٢

المحاسب

الموظف المختص

صفحة ٤ من ١٠

التطور والنمو الحاصل في رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية

يتضح من خلال الجداول الاحصائية السنوية لرئاسة محكمة استئناف ذي قار المنظمة من قبل رئيس محكمة الاستئناف مدى التطور والنمو الحاصل فيها ولدى تتبع الاحصائية لوحظ ما يلي :

١- عدد السادة القضاة

ففي سنة ٢٠٠٤م كان عدد القضاة [٤٨ قاضيا]

اما في سنة ٢٠١٣م فبلغ عدد القضاة [٧٧ قاضيا]

اي بزيادة قدرها [٢٩] قاضيا

٢- اما احصاء عدد الموظفين

ففي سنة ٢٠٠٤م كان عدد الموظفين [١٦٦ موظفا]

اما في سنة (٢٠١٣م) فبلغ عدد الموظفين [٤٢٤ موظفا] اي بزيادة واضحة

قدرها [٣٠٨] موظفا]

الواقع والطموح

التشكيل القضائي

لدى تتبع تاريخ الجهاز القضائي في مدينة الناصرية نرى بوضوح مدى التطور الحاصل في هذا الجانب الحيوي والركن المهم من اركان محافظة ذي قار .

من خلال الاطلاع عن كثب على سير العملية القضائية في المدينة على ضوء الجداول الشهرية والاحصائيات السنوية لمجمل عمل رئاسة محكمة استئناف ذي قار والمحاكم التابعة لها في مدينة الناصرية . نرى بوضوح ارثا كبيرا من الانجازات نعتر به وهذا نتيجة حتمية للعمل الجاد والمخلص والدؤوب والتخطيط السليم الذي تميزت به رئاسة الاستئناف ومحاكمها ومن كفاءة قضاتها من ذوي

الخبرة المتراكمة في ساحات القضاء وموظفيها العاملين الذين صقلتهم تجارب السنين العجاف ...

ويمكن تأشير التطور الحاصل من خلال تعدد وتنوع المحاكم العاملة حالياً في مدينة الناصرية وعدد القضاة القائمين على ادارة دفة هذه المحاكم بعد ان تأسست اول محكمة في المدينة من قاضي واحد وعدد قليل من الكتاب يديرون جميع الاعمال المناطة بهم .

كما يلاحظ التطور الحاصل من خلال تنامي الايرادات السنوية المثبتة في الموازنات والجداول الحسابية . كما اثبتت المعطيات الاحصائية المرفقة قسم منها بهذا البحث الزخم الهائل من الدعاوى المقدمة والمحسومة والمعاملات والطلبات المقدمة التي غالبيتها أنجزت والتي بلغت ارقاما تصاعدية كبيرة لا يستهان بها ولم تكن هذه الارقام قد حصلت او ارتفعت لمثلها سابقا .

ومن ميزات العمل الحالي استخدام الحاسوب والاجهزة الحديثة والانظمة المتطورة مثل (الحكومة الالكترونية) وغيرها من وسائل تقنية ادخلت في عمل المحاكم كي تكون عاملا مساعدا لإعطاء السرعة في الانجاز والدقة في العمل والاطمئنان على الحفظ الجيد للدعاوى والمعلومات المتنوعة الواجب الحفاظ عليها من الضياع او التلف اما البناية الحالية المشغولة من قبل رئاسة الاستئناف ومحاكمها فضلا عن الدوائر العدلية الاخرى منها . رغم استيعابها حالياً الا ان طموح العاملين على قيادة العملية القضائية في المحافظة وانباء المدينة الطيبون اكبر لانهم يستحقون الافضل دائما لانهم صناع مجد وحملة رسالة .

وان صرح العدالة المستمر العمل به حالياً المزمع الانتقال اليه المشيد على ٥٣٩٨٦/١١٠ الجزيرة وبمساحة ٢٠ عشرين دونما قد يلبي هذا الطموح في هذا الوقت .

اما الكادر الوظيفي الحالي رغم تميز بعضهم وتراكم خبرتهم الا ان الموظفين الجدد يمكن ان يتعزز دورهم الايجابي في العمل بادخالهم دورات تاهيلية محلية قانونية وادارية كي يتبؤا الصدارة في العمل ويواكبوا المسيرة القضائية التي تتصاعد وتيرتها بالتقدم يوما بعد آخر ونكون قد أمننا لهم وضعا وظيفيا غير مقلق بعد اكمال زملائهم السن القانوني للتقاعد ..

يبقى مؤشرا يمكن معالجته وهو حفظ المعلومات القديمة التي يمكن ان تطلب الان او في المستقبل او الرجوع اليها عند الحاجة في الحاسوب وادخال المعلومات المستجدة فيه بغية عدم الرجوع الى الموظفين المخضرمين او للاضابير التي قد تتلف او ان تتعرض للضياع نتيجة الخزن غير الحديث .

كما نأمل ان يكون للاعلام دور فاعل من خلال اصدار نشرة فصلية يمكن الاطلاع عليها واجهزة اعلامية صوتية ومرئية تعزز العمل القضائي .

وبودنا ان نشير بان رئاسة استئناف ذي قار وقضاتها الميامين وكوادرها الوظيفية يمتلكون كل مقومات النجاح وعناصر الاقتدار ما يجعلهم في الطليعة بين المؤسسات القضائية ولديهم القدرة على امتلاك زمام المبادرة للتقدم والارتقاء المستند على اسس علمية وقضائية يمكنهم من تحقيق نجاحات اخرى اضافية ..

املنا كبير من لدن الجميع وخاصة الجهات القضائية العليا ومن الحكومة بدعم المسيرة القضائية والعدلية في محافظة ذي قار وكلنا امل من ان تكون ذي قار عاصمة للثقافة القضائية والعدلية قريبا انشاء الله ومن الله التوفيق

الفصل السابع

- ١- نظام دعاوى العشائر الملغى
- ٢- الاعراف القبلية - والفراضة
- ٣- قانون العقوبات البغدادي - الملغى
- ٤- المحاكم الصلحية سابقا
- ٥- معلومات قضائية
- ٦- من السجل القضائي القديم - بعض الدعاوى النادرة

سابقاً .

[نظام دعاوى العشائر] (الملغى)

ابان الاحتلال البريطاني للعراق من [١٩١٤ - ١٩١٨م] حتى تأسيس الدولة العراقية وتنصيب فيصل الاول ملكا على العراق في يوم ٢٣/أب/١٩٢١م وتعاقب الحكومات حتى قيام ثورة ١٤/تموز/١٩٥٨م صدرت عدة قوانين فرضتها سلطات الاحتلال والانتداب وبعض الحكومات في العهد الملكي ومن بين تلك القوانين هو [القانون العشائري] الذي يعد من القوانين الاستعمارية الجائرة الذي خلق تدمرا و استياء من قبل ابناء العراق والذي كان من بين اهم اسباب اندلاع ثورة العراق الاولى في ٣٠/حزيران/١٩٢٠م حيث ثار الشعب العراقي ضد الاستعمار البريطاني واعوانه^(١).

وما نود الإشارة اليه بان بعد احتلال البصرة من قبل القوات البريطانية والتقدم الى مناطق [العمارة والناصرية] المأهولة بالقبائل العربية [أستبان] للسلطات المحتلة ان [القانون العراقي] المطبق في البصرة لا يمكن تطبيقه تماما في المناطق العشائرية وان الحكام السياسيين كانوا في مناطقهم بحاجة الى صلاحيات للبت بسرعة في القضايا (الحقوقية و الجزائية) ولتلافي هذا النقص كان (مستر هنري دوبس) قد وضع نصوص نظام دعاوى العشائر - المدنية والجزائية في شباط عام ١٩١٦م ومنح فيه الحكام السياسيين سلطة تشكيل (مجلس عشائري) او اي محكمة عشائرية اخرى للنظر في جميع القضايا التي يكون فيها احد الطرفين المتنازعين من ابناء العشائر وذلك بموجب القواعد والعادات العشائرية وقد أظهر اثناء تطبيق هذا النظام بانه يتفق ورغبات العشائر لأنه يسر لهم حسم المنازعات بالطرق المألوفة لديهم منذ مدة طويلة^(٢).

وقد جرى تعديل لبعض بنود نظام دعاوى العشائر سنة ١٩١٤م كما جرى عليه التعديل الثاني بتاريخ ٥/٣/١٩٥١م برقم ٢٩ تحت عنوانه التشريعي [قانون التعديل

^(١) د. محمد مظفر الادهمي وآخرون . التاريخ الحديث والمعاصر للوطن العربي - الطبعة السادسة والعشرون لسنة ٢٠١٠ - من

٨٢ - ٨٦

^(٢) بحث نشر على الانترنت.

الثاني لنظام دعاوى العشائر] استنادا الى موافقة مجلس الاعيان والنواب ومصادقة الوصي عبد الاله ورئيس الوزراء نوري سعيد ووزير الداخلية عمر نظمي ووزير العدالة حسن سامي تاتار ونشر في الوقائع العراقية بالعدد [٢٩٧٥ بتاريخ ١٩٥١/٥/١٩م رقم الصفحة ١٥٣ (مجموعة القوانين والانظمة لسنة ١٩٥١م)]^(١) ونود الاشارة اليه بان عدد كبير من النواب وبعض نواب العشائر كانوا يدعون الى الغاء هذا القانون في عهد وزارة الهاشمي وموافقة وزير العدل محمد زكي على تأليف لجنة من بعض رجال القانون والنواب لدراسته وتعديله او الغائه وعند مجيء العلامة عبد الرزاق السنهوري الى العراق تم الاستعانة به مع اللجنة المشكلة وعلى ضوء ذلك تم تعديله بصيغة معدلة وجديدة الا انها رفضت بحجة (ان الصيغة الجديدة تضعف من قوة الحكومة الانضباطية) وقد استمر العمل بتطبيق هذا القانون بعد وزارة الهاشمي والوزارات اللاحقة رغم المطالبة بإلغائه وكانت هناك محاولة لتعديل هذا القانون بصيغة اخرى تحت اسم (ادارة القرى) والتي لاقت هذه اللائحة انتقادات كثيرة من شخصيات مهمة منهم الشيخ محمد رضا الشبيبي حيث تبين ان هذه اللائحة تثقل على ابناء القرى والارياف بتبعات لا يمكن تحملها ولم يتخلصوا من القانون واللائحة الا بعد قيام ثورة ١٤/تموز/ ١٩٥٨م على العهد الملكي واعلان الحكم الجمهوري في العراق.^(٢)

الاعراف القبلية – السناين – (القانون العشائري)

القانون العشائري او الاعراف القبلية او السناين او اي مسمى اخر يعد من اقدم التنظيمات الاجتماعية التي عرفت بها القبائل العربية المنتشرة في عموم رقعة شبه الجزيرة العربية فجميع الدول العربية الناطقة بالعربية ولغات اخرى تمثل لقانونيين رئيسيين هما – القانون الوضعي لإدارة الدولة والقانون العشائري الذي يطغي على الاول في بعض الدول ومحدد في مجتمعات اخرى والقانون العشائري الذي وصل حد الالزام مؤخرا بسبب ما يراه البعض ضعفا في القانون الوضعي وقناعة

^(١) انظر لقانون التعديل الثاني لنظام دعاوى العشائر عام ١٩٥١م في الملحق.
^(٢) المصدر السابق – بحث منشور على الانترنت.

الفرد العراقي بان قانون العشائر هو القادر على أخذ حقه من غرمائه وهذا ما يعجز عنه قانون الدولة ((^(١)

الفراضة :- ومفردها (فريضة) وهم من سادات القوم او من بعض شيوخ العشائر او من وجهاء المجتمع من ذوي العقول الراجحة واصحاب الخبرة المتراكمة والدراية الكافية في مجال الفصل بين المتخاصمين وهم يحضون باحترام المجتمع وثقته من ذوي السمعة الجيدة الذين تطوعوا لفض المنازعات غايتهم الاصلاح بين الاطراف المتنازعة وفرض الحقوق او (الدية) بالقضايا التي تعرض عليهم بعد سماع الطرفين المتخاصمين ويعطون رأيهم السديد بتلك القضايا او ان يتم احالتهم الى (الشرع الاسلامي - اي لاحد المرجعيات الدينية) بالقضايا التي يغلب عليها الجانب الشرعي وفي حالة قبول الطرفين لما ابداه الفريضة يقوم الطرف المدان بالتحويل عند الطرف الاخر بمشية محترمة تضم سادات القوم وشيوخ العشائر ووجهاء بضمنهم المدانين لتقديم الدية المفروضة عليهم لإرضاء ذلك الطرف ويتم تسوية الامور وهذا الجانب يسهل عملية القضاء في حالة التراضي والاسراع بحسم القضايا وعلى ضوء القاعدة كل شيء جائز بالاتفاق عدا الحق العام .

وقال المتحدث باسم مجلس القضاء الاعلى - السيد عبد الستار البيرقدار . ان القانون العراقي لا علاقة له بقانون العشائر وليس هناك ربط بين الاثنين . لان القاضي ينظر للقضية وفق نصوص القانون لا غير ويطلق حكمه بحسب ما متوفر من ادلة وان موضوع الفصل العشائري وتنازل اهل الضحية ليس له اي علاقة بالحق العام إذ يأخذ القانون مجراه وتبقى الاحكام على ما هي عليه دون اي تغيير لان اهل الضحية يتنازلون عن حقهم الشخصي وليس الحق العام . فالحق الشخصي من حقهم التنازل عنه .^(٢)

وأكد الخبير القانوني العراقي صفاء الدين الحجامي انه وللأسف هناك خطأ كبير يقع فيه اغلب المواطنين بان تنازل شخص عن شخص اقام عليه دعوى يعني سقوط

^(١) احمد نصير - الفصل العشائري - مقال نشر في مجلة لارسا العدد ١٥ / تشرين الاول / ٢٠١١ ص ٢٠ و ٢١

^(٢) ١ و ٢ و ٣ نقل من مجلة لارسا - (الفصل العشائري) احمد نصير ص ٢٠ و ٢١ .

القضية او غلقها وهذا خطأ اذ ان بعض انواع القضايا تسمى (الصلحية) ولا تحرك الشكوى الا بعد طلب المجني عليه ومنها الايذاء – المشاجرة – الضرب – الاعتداء على حرمة المساكن – الخيانة الزوجية – الاعتداء على وسائل النقل وتبلغ ١٦ جريمة تغلق بالتنازل اما بقية الدعاوى القتل – الاغتصاب – التسليب تسمى دعاوى الحق العام وتنازل المجنى عليه لن يخفف الاحكام وليس لها اي علاقة بالاحكام والتأثير الوحيد عليها هو مدى توفر الادلة والشهود كما ان هذه الدعاوى لا تغلق ولا تصلح فيها تنازلات فهناك حق بالحياة مكفول من القانون .))^(٢) كما اشار الخبير القانوني العراقي طارق حرب ان هذه الامور يعتمد على مدى احترام الفرد للقانون والعبرة هنا هو التنقيف على احترام القانون والتأكيد عليه واثار نحن نرفض وجود اشخاص فوق القانون او تطبيق شيء غير القانون سواء سنة عرفية او عشائرية او شرعية ونجدها الاساس هو القانون الذي لا يختلف مع جوهر الدين والعشائرية الصحيحة التي تقوم على اساس المحبة والتسامح .))^(٣).

كما عرف الباحثون ان الفصل العشائري هو الدية او الحكم الذي تفرضه العشيرة على الشخص الذي يخل بكرامة وحرمة احد ابنائها والتي تسمى بالمنظور الاسلامي (الجزية) او (الدية) وتدفع لأهل الضحية كنوع من المساعدة خاصة اذا كان للضحية اطفال.

وكانت الامور العشائرية شبه غائبة في اغلب المدن العراقية او مسدول الستار عنها نوعا ما ولكنها ظهرت في احداث العراق بعد عام ١٩٩١م وبتشجيع حكومي في ظل النظام السابق لتنظيم الشجيرات لكل العشائر العراقية لذا لجأ المواطنون الى التمحوّر مرة اخرى حول العشائر او القبائل وتفاقت بعد احداث التغيير للنظام اي بعد عام ٢٠٠٣م طلبا للحماية الشخصية للانفلات الامني الذي مر على البلاد بوقتها.

وقد برز اشخاص في محافظة ذي قار كان لهم الفضل الكبير في حسم الخصومات بين العشائر وان القانون العشائري براى العاملين عليه يتم القانون الرسمي وفي اغلب الاحيان يسهل ويسرع تطبيق القانون الرسمي .

ومن هؤلاء الافذاذ :

من الفرائضة في محافظة ذي قار

- ١- محسن ال نياز - وباسم ال نياز ومزهر ال نياز - من عشيرة ال ازيرج
 - ٢- الحاج لطيف الحاج شريف والحاج عبد الحسين الحاج شريف - من عشيرة عبادة
 - ٣- مصيت ال مطوس ال فزيح - والحاج سالم ال سفاح - من ال شميس - عشائر خيكان
 - ٤- منصور مزعل - من ال حول من عشائر خيكان
 - ٥- الشيخ شبرم خليف دوخي سعد والحاج مري مشرف كسار - من عشيرة العساجرة / عشائر خيكان
 - ٦- الشيخ نعيم الحاج محمد عشيرة ال حسن
 - ٧- الشيخ يحيى الحاج ياسين - والحاج ظاهر حاتم العجلي - من عشائر حجام
 - ٨- الشيخ كريم ال عجيل - وفيصل ال عجيل - من الحسينات
 - ٩- الشيخ ساجت هاشم وهاشم دوخي الناشي - من عشيرة النواشي
 - ١٠- الشيخ ادريس ال محسن - من ال حسن - الشحلاوية
 - ١١- الشيخ مطشر ال شطب وغالب ال مطشر ال شطب - من خفاجة
- الحاج مطشر الشطب - من خفاجة

١٢- الشيخ حاجم ال حبيب وثامر دحام ال حبيب – من عشائر ال غزي

١٣- الشيخ مريوح ال نزال والحاج جاسم جشاف – من عشيرة المواد

١٤- الشيخ سليمان النصرالله والشيخ حمد سليمان النصرالله – من ابو صالح

الشيخ حزام الزعيل عشيرة الزعيلات - الحسينات

١٥- الحاج سمير الاسدي – من ال عباس بني اسد

١٦- سعيد ال جوال – الجبايش

١٧- الشيخ فهد ال شرشاب – عشائر البدور

١٨- شعيب – ال شكبان –

١٩- شعلان ال صبار –

٢٠- جلاب والي – من المواد

راضي الماجد • عشيرة ال ماجد

٢١- واخرون

ملاحظة – ليس الاسماء المذكورة اعلاه هم جميع رجال الفراضة في محافظة ذي قار / حيث لم نحصل على جميع اسمائهم ودرج الاسماء اعلاه للدلالة عليهم وليس الحصر وبودنا ذكرهم جميعا عند توفر المعلومات الكافية عنهم ونعتذر سلفا عن ذلك

[قانون العقوبات البغدادي]

ان قانون العقوبات البغدادي صدر ببيان من وليم مارشال ك . س . ب ك سي . أس أي بمقتضى السلطة المخولة له بصفته قائد عام لجيوش ملك بريطانيا العظمى في العراق وقتها وسرى مفعول هذا القانون ابتداء من يناير سنة ١٩١٩م وجاء بنص

البيان الذي صدر في بغداد في اليوم الحادي والعشرين من شهر نوفمبر سنة ١٩١٨م يعاقب على الجرائم التي ترتكب ضد افراد او تابعي الجيوش البريطانية او ضد أية هيئة اخرى انشأت بأمر السلطات البريطانية اما حسب نصوص قانون العقوبات البغدادي او نصوص قانون العقوبات الهندي ويسري مفعول هذا القانون ويطبغ مع مراعاة مقتضيات الاحتلال العسكري للاقاليم التي يطبق عليها ومراعاة وعادات الحروب^(١)

المذكرة الابضاحية لقانون العقوبات البغدادي

وضع قانون العقوبات البغدادي كقانون وقتي للعمل به في المحاكم التي انشأتها السلطات العسكرية في الولايات العثمانية الاخرى عملا بالمبدأ القاضي باستمرار نفوذ القانون المحلي كما كان في تاريخ الاحتلال بفدر المستطاع واساس قانون العقوبات العثماني ذاته هو (قانون العقوبات الفرنسي) وان كان يختلف عنه في بعض مسائل ذات اهمية . وقد نشر قانون العقوبات العثماني في سنة (١٨٥٩م) ومنذ ذلك الحين ادخلت عليه تعديلات كثيرة كانت في الغالب رديئة الوضع ولم يشرع قط في اعادة ترتيبه وتنسيقه .

لذلك كان من الضروري ادخال تعديلات وازافات عليه استند في معظمها الى [قانون العقوبات المصري] وهي مأخوذة من [قانون العقوبات الفرنسي] والى (مراجع مصرية اخرى) وحيث ان الاحوال تتشابه كثيرا في القطر المصري والعراقي فمن المرجح ان النصوص التي ظهرت فوائد العمل بها في مصر تلائم حالة هذه البلاد ومع ما ادخل من التعديلات والاضافات الكثيرة على هذا القانون .

هذا ومن المعتقد ان الضباط العارفين بالقانون البريطاني او قانون العقوبات الهندي لا يجدون صعوبات تذكر عند تطبيق هذا القانون ويجب ان لا يبرح الذهن عند

^(١) فاضل محمود - الحكومة العراقية / قانون العقوبات البغدادي / ١٣٦٩هـ - ١٩٤٩م - مكتبة عبد الكريم زاهد - بغداد.

تطبيق هذا القانون ان جميع الجرائم المعاقب عليها بمقتضاه خاضعة لتطبيق القواعد العمومية عليها من حيث المسؤولية الجنائية وظروف الاباحة وموانع المنصوص عليها في الباب الرابع من هذا القانون .

وجاء في الباب الاول في تطبيق القانون . تعاريف

١- اسم القانون .

٢- نطاق سريانه

٣- الحقوق الشرعية لا تمس

٤- تطبيق القانون على جرائم القوانين الخاصة

٥- بعض التعاريف

اما الباب الثاني -

جاء به انواع الجرائم

١- انواع الجرائم

٢- الجناية

٣- الجنحة

٤- المخالفة

اما ما جاء به الفصل الثالث - فهي العقوبات الاصلية والتبعية - والمتعاقبة والمتقارنة

[المحاكم الصلحية]

كانت محاكم البداية مؤلفة من هيئة قوامها رئيس وعضوان من الحكام ويشمل اختصاصاتها كافة انواع الدعاوى المدنية (جزئية كانت او جسيمة) مهما بلغت قيمتها وتجري المرافعات في هذه المحاكم بمقتضى [أصول المحاكمات الجزائية] فالاحكام الصادرة من محاكم البداية بدرجة اخيرة وبصورة قطعية وكذلك احكام

محاكم الاستئناف الصادرة على الوجه المذكور كلاهما قابل (للتمييز) إذ أن محكمة التمييز ليست درجة من درجات المحاكم فكل حكم قطعي صادر بدرجة اخيرة يقبل التمييز .

فالمحاكم والحالة هذه تكون على درجتين

درجة اولى – وهي محاكم البداية

ودرجة ثانية – وهي محاكم الاستئناف

والغرض الاصيلي من تأسيس محاكم البداية كما تدل عليه تسميتها هو ان ترى الدعاوى فيها بداية اي بدرجة اولى وان تكون قراراتها قابلة للاستئناف للنظر فيها بدرجة ثانية واخيرة اما رؤية الدعاوى وحسمها من قبل محاكم البداية بدرجة واحدة واخيرة فقد جاء بمثابة الاستثناء على الاصل المذكور بعدم وجود تشكيلات اخرى فلا بد اذن من احداث تشكيلات جديدة وتعيين مرجع خاص لرؤية الدعاوى الصغيرة والدعاوى التي تتطلب الاستعجال بحسب طبيعتها وذلك بدرجة واحدة وبمقتضى (أصول مرافعات بسيطة وسهلة) وضامنة للسرعة بقدر الامكان اذ ان محاكم البداية لم تعد تفي بالحاجة بالنظر لتزايد عدد الدعاوى في مراكزها هذا ما حدى بالمشروع الى تأسيس المحاكم الصلحية.^(١)

تأسيس المحاكم الصلحية

تأسست المحاكم الصلحية في العراق واناظة حسم الدعاوى الصغيرة والمستعجلة بها بصورة قطعية وكانت في بداية تأسيسها (محاكم سيارة) تجوب القرى والدعاوى وتنظر في الدعاوى التي يقيمها الاهلون بصورة (شفوية) وبدون استدعاء تحريري. وتبت فيها صلحا او قضاء بعد مرافعة قصيرة وكانت هذه المحاكم مؤلفة من حاكم واحد يسمى (حاكم الصلح) وكان اختصاصها واصول المرافعة فيها معينين بموجب [قانون حكام الصلح الصادر في العهد العثماني بتاريخ ١٧/جمادى الاول سنة

^(١) نقل من (عبد الجبار – قانون المحاكم الصلحية) ص ٦ و٣.

١٣٣١ هجرية] ولم تكن وظائف حكام الصلح مقصورة على الدعاوى الحقوقية فقط بل كان لهم ان ينظروا في بعض القضايا الجزائية بمقتضى هذا القانون الذي اشتما على احكام خاصة تتعلق بتنفيذ الاعلامات الصلحية ايضا [أعيدت تشكيلات محاكم الصلح في العراق عام ١٩١٨م] جرى العمل فيها بمقتضى القانون المذكور باستثناء احكامه بالمسائل الجزائية التي باتت غير مطبقة بالنظر للتشريعات الخاصة بالامور الجزائية الصادرة حينذاك وقد استمر العمل بالقانون المذكور بتاريخ ٢٨ / نيسان / عام ١٩٣٨ م .

اختصاص المحاكم الصلحية :- ان اهم ما تتميز به محاكم الصلح هو ان تنظر في الدعاوى الداخلة ضمن اختصاصها بدرجة واحدة واخيرة وتصدر احكامها بصيغة قطعية لا تقبل الاستئناف بخلاف محاكم البداية المؤسسة في الاصل لرؤية الدعاوى بدرجة ابتدائية فان احكامها في هذه الحالة غير قطعية تابعة لطريق الاستئناف .

واستنادا الى المادة الاولى من قانون المحاكم الصلحية فان الدعاوى الداخلة ضمن اختصاص المحاكم الصلحية على الوجه الاتي :

- أ- دعاوى الدين والعين المنقول عندما لا تزيد قيمتها على مائة دينار
- ب- دعاوى حق المسيل والشرب والمرور وازالة الشيوخ في الاموال المنقولة وغير المنقولة بالقسمة او البيع او رفع اليد وتخليئة المأجور .
- ت- الدعاوى المتقابلة مهما بلغت قيمتها
- ث- دعاوى الفائدة والنفع والضرر والنفقات وذلك عندما تكون متفرعة عن الدعاوى الاصلية
- ج- دعاوى الاقساط المستحقة من الديون المقسطة على ان لا تزيد مقدارها عن مائة دينار
- ح- الدعاوى التي نص او ينص في قانون ما على انها من اختصاص المحاكم الصلحية مع مراعاة الاحكام الخاصة في تلك القوانين .

هذا وتم الغاء المحاكم الصلحية عام ١٩٦٩م واخذت محكمة البداءة بالنظر بالدعاوى الداخلة في اختصاصها بدرجة اخيرة حيث ان محكمة البداءة تنتظر حاليا الدعاوى الصلحية المنصوص عليها في المادة [] المحاكم الصلحية من ابرز القضاة الذين عملوا في المحاكم الصلحية في مدينة الناصرية هم السادة .

- ١- القاضي حسن معروف
 - ٢- القاضي عبد الجبار محيسن
 - ٣- القاضي عبد الرزاق العضب
 - ٤- القاضي محمد علي الحاج حسن الحاج
 - ٥- القاضي جميل عبد الباقي
 - ٦- القاضي عبد الهادي عبد الصاحب حمود
 - ٧- القاضي عبدالله محمد العرب
 - ٨- القاضي عبد البصير سعيد
- وآخرون.

[قانون اصول المحاكمات الجزائية]

التصنيف / اصول محاكمات جزائية / عقوبات

الجهة المصدرة / العراق / اتحادي

نوع التشريع / قانون

رقم التشريع / ٢٣

تاريخ التشريع / ١٩٧١ / ٤ / ٢

عنوان التشريع / قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١

المصدر / الوقائع العراقية

رقم العدد ٢٠٠٤ بتاريخ ١٩٧١/٥/٣١

مجموعة القوانين والانظمة تاريخ ١٩٧١ صفحة ١٤٨

معلومات قضائية

- ١- زمن العهد الملكي كان القاضي المعين حديثا يبقى (معاون حاكم) لمدة عشر سنوات والقرارات توقع باسم الحاكم
- ٢- في سنة ١٩٥١م شرع القانون المدني الذي حدد الحقوق والواجبات في الخصومات المالية وكل النزاعات على الحقوق غير الشرعية قبل ١٩٥١م يرجع فيها الى احكام الشريعة الاسلامية مع العلم ان العثمانيين فرضوا فقه [الامام ابو حنيفة] في كافة المحاكم في المواضيع المدنية عندما كان العراق تحت السيطرة العثمانية ويمكن الاطلاع على مجلة الاحكام المدنية التي كانت تنظم عمل المحاكم في ظل تلك الفترة .
- ٣- محكمة الجرح كانت تسمى سابقا محكمة الجزاء ومحكمة الجنايات كانت تسمى محكمة الجزاء الكبرى .
- ٤- اختصاص محمة الصلح تنظرها الان محكمة البداة بنفس شروط محكمة الصلح ومدة الطعن فيها ١٠ عشرة ايام وليس ثلاثين يوما
- ٥- مصادر التشريع العراقي هي
 - أ- النص القانوني
 - ب- الشريعة
 - ت- العرف

ث- احكام المحاكم العربية^(١)

٦- الدولة العثمانية عرفت الدستور اول مرة عام ١٩٠٨م وكان يسمى

[المشروطية]

٧- في العهد الملكي كان استئناف بالجزاء ايضا وفي ظل النظام الجمهوري

اختصر الاستئناف على الدعاوى المهمة من ناحية القيمة

٨- ان رشيد عالي الكيلاني احد رؤساء الوزارات في العهد الملكي في

اربعينيات القرن الماضي كان يلقي محاضرات في قانون اصول المحاكمات

الجزائية في كلية الحقوق في بغداد.

المحامي شاكر عبد الامير الغرباوي كان يلقي محاضرات في قانون اصول

المحاكمات الجزائية في بغداد.

٩- توقيف النساء في حالات قليلة جدا تستوجب توقيف امرأة ولعدم وجود سجن

او محل توقيف للنساء في مدينة الناصرية كانت تحجز المرأة في دار

المختار لان المختار احد رجال الضبط القضائي حسب ق . اصول

المحاكمات الجزائية.

١٠- ديوان المظالم – بالدستور الملكي العراقي لكل مواطن الحق ان يتظلم

لدى جلالة الملك من اي مظلمة لحقت به وكان الملك يعين مجموعة من

القضاة (الحكام) لدراسة الموضوع ومن ثم اصدار ارادة ملكية بالغاء الحكم

او العفو الخاص وهذه الحالة تكون بعد ان تكون الاحكام القضائية قد

استنفذت كل طرق الطعن لمعالجة الخطأ القضائي اما قرارات المحاكم حاليا

كلها خاضعة للطعن ولا يوجد قرار قضائي او قرار اداري محصن من

الطعن^(٢).

مدد الطعن حاليا :

١٠ عشرة ايام مدة الاعتراض على الحكم الغيابي

(١) الفقرات ١ - ٥ افادني بها المحامي نجم عبيد ابو الهيل في ٢١/٥/٢٠١٣م في قاعة المحامين.

(٢) الفقرات ٦ - ١١ افادني بها المحامي نجم عبيد ابو الهيل في ٢١/٥/٢٠١٣ في قاعة المحامين في الناصرية .

- ١٠ عشرة ايام مدة التمييز للدعوى الصلحية
- ١٠ عشرة ايام مدة التمييز للدعوى الشرعية
- ٣٠ ثلاثون يوما مدة التمييز لقرارات قاضي التحقيق وقرارات المحاكم الجزائية
- ٧ ايام مدة التمييز لقرار منفذ العدل
- ١٥ خمسة عشر يوما مدة استئناف قرار محكمة البداية امام محكمة الاستئناف

من السجل القضائي القديم في مدينة الناصرية

(بعض الدعوى النادرة)

- ١- القاضي و جاره
- ٢- مقتل القائد الانكليزي جفرسون – والاحكام
- ٣- دعوى السبانغ
- ٤- اصرار المحامي ونباهة القاضي
- ٥- شكوى كيدية
- ٦- فهد متهماً

[ابرز القضايا] القضية رقم (١)

القاضي و جاره

الاستاذ الفاضل المرحوم (صالح جبر عليوي) من ابناء مدينة الناصرية القدامى سكن وعائلته محلة السويج في الدار ذات تسلسل [١٢٦ رقم الباب القديم المدرج في خارطة القصبه لسنة ١٩٢٤م هو ٧/٢٥] المطل على شارع الهوا سابقا –

الحبوبي حاليا - المتخذ مخازن وعيادات طبية وصيدلية مازن الحمداني في الطابق الارضي ومكاتب المحامين وغيرها في الطابق العلوي بيع هذا العقار عدة مرات عاش هذا الرجل في كنف والده الذي عمل نجارا والذي سماه الله بالخلق الرفيع من عائلة محترمة ومعروفة في المدينة بعد اكمال دراسته عين قاضيا في مدينة الناصرية من ضمن الدعاوى التي قدمت له دعوى كان فيها المدعى عليه (أحد جيرانه) وعند بدأ المرافعة سال القاضي المدعى عليه (اسمك - عمرك - مهنتك) فاستغرب المدعى عليه اشد الاستغراب وتملكته الدهشة وقال له (يا ابا سعد ويقصد به السيد القاضي - الا تعرفني حق المعرفة نحن ابناء محلة واحدة واني جارك ولا يفصل بين بيتينا سوى - خص من القصب والبواري) فرد عليه القاضي - ان هذه الاجراءات رسمية ومتبعة في كل المحاكم الواجب عليك قبولها - فقال المدعى عليه الحمد لله على كل حال وبامتعاض هذه الواقعة سببت للقاضي السيد صالح جبر احراجا شديدا وخاصة في محلته وقال لخاصته بان العمل لي في مدينة الناصرية سيكون صعبا لأنني ابن مدينة وعلى اثر ذلك طلب نقله وفعلا نقل الى بغداد وانتقلت عائلته معه وبرز في العاصمة بغداد اذ انه يمتاز بشخصية متميزة يحظى باحترام وتقدير كبار الموظفين والوجهاء دخل المعترك السياسي وأسس [حزب الامة] ونال تأييد اغلب شيوخ ووجهاء المنطقة الجنوبية وكان حزبه منافسا قويا لحزب الباشا نوري السعيد (حزب الاتحاد الدستوري) عين محافظا لمدينة البصرة وسهل سفر العائلة المالكة مع الوصي عبد الاله الى خارج القطر عن طريق ميناء البصرة اثناء احداث ثورة رشيد عالي الكيلاني عام ١٩٤١م وعند استتباب الامن والاستقرار في العراق وعودة العائلة المالكة الى عرش العراق مرة اخرى تم تكليفه بتشكيل الوزارة بعدها استوزر عدة مرات لمقدرته وعلو شأنه رحم الله ابا سعد ورحم الله جاره الذي كان احد اسباب انتقاله من مدينة الناصرية ليتبوأ المناصب العليا في الدولة في ذلك الوقت (١).

(١) فيصل جبار دهلة الركابي - في لقاء سابق في ٢٠٠٨م.

القضية رقم (٢) دعوى السبانغ

في مطلع الخمسينيات من القرن الماضي حصلت زيادة طفيفة في اسعار بعض الخضروات ومنها (السبانغ) في الاسواق المحلية وفي مدينة الناصرية ايضا بزيادة (فلس واحد) عن سعره القديم مما اثار حفيظة المواطن (شاكرا طوبيا) الذي كان وقتها متعهد اطعام الموقوفين في سجن الناصرية حيث دلت حساباته التقديرية بانه سيتعرض الى خسارة مادية خلال سنة التعهد نتيجة هذه الزيادة المفاجئة عليه فقدم دعوى قضائية لدى محكمة الناصرية ضد المدعى عليه (وزير العمل والشؤون الاجتماعية - مديرية السجون العامة - التابعة لوزارة الداخلية) بغية تعويضه عن خسارته المرتقبة كتب الدعوى له كاتب العرائض المعروف سابقا (عبد الكريم الكيزروني) الذي امتاز بخطه الرشيق واسلوبه الجميل في الكتابة .

وبما ان دولة رئيس الوزراء في ذلك الوقت الباشا (نوري سعيد) الذي كان يشغل وزارة الداخلية وكالة فقد تبلغ بمضمون هذه الدعوى اضافة لوظيفته مما دفع الباشا الاتصال بالسيد (مشكور السيد محسن ابو طيبخ) متصرف الناصرية (المحافظ) طالبا تدخله لتسوية القضية رضائيا وفعلا تم احضار المدعي الى ديوان المحافظة وطلب منه المتصرف احتساب المبلغ المتوقع خسارته جراء تلك الزيادة كي يدفعه المتصرف له مباشرة ويتنازل عن دعوته . وعندما شعر المدعي بحرجة الموقف اعتذر ووافق على التنازل عن الدعوى دون استلام اي مبلغ وفعلا تم ذلك بمحض ارادته وبهذه الواقعة ضمن رئيس الوزراء عدم تدخله بالقضاء وجنوحه للتسوية واحترام ادعاء المدعي لكونه مارس حقه القانوني بكل ديمقراطية التي ضمنها له الدستور العراقي .^(١)

^(١) لقاء مع السيد مطشر ججاز الموظف المتقاعد ٢٠١١/١/٥ .

مع العرض بان هذه الدعوى قد اتلفت ضمن اضايير الدعوى التي مضى عليها اكثر من عشرين سنة حسب التعليمات المعمول بها من وزارة العدل في وقتها (١)

القضية رقم (٣)

على اثر مقتل القائد الانكليزي (الميجر جيفرسون / الملقب جفرد) في سوق الناصرية الكبير عام ١٩٤١م بدأت الاعتقالات العشوائية حتى بلغ عدد المعتقلين (٣٩) رجلا جميعهم من ابناء مدينة الناصرية اغلبهم اصحاب المتاجر لموقع الحادثة ومن هؤلاء المعتقلين السادة .

- ١- عبدالله حسن فتاح - خياط وبائع اقمشة
- ٢- الملا عبيد النجدي - مؤذن - ويعلم الصبية القران الكريم
- ٣- احمد مطر الركابي - موظف في المالية
- ٤- جبار دهلة الركابي - موظف وصاحب متجر
- ٥- علي باقر التركي - تنكجي
- ٦- جميل التنكجي
- ٧- اسطة بكر - حلاق
- ٨- احمد ابو الفحم
- ٩- جهاد حسون - بناء
- ١٠- ثامر العطار
- ١١- حبيب النصر الله - صاحب مطعم
- ١٢- جهاد سحيب - دلال سيارات
- ١٣- الحاج مكي محمد علي والد الاستاذ زكي
- ١٤- خضر القيسي - كهربائي
- ١٥- غافل ملوح النجدي

(١) نشرت هذه المقالة في جريدة عكد الهوى بالعدد ٤١ السنة الخامسة لسنة ٢٠١١ تحت عنوان (السبانغ والديمقراطية).

١٦- محمد العضاض - مزارع

١٧- عبد حسن الحلاق واخرون

اجرى التحقيق الاولي المحقق السيد ادريس ابو طبيخ ثم انتدبت السلطة لجنة للتحقيق في القضية برئاسة القاضي المرحوم حسين جميل الذي كان يعمل حاكما (قاضيا في الديوانية) وعضوية شخصين والاخرين ضباط الشرطة حيث تولت التحقيق في القضية وبحضور ممثل الحكومة البريطانية .

ثم تشكلت المحكمة المختصة لهذا الغرض في الجناح المطل على شارع الجمهورية (السوق الكبير) في بناية المحافظة القديمة وبدأت المحكمة من الصباح حتى اذان المغرب وصدرت الاحكام كما يلي .

أ- السجن لمدة اربعة عشر سنة على كل من [عبدالله حسن فتاح واسطة

بكر الحلاق والسيد احمد ابو الفحم وملا عبيد] واخرون

ب- فصل الموظفين الحكوميين من وظائفهم منهم السيد احمد مطر الركابي

والسيد جبار دهلة الركابي

ت- الافراج عن جميع المعتقلين الاخرين الذين مضوا مدة غير قصيرة في

التوقيف بعد ان نالوا من العذاب القسط الاكبر

ث- الحكم غيابيا باعدام البطلين حسين رخيص ورفيقه العسكري

هذا مع العرض بان اغلب اهالي المدينة قد تركوا بيوتهم وتوجهوا نحو المناطق

الريفية كي يكون لهم ملاذ امن من سخط الحكومة وقد اغلقت جميع الدوائر

والمدارس وابوابها في ذلك اليوم وللحديث بقية حيث تم تلخيصها بهذا الشكل .^(١)

^(١) فيصل جبار دهلة الركابي - لقاء سابق عام ٢٠٠٨/٢/١٠م.

الدعوى (٤) (اصرار المحامي ونباهة القاضي)

في السبعينيات من القرن الماضي كتبت جريدة (طريق الشعب) عن جريمة حدثت في مدينة الناصرية كان رئيس المحكمة الكبرى القاضي عبدالله العرب المشهود له بكفائه واخلاصه لم يعترف المدعى عليه بجريمته التي قتل فيها احد الاشخاص في اجرام ذي قار التي شكلت في ذلك الوقت وكذلك لم يعترف في الدوائر الامنية الاخرى

وفي يوم المرافعة لإصدار الحكم طلب شخصيا المحامي من السيد القاضي قبل اصدار الحكم ان يتخذ فبركة ليكون مطبا للمتهم المحامي احمد السواد وكيل المدعى عليه وفعلا تم وضع المبارز الجرمية امام السيد القاضي وعندها قال السيد القاضي للمتهم - كل الادلة تفيد بانك طيب ولا يصدر منك مثل هذا التهمة فأخذ سلاحك وانصرف فأخذ المبرز الجرمي وعليه نطق القاضي بالحكم بسجنه ٢٥ عاما الذي كان القرار ينتظره (١).

(شكوى كيدية) (٥)

كان المرحوم المحامي شاکر الغرباوي من حزب الامة الذي أسسه صالح جبر رئيس الوزراء وبغية الانتقام من المرحوم شاکر ... الذي استعمل ورقة بيضاء عادية مكتوب عليها (شعار) الدولة كعريضة فحرك قاضي التحقيق شكوى ضد الغرباوي باعتبار ذلك هدر لاموال الدولة !! فتوسط المحامون لاطلاق سراحه (٢) فرفض الخروج من التوقيف وبقي في التوقيف اربع ايام ثم اخيرا امر القاضي باطلاق سراحه كان ذلك عام ١٩٤٨م في ظل اعلان حالة الطوارئ تعطل كل القوانين والنصوص الدستورية كحالات الحرب والكوارث الطبيعية . والقرارات

(١) أفادني بهذه المعلومة ناجي السيد مرتضى العلامة ٢٠١٣/٥/٩
 (٢) أخبرني بذلك المحامي حيدر عبد علي الوائلي نقلا عن المرحوم شاکر الغرباوي.

التي تصدرها السلطات الادارية غير قابلة للطعن كما يمكن انشاء محاكم خاصة قراراتها قطعية كقرارات المجالس العرفية سابقا .

في فترات الاحتلال السلطات المحتلة ملزمة بتنفيذ القوانين السابقة للاحتلال كما كان ذلك في ظل الاحتلال البريطاني عام ١٩١٧م حيث ابقوا على القوانين النافذة زمن السلطة العثمانية السابقة . وفعل ذلك الامريكان سنة ٢٠٠٣م عند احتلال العراق .

قضية وجيه من مدينة الناصرية (٦)

زمن متصرف اللواء الناصرية (المحافظ) عبد الوهاب مصطفى الدباغ من (١٩٤٨/٩/٢٧ - لغاية ١٩٤٩/١١/١٢).

صدرت مذكرة توقيف في سنة في سنة ١٩٤٩ م بحق الوجيه السيد عبد الهادي الدهش وفعلاً تم توقيفه على ضوء نظام دعاوى العشائر الساري المفعول وقتها وحيث ان هذا القانون لا يشمل ساكني المدن وطبق على هذا الوجيه بقرار تعسفي مما أثار حفيظة كبار رجال المدينة ووجهائها وشيوخها تم تكليف الشيخ الجليل النائب زامل المناع بمتابعة هذا الموضوع مع الحكومة وطلب الشيخ مواجهة الوصي على عرش العراق عبد الاله ونقل تذر اهالي مدينة الناصرية وشجبها لهذا التصرف الذي يخلق فوضى في هذه المدينة من هكذا قرارات وطلب تدخل الوصي شخصياً وفعلاً تم اطلاق سراح الوجيه السيد عبد الهادي الدهش ونقل متصرف اللواء الى مدينة الكوت في ١٩٤٩/١١/١٢ م^١.

وعلى ضوء مثل هذه الحوادث صدر القانون ٢٩ في ١٩٥١/٣/٥ م بعنوان قانون التعديل الثاني لنظام دعاوى العشائر والذي نشر في الوقائع العراقية العدد ٢٩٧٥ لسنة ١٩٥١ رقم الصفحة ١٥٣ ونص بالمادة الاولى منه :

تلغى الفقرة ٣ من المادة الاولى من نظام دعاوى العشائر المدنية والجزائية ويستعاض عنها بما يلي :

٣- لا تطبق احكام هذا النظام وتعديلاته على الجرائم التي تقع ضمن حدود البلديات في مركز الأولوية والاقضية وكذلك مراكز النواحي التي يقررها وزير الداخلية بيان نشر من وقت لآخر في الجريدة الرسمية وهذا لا يمنع الموظفين الاداريين عن رؤية

^(١) افادني بهذه المعلومة الاستاذ ستار ملاحظ سلمان - مدي المصرف الزراعي في محافظة ذي قار الاسبق.

الحقوق الشخصية المنبعثة من الجرائم المذكورة التي يقتضيها عرف العشيرة وعاداتها حسب النظام .

فهد متهما (٧)

احيل مؤسس الحزب الشيوعي العراقي (يوسف سلمان يوسف - الملقب فهد) للتحقيق بتهمة انتمائه للحزب الشيوعي وكان ذلك عام ١٩٣٦/١٩٣٧ وكان قاضي التحقيق في الناصرية وقتها القاضي (احمد حامد الصراف) وبعد التأكد من اسمه وعنوانه سأل القاضي فهد عن التهمة . هل انت شيوعي اجاب فهد نعم والتحقيق كان يتكون من ورقة واحدة فقط.

والسؤال الاخير من القاضي الى فهد عن موقف الشيوعية من الدين اجاب فهد - الشيوعية لا تتعارض مع الدين كدين بل تتعارض مع رجال الدين الذين لا يدافعون عن حقوق المظلومين. في وقتها لم يكن الانتماء الى الحزب الشيوعي محضوراً. وان نشاط الحزب الشيوعي حظر بعد ١٩٤١ م بعد التحالف بين الاتحاد السوفيتي والمانيا النازية وعلى اثر ذلك صدر قانون حظر النشاطات الهدامة واضيف هذا النص الى قانون العقوبات البغدادي فضلاً عن نص المادة ٨٩/أ من الدستور الملكي العراقي التي اجيزت ذلك.

وان الاضبارة التحقيقية هذه عثر عليها الباش كاتب احد موظفي محكمة الناصرية سنة ١٩٥٥ م في مخزن الاضابير وهو من اهالي بغداد ومتعاطف مع الحزب الشيوعي وسلمها للاستاذ ستار ملا خضر سلمان مدير المصرف الزراعي الاسبق المحال على التقاعد حالياً وعضو مجلس نيابي سابق الذي سلمها بدوره الى مسؤول الحزب الشيوعي في وقتها الاستاذ بعد الرزاق مسلم مدرس اللغة العربية في ثانوية الناصرية واصبحت تلك الاضبارة من ارشيف الحزب الشيوعي العراقي^١.

^١ افادني بهذه المعلومة ستار ملاحظ سلمان بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١ في داره في محلة السراي - الناصرية.

الفصل الثامن

المحامون

- ١- هيئة انتداب نقابة المحامين في ذي قار وممثلي نقابة المحامي في المحافظة وسيرهم الذاتية .
- ٢- من المحامين القدامى في مدينة الناصرية .
- ٣- المحامون الذين شغلوا مناصب حكومية ثم مارسوا مهنة المحاماة .
- ٤- من المحامين القدامى في اقضية ونواحي محافظة ذي قار .
- ٥- انتخابات نقابة المحامين لسنة ٢٠٠٤ و ٢٠١٣
- ٦- ممثلو نقابة المحامين في المحافظة
- ٧- من سيرة بعض المحامين القدامى في مدينة الناصرية

المحامون المنتدبون لغرفة المحامين في الناصرية لنقابة المحامين التي تأسست سنة
١٩٣٣ م

ت	المهنة	الاسم	الفترة		الملاحظات
			من	الى	
١	المحامي	عبد الستار حسين الحران		٢/١١ ١٩٥٢	عاد الى السعودية وتوفي هناك
٢	المحامي	غالب الحاج فليح المدو	٢/١١ ١٩٥٢	١/٤/٣ ١٩٨٩	استمر ممثلاً لنقابة المحامين اكثر من ٣٧ سنة توفي ٢٠١٢ رحمه الله
٣	المحامي	شاكر عبد الصاحب الصافي	١/٤/٣ ١٩٨٩	١/٥/٤ ٢٠٠٣	استمر ممثلاً لنقابة المحامين اكثر من ١٤ سنة
٤	المحامي	محمد سليم الدراجي	١/٧/٤ ٢٠٠٣	١/١٥ ١/١٢ ٢٠٠٣	
٥	المحامي	صلاح حسن الشمري	١٢/١٥ ٢٠٠٣/	١/٣/٢٠ ٢٠٠٤	
٦	المحامي	محمد قاسم حسن الحسيناوي	١/٣/٢٠ ٢٠٠٤		عضو مجلس نقابة المحامين العراقيين ونود الاشارة اليه بان النقابة ومنذ تاسيسها عام ١٩٣٣ ولغاية ٢٠١٢ لم يشترك بمجلسها احد المحامين من نقابة المحامين في محافظة ذي قار ويعتبر المحامي محمد قاسم حسن اول محامي من ذي قار يشترك بمجلسها
٧	المحامي	صالح خليوي الزهيري	١/٥/٩ ٢٠١٣		عضو نقابة المحامين في محافظة ذي قار لدورتين متتاليتين

(١) افادني بهذه المعلومة المحامي غالب الحاج فليح المدو في ١٠/١٠/٢٠١١ م.

الموجز عن المحاماة في العراق

قبل سبعة اشهر من تاريخ ١٩١٧/١٢/٣١ م كان هناك عدة محامين يمارسون المحاماة في محاكم (الصلح والشرعية) فقط دون ان يكونوا مسجلين لدى العدلية ولهذا فقد اصدر (ناصر العدلية) بتاريخ ١٩١٨/١/١٦ م اعلان يتعلق بالمحامين ممن يرغب بممارسة مهنة المحاماة في محكمتي (البداءة والاستئناف) عليه ان يستخرج لنفسه (رخصة) العمل من نظارة العدلية . ومن هذا يتضح ان ممارسة مهنة المحاماة كانت تمارس فقط في محكمتي الصلح والشرعية وبموجب الاعلان المذكور اتسع نطاق عمل المحاماة في محاكم العراق . فضلا عن نشر [قانون المحامين] الذي سنه ناظر العدلية وصدق عليه الحاكم المدني في العراق بعد ذلك^(١) وعلى ما جاء اعلاه بدأ تسجيل اسماء المحامين بعد ان اصبح لهم قانون ينظم عملهم.

أسست (نقابة المحامين) في العراق عام ١٩٣٣ م .

ويمكن الاشارة له ان في الدعاوى الصلحية والشرعية يمكن ان يكون الاب او الاخ او الزوجة او اي قريب ضمن الدرجة الرابعة بالقرابة ان يتوكل من قريبه في (محكمة الصلح او الشرعية) ولا يشترط ان يكون القريب الوكيل (محاميا).

اما في محاكم البداءة والاستئناف يحضر الخصوم بأنفسهم او المحامون الموكلون عنهم حصرا ولا يقبل الاقارب كوكلاء هذا ما اوضحه قانون المحاماة .

والمحامي يحل محل الاصل في كل الحقوق . الا في الحقوق التي تستوجب تفويضا خاصا من الموكل (كحق القبض والصلح والابراء) والمحامي يحضر عن الوكيل امام كافة المحاكم المدنية والجزائية والشرعية والمحاكم الخاصة وحتى الدوائر الرسمية ومنها التسجيل العقاري والمرور وغيرها...^(٢)

^(١) الكاتب الاول - كان يسمى (الباش كاتب).

^(٢) افادني بهذه المعلومة المحامي نجم عبيد ابو الهيل في ٢٠١٣/٥/٢١ في غرفة المحاماة.

ونود الاشارة اليه بان قبل افتتاح كليات الحقوق وكليات الشريعة كان يمارس وظيفة (المحاماة) رجال لا يشترط منهم الحصول على شهادة القانون وبسمونهم (الوكلاء) قبل العهد العثماني وحتى في اوائل العهد العثماني .

من المحامين القدامى في مدينة الناصرية

ندرج في ادناه بعضا من اوائل المحامين الذين سكنوا مدينة الناصرية او من ابنائها الذي يكن لهم ابناء مدينة الناصرية الحب والوفاء .

من هولاء السادة .

المحامي يحيى نزهت

المحامي عبد الستار الحران في اربعينيات القرن الماضي

المحامي فريد فتيان

المحامي حسين حميد حداد

المحامي محمد حسن جواد العضاض في اربعينيات القرن الماضي

المحامي علي الاسير – وشغل منصب مدير ناحية سديناوية

المحامي بشير يونس

المحامي سليم يونس من اهالي الموصل

المحامي غالب الحاج فليح المدو

المحامي ضياء علوان حسين أغا

المحامي محمد حسن العضاض

المحامي عادل عبد الغني الحمادي

المحامي محمد عبد الغني الحمادي

المحامي شاكر عبد الامير الغرباوي

المحامي هادي محي عجام – ماجستير قانون – عضو انصار السلام في مجلس

السلام العالمي – وقتها

المحامي مال الله عبد الرزاق الحداد – شغل منصب مدير مصرف الرهون في

الناصرية

المحامي علي العطار

المحامي محسن عبود – شغل منصب قاضي ويسمى شعبياً (محسن الحاكم)

المحامي رزاق عبود الجازع

المحامي صلاح عبد المهدي / العلوان

المحامي احمد كامل الحاج وادي

المحامي حامد الكناني

المحامي فيصل زامل المناع

المحامي طالب الاسدي

المحامي ذيبان محي صالح عجام – شغل منصب [رئيس محكمة العمل في ذي قار]

المحامي جمعه جعاز – [شغل منصب قاضي في محكمة قلعة سكر ثم في

الناصرية]

المحامي حسين الغالبي – مارس مهنة المحاماة سنة ١٩٦٨ / ٩ / ١٠ م

المحامي حسون السيد عبد الرزاق محمود الطالقاني كان عضو اللجنة المحلية للحزب الشيوعي العراقي في الناصرية سابقا

المحامي جاسم محمد جدوع - عمل بالمحاماة بعد احواله على التقاعد حيث كان يعمل مديراً في مديرية الطابو (التسجيل العقاري)

المحامي محمد عبد علي الحمادي / في الستينيات من القرن الماضي عمل محامياً في الناصرية وفي الثمانينات من القرن الماضي عين قاضي تحقيق المعقل في البصرة وفي التسعينيات عين رئيس محكمة استئناف البصرة ثم نقل الى بغداد ثم احيل على التقاعد

د. المحامي عبد الامير حسن جنيح

د. المحامي محمد عبودي نغيمش

ملاحظة :- القائمة اعلاه حدد اسماء السادة المحامين لغاية ١٩٦٩م وذلك لمرور مائة عام على تاسيس مدينة الناصرية في ١٨٦٩م

من اوائل النساء اللواتي عملن في مهنة المحاماة

ان الاسلام لا يمنع من التعلم ولا من تعلم المرأة بل يؤكد على ذلك ويعتبره فريضة كما قال (ص) [طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة] للمرأة من الحقوق والواجبات مثل ما للرجل من الحقوق والواجبات . وقد دخلت المرأة في مهنة المحاماة مؤخراً ومن اوائل تلك النسوة .

١- المحامية بتول الحسيني - وان تاريخ انتمائها لنقابة المحامين ١٩٨٩

٢- المحامية زينب محمد حسن الصريفي - وان تاريخ انتمائها لنقابة المحامين

ولحد الان

٣- المحامية زينب نعيم مهدي - وان تاريخ انتمائها لنقابة المحامين ١٩٩١

ولحد الان

[[المحامون الذين شغلوا مناصب حكومية ثم مارسوا مهنة المحاماة]]

أن اغلب المحامين البارزين في ساحة القضاء في محاكم ذي قار الان كانوا موظفون في عدة دوائر حكومية واغلبهم شغل مناصب حكومية رفيعة ثم مارسوا مهنة المحاماة ومن هؤلاء السادة .

- ١- المحامي شاکر عبد الامير الغرباوي [مارس المحاماة ثم عين رئيسا لبلدية الناصرية ثم عاد لممارسة مهنة المحاماة حتى وافاه الاجل] رحمه الله
- ٢- المحامي عادل عطيه عبود - مهنته السابقة مدرس - رحمه الله
- ٣- المحامي عادل عباس طارش - منصبه السابق مدير شرطة المرور
- ٤- المحامي قاسم حسن عناد - منصبه السابق مدير ناحية
- ٥- المحامي مهدي عبد الرزاق محمد - منصبه السابق مدير شرطة
- ٦- المحامي شاکر عبد الصاحب الصافي - شغل منصب مدير مكتب العمل
- ٧- المحامي عبد المحسن حسن منشد - موظف سابق في شركة المواد الانشائية
- ٨- المحامي ياسر احمد المحمود - مشرف تربوي سابق
- ٩- المحامي محمد سليم الدراجي - موظف اداري [م - مدير عام شركة اور]
- ١٠- المحامي جبار غالي الكناني - وكيل مدير تربية ذي قار مشرف تربوي رحمه الله
- ١١- المحامي علي خيون زوير - شغل منصب محقق عدلي
- ١٢- المحامي ستار جبار دهلة الركابي - شغل منصب مشاور قانوني في مديرية الطرق والجسور / ذي قار
- ١٣- المحامي حبيب نور - شغل منصب محقق عدلي
- ١٤- المحامي عبد الرضا عبد الحسين الحفاظي - وظيفته السابقة مساح
- ١٥- المحامي نجم عبيد ابو الهيل - سبق له ان كان ضابط عسكري ثم موظف مدني
- ١٦- المحامي مجيد شريف باني - شغل منصب عقيد شرطة

المحامون القدامى في اقضية محافظة ذي قار

برز في اقضية محافظة ذي قار رجال كان لهم دور فاعل في ساحات القضاء وتحقيق العدالة ومن هؤلاء الوجهاء في قضاء سوق الشيوخ هم السادة

- ١- كاظم الهداوي – محامي – وقاضي وعضو استئناف في بغداد
- ٢- راضي البلداوي – قاضي في المثني سابقا
- ٣- احمد السواد – محامي
- ٤- عبد الحسين الشاهر – محامي
- ٥- هداوي الهداوي – محامي
- ٦- سعد الدلي – محامي
- ٧- عبد العزيز محمد العرب – محامي
- ٨- قيصر فارس الحسنائي – محامي
- ٩- محمد كاظم الشاهر – محامي ثم نائب رئيس محكمة استئناف ذي قار
- ١٠- لطفي الدلي – محامي – ثم مدير تنفيذ في بغداد / الرصافة – ثم مدعي عام لمحكمة سوق الشيوخ
- ١١- حسين العيد – محامي ثم قاضي هيئة دعاوى الملكية في ذي قار
- ١٢- علي مطر – محامي – ثم مدعي عام
- ١٣- حسين عايد
- ١٤- عبد العالي شليبه
- ١٥- عبد الحسن هاشم الدوخي
- ١٦- كاظم عبد الجليل الدلي
- ١٧- محسن الريسان
- ١٨- هيفاء جاسم – اول امرأة محامية في قضاء سوق الشيوخ
- ١٩- منى محمد بستان

في قضاء الجبايش

المحامي طالب الاسدي

في قضاء الرفاعي – هم السادة

١- المحامي علي باقر

٢- المحامي علي جلوب

في ناحية قلعة سكر هم السادة

١- المحامي اسماعيل الياسري

٢- المحامي محمد عكله

في قضاء الشطرة هم السادة

١- محسن ثويني

٢- محمد ثويني

المحامون القدامى في الشطرة

١- عبد الجبار هادي الخفاجي – اصبح رئيس استئناف

٢- كاظم سعدون

٣- محسن سلمان ثويني – ثم اصبح قاضي

٤- سيد غني الهلالي

٥- كاظم ناهي الكناني

٦- محمود عبد علي

القضاة

١- محمد ثويني العلي

٢- محسن سلمان ثويني

انتخابات هيئة الانتداب لغرفة محامي محافظة ذي قار لسنة ٢٠٠٧ م.**الفائزون**

١. المحامي محمد قاسم حسن الحسيناوي
٢. المحامي علي جلوب
٣. المحامي نبيل محمد شيال
٤. المحامي صالح خليوي الزهيري
٥. المحامية السيدة رغد جليل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

محضر انتخاب هيئة الانتداب لغرفة محامي محافظة ذي قار

بناءً على ما جاء بكتاب نقابة المحامين في ذي قار ذي العدد (٢٢) في ٢٠٠٧/٣/٢٦ المعطوف، على كتاب نقابة المحامين /المركز العام ذي العدد (٦٣٧) في ٢٠٠٧/٣/٢٨ واستناداً للأمر الإداري الصادر من رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية ذي العدد (١٣٦) في ٢٠٠٧/٣/٢٩ المتضمن تنسيبنا للإشراف على انتخابات هيئة الانتداب في غرفة محامي ذي قار ويتمام الساعة التاسعة من صباح هذا اليوم المصادف ٢٠٠٧/٤/٣ يوشر بأجراء الانتخابات ويأشرفنا بعد تعذر حضور ممثل المركز العام لنقابة المحامين واستناداً لكتاب غرفة محامي ذي قار بالعدد (٦٥) في ٢٠٠٧/٤/٣ وبعد فحص الصندوق والتأكد من خلوه من أي ورقة وعرضه أمام المقترعين ووضعها في المكان المخصص له وكذلك التأكد من نشر أسماء المرشحين وتسجيل أسماء المقترعين وأرقام الهوية التي تؤيد انتمائهم لنقابة المحامين وكونها نافذة المفعول وبعد انتهاء التصويت في تمام الساعة الثالثة عصراً تم فتح الصندوق والبدء بعملية فرز الأصوات وعدها وتبين أن عدد البطاقات هو (١٤٩) بطاقة جميعها كانت صحيحة وقد حصل السادة المرشحين على الأصوات التالية وحسب عدد الأصوات :

المرشحون	عدد الأصوات
١- السيد محمد قاسم حسن	(١٣٨) صوت
٢- السيد علي جلوب	(٨٣) صوت
٣- السيد نبيل محمد شيال	(٧٤) صوت
٤- السيد صالح خليوي	(٥٩) صوت
٥- السيد حيدر عبد علي	(٥٧) صوت
٦- السيد حسين فياض	(٤٨) صوت
٧- السيدة رغد جليل	(٤١) صوت

وبهذا يكون المرشحين الفائزين في عضوية هيئة انتداب غرفة محامي محافظة ذي قار هم كل من :

- ١- السيد محمد قاسم حسن
- ٢- السيد علي جلوب
- ٣- السيد نبيل محمد شيال
- ٤- السيد صالح خليوي
- ٥- السيدة رغد جليل

وحيث لم يبقى ما يقال أفهم ختام محضر الانتخاب ووقع من قبلي بعد تلاوته علناً .


القاضي

نجم عبد الله احمد

نائب رئيس محكمة استئناف ذي قار الاتحادية

الانتخابات الاخيرة لهيأة الانتداب لنقابة المحامين في محافظة ذي قار

يعتبر فوز المحامي محمد قاسم حسن الحسيناوي رئيس غرفة نقابة المحامين في محافظة ذي قار الذي تبوء هذا المنصب منذ عام ٢٠٠٤/٣/٢٠ م . اول محامي من نقابة محامين محافظة ذي قار يفوز بعضوية مجلس نقابة المحامين العراقية عام ٢٠١٢ م . إذ ان الاستاذ عادل عبد الغني الحمادي كان عضوا في الهيئة الادارية لنقابة المحامين العراقية المركز العام لسنوات عديدة سابقا مرشح من نقابة محامين بغداد فضلا عن انه من ابناء مدينة الناصرية .

حيث لم يشترك اي محامي من غرفة محامين محافظة ذي قار منذ عام ١٩٣٣ م بعضوية نقابة المحامين العراقية .

وعليه وفي صباح يوم الخميس الموافق ٢٠١٣/٥/٩ م بوشر بالعملية الانتخابية الخامسة لانتداب [هيئة الانتداب] لغرفة محامي محافظة ذي قار

اشترك بالانتخابات (٦٨٣) ناخب كان عدد الحضور (٣٨٤) ناخب كانت النسبة المئوية للمشاركة [٥٦%] بلغ عدد المرشحين خمسة

(١) فاز المحامي [صالح خليوي الزهيري ب ١٤٦ صوت]

(٢) كما فاز كل من المحامي السيد حازم جبار غالي ب ١٤٦ صوت والمحامي

سامر محسن خزعل ب ١٣٠ صوت ليكونوا اعضاء لهيأة الانتداب لنقابة

المحامين في ذي قار^(١)

((المحضر الختامي))

عند الساعة التاسعة صباحا من هذا اليوم الخميس الموافق (٢٠١٣/٥/٩) بوشر بالعملية الانتخابية الخاصة بالاشراف على انتخاب هيئة الانتداب في غرفة محامي

^(١) انظر المحضر الختامي المؤرخ ٢٠٠٣/٥/٩ المصادق من قبل اللجنة المشرفة على الانتخابات .
انظر المحضر الختامي المؤرخ ٢٠٠٣/٥/٩ المصادق عليه من قبل اللجنة المشرفة على الانتخابات.

ذي قار وفي تمام الساعة الثالثة مساءا بعد انتهاء الوقت المحدد للانتخابات تم فتح صناديق الاقتراع علنا من قبل اللجنة المشكلة لهذا الغرض وبحضور المحامي السيد مكي عبد الواحد عضو مجلس نقابة المحامين العراقيين وعدد من السادة المحامين وبوشر بفرز البطاقات الباطلة والصحيحة ثم بوشر الاصوات وكانت النتيجة كالاتي:

اولا :- عدد الناخبين المسموح لهم بالاشتراك بالانتخابات (٦٨٣) ناخب

ثانيا :- عدد الحاضرين (٣٨٤) ناخب .

ثالثا :- النسبة المئوية للمشاركة (٥٦%) .

رابعا :- نتائج المرشحات للانتخابات النقيب :

أ- عدد الناخبين : ٣٨٤

ب- عدد البطاقات الصحيحة : ٣٧٨ بطاقة

ت- عدد البطاقات الباطلة : ٦ بطاقة

ث- ترتيب الاصوات للمرشحات كالاتي :

ت	اسم المرشح	عدد الاصوات
١	صالح خليوي شلال الزهيري	١٧٨/صوت
٢	احمد عباس حسن عبد الغالي	١٠٣/صوت
٣	محسن كاظم طوكان الوائلي	٥٧
٤	حيدر عبد علي حسين الوائلي	٢٧
٥	عبد المحسن حسن منشد	١٣

الفائز المحامي

السيد صالح خليوي شلال الزهيري

القاضي

سامي شريف محمد

رئيس اللجنة

القاضي

عادل هلال عبد

عضو

القاضي

حيدر علي نوري

عضو

المحامي	المحامي	المحامي
علي حسين الحمامي	عبد الستار راضي	نبيل محمد شيال
عضو اللجنة التحضيرية	عضو اللجنة التحضيرية	عضو اللجنة التحضيرية

خامسا : نتائج المرشحون لعضوية النقابة :

أ- عدد الناخبين : ٣٨٤

ب- عدد البطاقات الصحيحة : ٣٧٨ / بطاقة

ت- عدد البطاقات الباطلة : ٦ / بطاقة

ث- ترتيب المرشحين حسب عدد الاصوات التي حصل عليها كل مرشح وكالاتي :

الفائزين كل من:-	ت	اسم المرشح	عدد الاصوات
	١	حازم جبار غالي	١٤٦
١-	٢	سامر محسن خزعل	١٣٠
المحامي السيد حازم جبار غالي	٣	احمد حسين جعفر	٩٠
٢-	٤	جبار هاشم حالوب	٧٨
المحامي السيد سامر محسن خزعل	٥	احمد عبد الرزاق الغالبي	٧٦
	٦	حسين مطشر ياسر	٥١
	٧	حسين فياض جودة	٤٦
	٨	بيداء كزار لفته	٢٥
	٩	عباس علي جبار	٢٥
	١٠	حسين كريم رويضي	١٩
	١١	احمد عكار مريح	١٧
	١٢	جاسم علي خزيعل	١٧
	١٣	عبد الحسين فاضل سعيد	٩
	١٤	عبد الامير عبد الجبار صالح	٥
	١٥	ماجد جبر كاطع	٢

((وحيث لم يبق ما يقال أفهم ختام ووقع بتاريخ ٢٠١٣/٥/٩))

احصائية المحامين

سنة ٢٠١١	١٤٨	محامي
سنة ٢٠١٢	٣٥١	محامي
سنة ٢٠١٣	١٣٢	محامي
المجموع	٦٣١	
	٨٦٤	العدد الكلي في ذي قار
	٦٣١	في المركز فقط اي في [مدينة الناصرية]

عن نشاطات ومبادرات نقابة المحامين فرع ذي قار

لنقابة المحامين فرع ذي قار نشاطات ومبادرات مشرقة نالت اغلبها رضا المجتمع فضلاً عن ان هذه النشاطات والمبادرات حصلت على تشكرات وتقديرات جهات مسؤولة مهمة. ومن هذه النشاطات والمبادرات ما يلي :

١. اصدرت نقابة المحامين فرع ذي قار بيانها المهم حول الاعتداء الآثم على مرقدين الامامين علي الهادي والحسن العسكري (عليهما السلام) عام ٢٠٠٧.
٢. اعطاء الرأي القانوني للجهات التي تطلب تفسير بعض مواد القوانين او التعليمات المركزية ومنها الرأي القانوني لنقابة المحامين فرع ذي قار بكتابتها المرقم ٩٢ في ٢٠٠٩/٨/١٧ الموجه الى الاتحاد المحلي للجمعيات الفلاحية في محافظة ذي قار رداً على استفسار الاتحاد بكتابه المرقم ١٧١ في ٢٠٠٩/٨/١٠.
٣. طالبت نقابة المحامين فرع ذي قار عام ٢٠٠٩ م بتفعيل مبدأ الفصل بين السلطات وتحسين اوضاعهم المعيشية. وذلك في الندوة المفتوحة التي عقدتها النقابة والتي استضافت بها حسن السنيد عضو البرلمان العراقي واحمد الشيخ علي نائب محافظ ذي قار السابق وتم مناقشة واقع القضاء في محافظة ذي قار وسبل معالجته وتجاوز العقبات التي تواجه عمل القضاة المحامين.
٤. طلبت غرفة نقابة المحامين في ذي قار من رئيس الادعاء العام في محكمة استئناف ذي قار الاتحادية تحريك شكوى جزائية بحق رئيس جمهورية العراق جلال الطالباني ورئيس اقليم كردستان مسعود البرزاني على وفق احكام المادة ٢٧٣ من قانون العقوبات انطلاقاً من مبدأ سيادة القانون ومبدأ المساواة في

المثول امام القضاء لأيوائهم المتهم طارق الهاشمي لانه مطلوب امام القضاء العراقي على وفق احكام المادة ٤ من قانون مكافحة الارهاب.
٥. بموجب كتابي نقابة المحامين فرع ذي قار الموجهين للسيد محافظ ذي قار والسيد رئيس مجلس المحافظة بتشكيل هيئة من المحامين المتطوعين مجاناً وهم كل من :

- أ. المحامي محمد قاسم حسن رئيس الهيئة وعضوية كل من :
- ب. المحامي عبد الاله بعد الرزاق عضواً
- ت. المحامي صالح خليوي الزهيري عضواً
- ث. المحامي حازم جبار غالي عضواً
- ج. المحامي حيدر عبد علي الوائلي عضواً

للدفاع عن المدعين بالحق الشخصي دفاعاً عن دماء الشهداء الابرار والمصابين بأحداث ٢٠١٢/١/٥ بتفجيرات البطحاء اليي استهدفتهم فئة ضالة من التكفيريين التي خرجت عن طريق الاسلام والانسانية لزوار الامام الحسين بن علي (عليهما السلام). كما اعلنت النقابة في وسائل الاعلام كافة بعدم توكيل اي محامي للدفاع عن هؤلاء القتلة الجبناء وفعلاً تم ذلك.

٦. ولنشاط نقابة المحامين في ذي قار وجهودها المتميزة والمبذولة تم توجيه كتاب شكر وتقدير لها من ديوان محافظة ذي قار - الادارة العامة برقم ١١٩٧ بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٥ م.

٧. ولحضور اعضاء نقابة المحامين فرع ذي قار المتميز ولمشاركتهم الفاعلة في العرس الانتخابي يوم ٢٠١٣/٣/٧ م تم توجيه شكر وتقدير لهم من لدن رئيس نقابة المحامين العراقيين بكتابه المرقم ١٣٤ في ٢٠١٣/٣/٢٨ م ونالت تشكرات اخرى من جهات مختلفة تثمينا لجهودها وعملها الدؤوب.

نبذة مختصرة عن سيرة كل من السادة المحامين المنتدبين لنقابة المحامين في الناصرية

- ١- المحامي عبد الستار حسين الحران – من مواليد ١٩١٧ الناصرية انتدب ممثلاً لنقابة المحامين في الناصرية سنة ١٩٥٠ ولغاية ١٩٥٢/٥/١١ م ثم هاجر الى المملكة العربية السعودية ووافته المنية وتوفي هناك رحمه الله
- ٢- المحامي غالب الحاج فليح المدو – تولد ١٩٢٠ الناصرية وتخرج من كلية القانون سنة ١٩٥٢ وفي اول مباشرته بالمحاماة اجتمع المحامين في بناية المحكمة في شارع النيل الحالي في دار مستأجرة وانتخبوه ممثلاً عن نقابة المحامين في الناصرية في ١٩٥٢/٢/١١ م ولغاية ١٩٨٩/٤/٣ ثم ارتحل الى بغداد ولا زال يسكن في العاصمة تزوج عام ١٩٥٣ م له اولاد اكبرهم علي والاخر زيدون والطبيب عبد الكريم غالب عيادته في الناصرية مطلة على كورنيش النهر للأشعة والسونار توفي ٢٠١٢ رحمه الله
- ٣- المحامي شاكِر عبد الصاحب الصافي – تولد ١٩٤١ م في قضاء الرفاعي محافظة ذي قار تخرج من كلية القانون سنة ١٩٦٦ – ١٩٦٧ م ومارس مهنة المحاماة سنة ١٩٦٧ م عين مديراً لدائرة العمل والشؤون الاجتماعية سنة ١٩٦٨ م كما عمل مدعي عام في محكمة العمل استقال من الوظيفة عام ١٩٨٠ م عاد للمحاماة في الشهر ٨/١٩٨٠ م انتدب ممثلاً لنقابة المحامين في الناصرية في ١٩٨٩/٤/٣ لغاية ٢٠٠٣/٥/٤ م ولا زال يمارس مهنة المحاماة
- ٤- المحامي محمد سليم الدراجي – من مواليد ١٩٤٠ م في محافظة ميسان شغل منصب معاون مدير عام منشأة اور في الناصرية مارس مهنة المحاماة عام ١٩٨٦ م اصبح نقيباً للمحامين في ذي قار في ٢٠٠٣/٧/٤ لغاية ٢٠٠٣/١٢/١٥ ولا زال يمارس مهنة المحاماة . متزوج ولده الاكبر علي قاضي في محكمة سوق الشيوخ .
- ٥- المحامي صلاح حسن غضيب الشمري – تولد عام ١٩٦٢/٢/٢٨ الناصرية تخرج من كلية القانون والسياسة سنة ١٩٨٤ م تاريخ انتمائه لنقابة المحامين

١٩٨٨/٤/٢٨ م وبه مارس مهنة المحاماة لدى محكمة استئناف منطقة ذي قار انتدب لغرفة المحامين في ذي قار من ٢٠٠٣/٢/٥ لغاية ٢٠٠٤/٣/٢٠ م كما شغل منصب رئيس مجلس محافظة ذي قار حالياً يزاول مهنة المحاماة .

٦- المحامي محمد قاسم حسن الحسيناوي - تولد عام ١٩٦٧م الناصرية مارس مهنة المحاماة منذ عام ١٩٩٧م ولحد الان يشغل منصب رئيس منظمة حقوق الانسان في العراق - ذي قار ونقيب المحامين في المحافظة منذ عام ٢٠٠٤/٣/٢٠م وفي سنة ٢٠١٢ ميلادي فاز بعضوية مجلس نقابة المحامين العراقيين .

المحامي صالح خليوي الزهيري

- تولد ١٩٧٢
- خريج كلية القانون / جامعة البصرة ١٩٩٦
- انتمى الى نقابة المحامين ١٩٩٧ ولا زلت امارس مهنة المحاماة
- عضو نقابة المحامين لدورتين متتاليتين
- انتخب رئيس هيئة انتداب ذي قار عام ٢٠١٣

الفائزون لعضوية نقابة المحامين في ذي قار لعام ٢٠١٣

- المحامي حازم جبار غالي الكناني
- تولد ١٩٧٧ / ناصرية
- خريج كلية شط العرب / جامعة البصرة ٢٠٠١/٢٠٠٢ القانون
- انتمى الى نقابة المحامين سنة ٢٠٠٣
- عضو نقابة المحامين لدورتين متتاليتين
- حاصل على اعلى الاصوات لدورتين متتاليتين

- المحامي / سامر محسن خزل المحسن
- تولد ١٩٧٨ / ذي قار
- الشهادة بكالوريوس قانون سنة ٢٠٠١ / ٢٠٠٢م كلية القانون جامعة البصرة
- كلية شط العرب الجامعة / مارس المحاماة سنة ٢٠٠٢م
- عضو نقابة المحامين في ذي قار الدورة الحالية
- نائب رئيس اتحاد الحقوقيين العراقيين / فرع ذي قار

من سيرة بعض المحامين القدامى في الناصرية

(المحامي والاديب والمؤرخ والصحفي الراحل : شاكِر عبد الامير حسين الغرباوي)

شاكِر عبد الامير حسين بن عيسى بن موسى الغرباوي ولد في مدينة الناصرية عام ١٩٢٣ في محلة السويج من عائلة محترمة ومن وجهاء المدينة وتجارها درس في الملاي (الملا ام فاضل) ختم القرآن عدة مرات اكمل دراسته الجامعية في بغداد وتخرج عام ١٩٤٥ في كلية الحقوق فتح ثانوية المنتفك الاهلية المسائية ودرس فيها عمل ملاحظ تدقيق وتفتيش في مديرية البلديات العامة في بغداد استقال ثم مارس المحاماة عين معاون رئيس تسوية الاراضي في محافظة ميسان ثم عين مدير كهرباء وماء الناصرية ١٩٥٥ استقال ثم عين رئيسا للبلدية في مدينة الناصرية ١٩٦١ - ١٩٦٨ له عدة مخطوطات ادبية وتاريخية وقانونية لم تر النور في النشر والطبع نشر نتاجه الادبي منذ الاربعينيات في مجلات وصحف عراقية مختلفة في بغداد والنجف الاشراف اصدر مجلة البطحاء عام ١٩٤٦ حيث أصدر ١٦ عدد منها .

توفي رحمه الله يوم ١٧/٣/٢٠٠٢ الساعة ١١ ليلا

المحامي علي سيد حسين العطار ابن السيد محمد الموسوي

ولد في عام ١٩٢٢ م في مسقط رأسه الناصرية من اب عراقي من الناصرية هو سيد حسين العطار الذي امتهن العطارة ومن ام عراقية من عائلة بيت المولى المعروفة في محافظة بابل مدينة الحلة. وله ثلاثة اولاد وثلاث بنات .

واعترازا بمهنة والده جاء لقبه العطار ، سكن في مدينة الناصرية التي درس فيها المرحلة الابتدائية والمتوسطة والاعدادية وكان طالبا متفوقا في دراسته حيث اكمل الاعدادية في عمر السابعة عشرة وهذا لم يؤهله لانه لم يقبل في كلية الحقوق الا بعد ان اكمل الثامنة عشرة من العمر حيث عمل في التعليم في هذه السنة وبعدها التحق في كلية الحقوق التي تخرج منها بتفوق وبتقدير جيد جداً في سنة ١٩٤٣-١٩٤٤ وهي نفس سنة انتمائه الى نقابة المحامين حيث عمل في مهنة المحاماة .

المحامي ضياء علون حسين محمد اغا

تولد ١٩٢٨م تخرج من الحقوق ١٩٥٥م توفى نهاية عام ٢٠١٣م من عائلة محترمة ووالده وجده من وجهاء محافظة ذي قار وتجارها لهم ديوان يرتاده وجهاء المدينة والاهالي في دارهم المطل على شارع عكرد الهوا (شارع الحبوبي)

المحامي عادل عبد الغني الحمادي

تاريخ الولادة ١٩٢٩/٩/١٠ الناصرية من عائلة محترمة ومن وجهاء المدينة ومن تجارها اكمل الدراسة الابتدائية في المدرسة المركزية الابتدائية الدراسة المتوسطة والاعدادية في ثانوية الناصرية للبنين وحصل على شهادة البكالوريوس قانون سنة التخرج ١٩٥١م رئيس غرفة تجارة الناصرية من ١٩٦٧ لغاية ١٩٦٩ شغل منصب محافظ المثني من عام ١٩٦٩ الى منتصف ١٩٧٠م

نائب نقيب المحامين العراقيين من عام ١٩٧٥ الى عام ١٩٨٣م

الملاحق

[البنائيات التي شغلناها المحاكم في مدينة الناصرية]

شغلت المحاكم في مدينة الناصرية منذ تشكيلها ولحد الآن عدة اماكن منها :

١- خصص جناح في بناية سراي الحكومة عند تشكيل المحكمة [بناية المتصرفية
الاول - المحافظة]

٢- شغلت الدار التي كان سكنها القائد الانكليزي (برقلي) المطلة على شاطئ الفرات
(قرب فندق الجنوب الحالي)

٣- استأجرت دار محمود الكردي - على شارع النيل الحالي - قرب مطعم الهدايا
الحالي - في بداية الخمسينيات من القرن الماضي

٤- شغلت بناية مدرسة الفيصلية سابقا - (التي شيدت مكانها كازينو شبعاد - حاليا
استأجرت - مقابل مصرف الناصرية القديم)

٥- شغلت بناية قديمة - على جزء من مساحة البناية الحالية - تحادد نادي الفتیان
سابقا

٦- تم ضم المساحة المتخذة سابقا النادي الرياضي الذي اصبح اسمه نادي الجزائر
وشيدت البناية من طابقين عام ١٩٦٤م وانجزت عام ١٩٦٦م اشرف على البناية
المهندس برهان الدني والمهندس حسين الدجيلي التي كانت بعهدة المقاول الحاج
عوض الحاج حسن افتتحت البناية من قبل وزير العدل بوقتها السيد كامل الخطيب .

٧- ثم اضيف لها جناح من طابقين شغل الطابق الارضي مديرية رعاية القاصرين
التي شيدت البناية على نفقتها والطابق العلوي يشغله حاليا رئاسة استئناف ذي قار .

٨- اضيف لها جناح خاص للسادة المحامين .

- ٩- اضيف لها جناح اخيرا ملحق لرئاسة الاستئناف .
- ١٠ - العمل سيشرف على الانتهاء من البناية الجديدة التي شرع ببنائها مجلس القضاء الاعلى لرئاسة استئناف ذي قار .

[من الاوائل في محاكم مدينة الناصرية]

- ١- اول قاضي في محكمة الناصرية - القاضي عبد القادر افندي الالوسي
- ٢- اول محامي في مدينة الناصرية - المحامي يحيى نزهت
- ٣- اول موظف يعين ويحمل شهادة جامعية عدا القضاة - محسن خزعل المحسن وسمير عبد الحسن علوان ومحمد علي الحاج حسن ويوسف حنون العضاض
- ٤- اول موظفة تعين تحمل شهادة جامعية عدا القضاة - شعاع كامل عباس
- ٥- اول امرأة تعين في محاكم الناصرية - وليدة الحاج صبر
- ٦- اول محامية تعمل في ساحة القضاء في مدينة الناصرية - المحامية بتول الحسيني / عام ١٩٨٩م
- ٧- اول امرأة تشغل منصب كاتب عدل في مدينة الناصرية - هناء عبد الكريم فرحان
- ٨- اول رئيس محكمة كبرى في مدينة الناصرية - القاضي عبد القادر طه
- ٩- اول رئيس محكمة استئناف في مدينة الناصرية - القاضي حسين شنشول الرماحي
- ١٠- اول نائب اول مدعي عام - محسن خزعل المحسن وسمير عبد الحسن علوان
- ١١- اول محقق عدلي في مدينة الناصرية - نجيب

[من اللطائف - الولد على سر ابيه]

برزت في الاونة الاخيرة بعض اللطائف والتي تعد ميزة جميلة تحلت بها الاسرة العديلية ان يظهر الولد على سر ابيه ومنهم

- ١- القاضي سمير عبد الحسن علوان - ولده القاضي غسان سمير عبد الحسن علوان
- ٢- المحامي محمد سليم الدراجي - ولده القاضي علي محمد سليم الدراجي
- ٣- المحامي حامد عبد الحسن الكناني - ولده القاضي فراس حامد الكناني
- ٤- المدعي العام محسن خزعل المحسن - [ولده عامر محسن خزعل - مشاور قانوني وولده سامر محسن خزعل - محامي]
- ٥- المحامي قاسم حسن عناد - ولده المحامي محمد قاسم حسن عناد - نقيب المحامين في ذي قار السابق
- ٦- المحامي حسين الغالبي - ولده المحامي علي حسين الغالبي
- ٧- المحامي جبار غالي - ولده المحامي حازم جبار غالي
- ٨- مدير التنفيذ الاسبق نوري جاسم محمد - ولده القاضي موفق نوري جاسم محمد
- ٩- المحامي نجم عبيد ابو الهيل - ابنته المحامية انوار نجم عبيد ابو الهيل
- ١٠- نائب المدعي العام والمحامي نوري ايدام الطوكي - ولده المحامي احمد نوري ايدام الطوكي

ان اغلب المحامين البارزين في ساحة القضاء الان كانوا موظفون في عدة دوائر رسمية يمارسون حاليا مهنة المحاماة بعد ان احيلوا على التقاعد ومن هؤلاء السادة.

- ١- المحامي عادل عطيه عبود - مدرس سابقا
- ٢- المحامي عادل عباس طارش - مدير مرور سابقا
- ٣- المحامي قاسم حسن عناد - مدير ناحية سابقا
- ٤- المحامي مهدي عبد الرزاق محمد - مدير شرطة سابقا
- ٥- المحامي شاكر عبد الصاحب الصافي - مدير مكتب العمل
- ٦- المحامي محسن منشد - موظف في المواد الانشائية

- ٧- المحامي ياسر احمد – مشرف تربوي
- ٨- المحامي محمد سليم الدراجي – موظف اداري
- ٩- المحامي علي خيون – محقق عدلي
- ١٠- المحامي ستار جبار دهلة الركابي – مشاور حقوقي في مديرية الطرق والجسور
- ١١- المحامي حبيب نور – محقق عدلي
- ١٢- المحامي عبد الرضا عبد الحسين الحفاظي - مساح
- ١٣- المحامي نجم عبيد ابو الهيل – ضابط / عسكري / موظف مدني
- ١٤- المحامي مجيد شريف باني – عقيد شرطة

- ١- القران الكريم
- ٢- د. سهى بعيون - نظام القضاء في العهد النبوي - المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع - بيروت
- ٣- الامام ابي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي - لسان العرب - الجزء ١٥ - الطبعة الثالثة - لبنان بيروت - ١٩٩٤م
- ٤- الزبيدي السيد محمد مرتضى - تاج العروس - الجزء العاشر - بنغازي - ليبيا للنشر والتوزيع
- ٥- لجنة من وزارة التربية - تاريخ الحضارة العربية الاسلامية - الطبعة الثلاثون لسنة ٢٠١١م
- ٦- القاضي مدحت المحمود - رئيس مجلس القضاء الاعلى القضاء العراقي دراسة استعراضية للتشريعات القضائية في العراق - بحث منشور على الانترنت
- ٧- علي عبد الرحمن الخريفي - امام الجامع النبوي في السعودية - القضاء في الاسلام - بحث منشور على الانترنت
- ٨- مجموعة باحثين - ذي قار بين الماضي والحاضر
- ٩- د. فاضل عبد الواحد واخرون - التأريخ القديم للوطن العربي - وزارة التربية - الطبعة الثالثة عشر سنة ٢٠٠٣م
- ١٠- آية الله السيد محمد باقر الحكيم - الرسول الاعظم - صادر عن مؤسسة شهيد المحراب للتبليغ الاسلامي - النجف الاشرف - سنة ١٤٢٤ هـ
- ١١- العلامة السيد محسن الاميني العاملي (قدس) عجائب احكام امير المؤمنين علي ابن ابي طالب (ع)
- ١٢- د. محمد مظفر الادهمي واخرون - التأريخ الحديث والمعاصر للوطن العربي - الطبعة الثامنة عشر سنة ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩م
- ١٣- د. محمد مظفر الادهمي واخرون - التأريخ الحديث والمعاصر للوطن العربي - الطبعة السادسة والعشرون لسنة ٢٠١٠م

- ١٤- رشا انور - تاريخ المحاماة في العراق - بحث منشور على الانترنت
- ١٥- مؤسسة البلاغ - المجتمع المدني - الهدى للثقافة والاعلام - منتدى الشباب
طبع سنة ٢٠٠٨
- ١٦- مركز الامام الشيرازي للدراسات والبحوث - الانتخابات في العراق -
الفرص والتحديات
- ١٧- لغة العرب - تاريخ المنتفك - الجزء الثاني - نشر في جريدة الزوراء العدد
١ لسنة ١٨٢٦هـ
- ١٨- د. علي الوردي - لمحات اجتماعية من تاريخ العراق - ٢٥١/٢ / الطبعة
الاولى - دار مكتبة المتنبى سنة ٢٠٠٥م
- ١٩- المكتبة العثمانية - تركيا - استانبول - [وثائق - سالفانه]
- ٢٠- صباح صادق جعفر - قانون الادعاء العام رقم ١٥٩ لسنة ١٩٧٩م
وتعديلاته
- ٢١- القاضي عبد الهادي العلق - احكام قانون التنفيذ رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٠م
- ٢٢- أية الله العظمى محمد تقي المدرسي - احكام الاسلام
- ٢٣- بحار الانوار ج ٥
- ٢٤- الشيخ محمد مهدي النراقي - جامع السعادات - الجزء الاول
- ٢٥- القاضي نبيل عبد الرحمن حياوي - قوانين السلطة القضائية ٢٠٠٨ م
- ٢٦- القانون العشائري - بحث منشور على الانترنت
- ٢٧- احمد نصير - الفصل العشائري - نشر في مجلة لارسا العدد ١٥/٢٠١١م

٢٨- فاضل محمود – الحكومة العراقية – قانون العقوبات البغدادي صادر سنة ١٩٤٩م

٢٩- عبد الجبار – قانون المحاكم الصلحية

اللقاءات

- ١- لقاء مع القاضي المتقاعد سمير عبد الحسن علوان بتاريخ ١/٢/٢٠١٣م
- ٢- لقاء مع القاضي جليل عدنان الهلالي – قاضي محكمة بداءة الناصرية بتاريخ ٧/٥/٢٠١٣م
- ٣- لقاء مع الاستاذ وميض سرحان نياي – في ٢٧/٥/٢٠١٣م
- ٤- لقاء مع السيد زكي كريم كردي بتاريخ ٦/١٠/٢٠١٢م
- ٥- لقاء مع الموظف المتقاعد مطشر جعاز بتاريخ ٥/١/٢٠١٣م ولقاء في ٢٢/٥/٢٠١٣م
- ٦- لقاء مع م القضائي المتقاعد صالح عبدالرحيم عبد الحسين بتاريخ ٢٢/٥/٢٠١٣م
- ٧- لقاء مع الموظف ناجي السيد مرتضى بتاريخ ٢٢/٥/٢٠١٣م
- ٨- لقاء مع القاضي عادل هلال نائب رئيس محكمة استئناف ذي قار الاتحادية بتاريخ ٢٣/٥/٢٠١٣م
- ٩- لقاء مع القاضي سامي شريف نائب رئيس محكمة استئناف ذي قار الاتحادية بتاريخ ٧/٥/٢٠١٣م
- ١٠- لقاء مع المحقق العدلي علي كاظم محمد بتاريخ ٢٢/٥/٢٠١٣م
- ١١- لقاء مع القاضي حسين علي الصيهود – قاضي تحقيق النزاهة وقاضي محكمة العمل بتاريخ ٩/٥/٢٠١٣م
- ١٢- لقاء مع القاضي حسن رحيمه – قاضي محكمة الاحداث بتاريخ ٦/٥/٢٠١٣م

- ١٣- لقاء مع القاضي فراس حامد الكناني – قاضي محكمة الاحوال الشخصية بتاريخ ٢٠١٣/٥/٨م
- ١٤- لقاء مع كاتب عدل الناصرية عدنان حسين الزهيري بتاريخ / ٢٠١٣م
- ١٥- لقاء مع القاضي حسين سعدون السواد مكتب التحقيق القضائي الاول بتاريخ ٢٠١٣/٥/٨م
- ١٦- لقاء مع القاضي مرتضى سليم خصاف – مكتب التحقيق القضائي الثاني بتاريخ ٢٠١٣/٥/٨م
- ١٧- لقاء مع الباحثة الاجتماعية فاطمة صاحب مهدي – بتاريخ ٢٠١٣/٦/٦م
- ١٨- لقاء مع السيدة امان كاظم عبود مسؤولة شعبة الاعلام القانوني بتاريخ ٢٠١٣/٦/٩م
- ١٩- لقاء مع السيدة وجدان عزيز عودة مسؤولة شعبة الحاسوب في ٢٠١٣/٥/٥م
- ٢٠- لقاء مع السيد فيصل غازي عبود – رئيس شعبة الاحصاء بتاريخ ٢٠١٣/٥/٨م
- ٢١- لقاء مع المحامي نجم عبيد ابو الهيل بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢١م
- ٢٢- لقاء سابق مع المرحوم فيصل جبار دهلة الركابي بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠م
- ٢٣- لقاء مع المحامي حيدر عبد علي الوائلي بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢١م
- ٢٤- لقاء مع السيد علي سعدي خصاف – مسؤول تنفيذ مدينة الناصرية في ٢٠١٣/٥/١٩م .
- ٢٥- لقاء مع السيد شريف خضير محمد – موظف في محكمة بداءة الناصرية .
- ٢٦- لقاء مع السيد احمد عبد العوده ناھي - موظف في محكمة بداءة الناصرية .
- ٢٧- لقاء مع القاضي سمير عبد الحسن بتاريخ ٢٠١٣/٥/٧ .

الصور

القاضي
فرقد صالح هادي شنان
رئيس محكمة استئناف محافظة
ذي قار الاتحادية



القاضي فرقد صالح هادي شنان
رئيس محكمة استئناف محافظة ذي قار
الاتحادية
والقاضي عزيز شنته الجابري رئيس محكمة
الجنايات
مع النائب القاضي عادل هلال والمدعي العام
القاضي عدنان حميد العتابي والى يساره
النائب القاضي حيدر علي نوري



القاضي عبد الهادي عبد الصاحب
رئيس محكمة استئناف ذي قار



القاضي ياس خضير جبوري
رئيس محكمة استئناف ذي قار سابقاً



القاضي احسان ستار خضير
رئيس محكمة استئناف ذي قار الاسبق



القاضي محمد كاظم الشاهر
نائب رئيس محكمة استئناف ذي قار الاسبق



القاضي جعفر محمد خضير
رئيس محكمة جنايات ذي قار



القاضي محمد منيف سالم



القاضي عادل هلال
نائب رئيس محكمة استئناف
محافظة ذي قار الاتحادية



القاضي
سامي شريف الصالح
نائب رئيس محكمة استئناف
محافظة ذي قار الاتحادية



القاضي
حيدر علي نوري
نائب رئيس محكمة استئناف
محافظة ذي قار الاتحادية



**أحدى المرافعات في محكمة
جنايات ذي قار**



**القاضي عزيز شنته الجابري
رئيس محكمة جنايات ذي قار**



**القاضي عزيز شنته الجابري رئيس
محكمة جنايات ذي قار
يتوسط القاضي حسن عبد علي
عضو محكمة الجنايات
والقاضي محمد محسن جودة عضو
محكمة الجنايات**



**القاضي
جواد حسين نايف
نقل الى محكمة بداءة سوق الشيوخ**



**القاضي
موفق نوري جاسم**



**القاضي جليل عدنان الهلالي قاضي
محكمة البداءة في الناصرية**



القاضي يونس شلاكة مزعل
الركابي
قاضي محكمة البداءة في
الناصرية



القاضي ضياء قاسم الهلالي
قاضي محكمة البداءة في
الناصرية



القاضي فارس مطرود
قاضي محكمة التحقيق
في الناصرية



القاضي كريم شريف خضير
قاضي محكمة التحقيق في
الناصرية



**القاضي حسين عبد حاتم
قاضي محكمة التحقيق في
الناصرية**



**القاضي غسان سمير عبد
الحسن قاضي محكمة
التحقيق في الناصرية**



**القاضي حسين سعدون السواد
أدارة مكتب التحقيق القضائي
الأول في صوب الشامية في
مدينة الناصرية**



**القاضي علي مطر حسن المشرف
على مكتب التحقيق القضائي
الأول و الثاني في الناصرية**



القاضي مرتضى سليم خصاف
أدارة مكتب التحقيق القضائي
الثاني في الناصرية



القاضي
حسين علي صيهود
قاضي محكمة النزاهة



القاضي الأول لمحكمة الأحوال
الشخصية في الناصرية
محمد جاسم دبيان



قاضي محكمة الأحوال
الشخصية في الناصرية
ناظم حميد



قاضي محكمة الأحوال
الشخصية في الناصرية
فراس حامد الكنائي



القاضي حسن رحيمة حسن
رئيس محكمة أحداث ذي قار



المدعي العام محسن خزعل
المحسن



القاضي سمير عبد الحسن
علوان



القاضي/المدعي العام
عواد كاظم محمد



القاضي المدعي العام
عدنان حميد جلاب



القاضي/المدعي العام كامل
رشاد فليح



القاضي/ نائب المدعي العام
محمد كشميش كزار



القاضي/ نائب المدعي العام
قاسم عويد ساجت



القاضي/نائب المدعي العام علي
محمد سلمان فليح



القاضي/ نائب المدعي العام
عبد الهادي حميد عبد



القاضي/ نائب المدعي العام
أحسان علي عبد




القاضي / نائب المدعي العام
حازم علي عبيد



قضاة الإدعاء العام في الناصرية



صورة تجمع المحامي هادي محي
عجام مع القاضي محسن عبود
الملقب محسن الحاكم



المحامي
هادي محي عجام

المحامي
شاكر عبد الصاحب
الصافي



صورة تجمع محامي مدينة الناصرية

المحامي محمد قاسم
الحسيناوي
عضو مجلس نقابة
المحامين العراقية



المحامي
صالح خليوي الزهيري
رئيس هيئة الانتداب لغرفة
محامي محافظة ذي قار


المحامي
سامر محسن خزعل
عضو هيئة الانتداب لنقابة
المحامين في ذي قار



المحامي والاديب والمؤرخ
الصحفي الراحل
شاكر عبد الامير حسين
الغرباوي



المحامي
عادل عبد الغني الحمادي
عضو الهيئة الادارية لنقابة
المحامين / المركز العام
محافظ المثني الاسبق
رئيس غرفة تجارة الناصرية
الاسبق



المحامي
غالب الحاج فليح المدو
رئيس هيئة الانتداب لغرفة
المحامين في ذي قار
الاسبق



المحامي
محمد سليم الدراجي
رئيس هيئة الانتداب لغرفة
المحامين في ذي قار
الاسبق



المحامي
صلاح حسن الشمري
رئيس هيئة الانتداب لغرفة
المحامين في ذي قار
الاسبق

المحققون القضائيون في مدينة الناصرية



كاتب العدل
كاظم ماجد بدر
الخويدي



سعد عبود عودة
حسين جاسم عطشان



كاتب العدل عدنان
حسين الزهيري
وكاتب العدل حسين
صعيصع الخفاجي



صباح نايف
ناجي مرتضى
حياوي طعمة سرسوح
قحطان حسين حمد



أخذت هذه الصورة بتاريخ ١٩٨١/٤/٢٨

ذكرى توديع القاضي حسين الرماحي

ويظهر بالصورة صور القاضي عامر بهجت والقاضي محمد
علي الحاج حسن والقاضي لطيف طه محمود والقاضي عبد الله
عرب

ومدير الادارة طالب الامين وبعض الموظفين



محمد حسن مكطوف و ناجي مرتضى العلامة و صالح عبد الرحيم الشبخلي

المعاونين القضائيين في
محكمة بداءة الناصرية

قاسم نجم عبد الله
شريف خضير محمد
احمد عبد الهادي عودة ناهي
نعيم جايد كاطع



١٩٨١/٤/٢٨

طالب الامين
مقداد حنيش
ناجي مرتضى حسين



قلم الادعاء العام
علي نوري ايدام شجر



يوسف محمد كريم
مدير حسابات محكمة استئناف ذي قار



ثويني عبد الرزاق



عبد الامير عزيز عطشان



طالب احمد محمد الامين
مدير ادارة رئاسة استئناف
ذي قار الاسبق



القاضي ناجي حبش
مع موظفي التحقيق

شهادة تخرج المحامي المرحوم علي العطار



صورة تجمع القضاة والمحامين والكادر الوظيفي في محاكم الناصرية



صورة تجمع محامي مدينة الناصرية القدامى وهم ضياء علوان حسين اغا وغالب الحاج فليح وعلي حسين العطار وشاكر الغرباوي



الفهرست

الصفحة	الموضوع
١	الاهداء
٢	شكر وتقدير
٣	كلمة القاضي فرقد هادي صالح الشنان رئيس محكمة استئناف ذي قار الاتحادية
٤	المقدمة
٦	الفصل الاول
٧	تعريف القضاء
٩	معنى القضاء
١٠	اهمية القضاء
١١	القضاء قديما
١٦	القضاء في الدولة العربية الاسلامية واهم القضاة فيها
٢٢	القضاء في العهد الاموي
٢٢	القضاء في العهد العباسي
٢٣	الاحتلال العثماني - وحركات الاصلاح
٢٥	القضاء العراقي في ظل الاحتلال البريطاني
٢٧	الفصل الثاني
٢٨	القانون
٢٩	اهم القوانين التي نظمت عمل المحاكم في العراق
٣٩	المراحل الدستورية في العراق
٤٢	الفصل الثالث
٤٣	١- تأسيس مدينة الناصرية
٤٥	٢- تشكيل اول محكمة في مدينة الناصرية
٤٦	٣- اسماء القضاة من سنة ١٨٦٩-١٩٠٨م
٤٨	٤- اسماء القضاة من ١٩٣٠ - ٢٠١٣م
٥٩	٥- رئاسة محكمة استئناف ذي قار الاتحادية
٦٥	٦- الهيئة الاستئنافية في رئاسة محكمة استئناف ذي قار
٦٦	٧- محكمة الجنايات
٧٢	٨- محكمة الجرح
٧٣	٩- محكمة البداء
٧٥	١٠- محكمة التحقيق
٧٨	١١- مكاتب التحقيق
٨٣	١٣- محكمة العمل
٩٠	١٤- الادعاء العام
٩٦	الفصل الرابع
٩٧	١- العدل
٩٩	٢- كتاب العدول
١٠٢	٣- دائرة تنفيذ الناصرية
١٠٦	الفصل الخامس

١٠٧	البحث الاجتماعي
١٠٨	الاعلام القانوني
١١٠	الحاسبة الالكترونية
١١١	شعبة الاحصاء
١١٣	الكوادر الوظيفية القدامى
١١٨	مدراء الادارة والحسابات وروساء الشعب
١٢١	الفصل السادس
١٢٢	الاحصائيات
١٤٦	الواقع والطموح
١٤٩	الفصل السابع
١٥٠	١- نظام دعاوى العشائر الملغى
١٥١	٢- الاعراف القبلية والفراصة في مدينة الناصرية
١٥٥	٣- قانون العقوبات البغدادي
١٥٧	٤- المحاكم الصلحية
١٦١	٥- معلومات قضائية
١٦٣	٦- من السجل القضائي القديم - بعض الدعاوى النادرة
١٧١	الفصل الثامن
١٧٤	المحامون القدامى في مدينة الناصرية
١٨٢	الانتخابات الاخيرة لهيأة الانتداب لنقابة المحامين في محافظة ذي قار
١٨٧	هيئة انتداب نقابة المحامين
١٩٠	الملاحق والصور